الفوائد فيما كان عليه العلماء من العقائد

محمد البشير بن عثمان

كدونا–نيجيريا

جميع حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

ويمكن الاتصال به عبر:

bashirsenior@yahoo.com

+٢٣٤٧٠٥٥٣٤١٨٧٢

+٢٣٤٧٠٣٢٢٥٩ ٢٥١

+٢٣٤٨١٣٧٧٦٠٢٦١

بسم الله الرحمن الرحيم

كلمة الشكر

الحمد لله وكفى،الذى أعطى كل شيء خلقه ثم هدى،والسلام على من اتبع الهدى.

وصلى الله على الرسول الأعظم وآله وسلم.

وبعد، فإن الشكر خُلق من مكارم الأخلاق الذى حثّ الله تعالى عليه فى مواضع، منها قوله سبحانه (إن تكفروا فإن الله غنى عنكم ولا يرضى لعباده الكفر وإن تشكروا يرضه لكم، الزمر: ٧) وقوله (ومن يشكر فإنما يشكر لنفسه ومن كفر فإن الله غنيٌّ حميد، لقمان: ١٢)

وأكّده أيضا الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله (لا يشكر الله من لا يشكر الناس) رواه أبو داود (برقم ٤٨١٣) والترمذى (برقم ١٩٥٤) واللفظ للإمام أبى داود.

لذا أقدّم الشكر الخالص للبارى سبحانه وتعالى على ما منّ به علينا وزوّدنا به حتى قدرنا على هذا العمل المتواضع (وإن تعدّوا نعمة الله لا تحصوها إن الله لغفور رحيم،النحل: ١٨) و كذا أقدّم جزيل شكرى إلى المبعوث رحمة للعالمين، العبد الفريد، والجوهر الوحيد، سيد العبيد وأفضلهم مولانا محمد رسول الله صلى الله عليه وعلى آله الأخيار وصحبه الأطهار وسلم. فهو الذى أنقذنا الله به من ظلمة الشرك والضلال، وهدانا به إلى سبيل الرشاد. نسأله جل وعز الثبات عليه وكل الفرح يوم يحشر جميع العباد(ومن أحسن قولا ممن دعا إلى الله وعمل صالحا وقال إننى من المسلمين).

وهكذا أُظهر الشكر التّام لأستاذنا الفاضل ومعلّمنا الباسل، الحاج عبد الله بن سليمان، أمدّه الله تعالى بطول العمر والصحة. وجزى الله جميع علمائنا من ذكرنا هنا ومن لم نذكر بخير الجزاء على ما قاموا به من تعليمنا وتدريبنا نحو فعل الخيرات عموما وتجاه طلب العلم والعمل الخالص به فى حياتنا خصوصا.

ولا أنسى الأخ المحب الشفوق، المجتهد الخادم، الذى بذل جهده وماله لهذا العمل ولا زال يشجّعنا بكل ما عنده حتى حقّق الله لنا المقصود. هذا هو الصّيدلى يونس عبد الرحمن رافنداطي التّجاني. أجزل الله ثوابه وأسكننا جميعا دار الفردوس العليا.

أما عامة القرّاء المسلمين فأقدّم شكري إليهم وكل رجائى أن ينفعنا الكتاب ويكون سببا لاتّحاد هذه الأمة المشتّتة حتى يرجع إليها قوّتها تماما فتغلب على أعدائها أينما كانوا.

نسأل الله من بركات الجميع وأن يجعل عملنا خالصا لوجهه الكريم ومقبولا عنده آمين.

وكتب التلميذ الصغير
محمد البشير بن عثمان بن محمد البشير.

الإهـداء

أهديت هذا الكتاب لأرواح والديّ وعمتى وابننا الخضر، الذى صادف يوم وفاته- التاسع عشر من رجب ١٤٣٤هـ- وقت الشروع فى هذا التصنيف بعد مرض مفاجئ ممتدّ. فالله يجعله شفيعا لأبويه ويغفر لهم جميعا ويغفر لنا بعدهم، إنه على ذلك قدير، آمين. وصلى الله على من لا نبي بعده وعلى آله وصحبه وسلم.

نصحيتى للجميع

من تأمّل هذه الأجواء الخبيثة – أجواء إحداث واستغلال الخلاف والتفريق بين الأمّة الإسلامية وغرس مواد العداوة والبغضاء الأبدية بين المسلمين باسم الدعوة– بدا له بسرعة أنه لا شئ ورائها سوى قصد الشهرة وتكثير الأتباع من قِبل علماء السوء، لأن معظم العوام اليوم –وللأسف الشديد جمًّا غفيرا من الطلاّب –لا يحضرون مجالس الوعظ والمحاضرات العلمية إلا ليسمعوا الطعن والشّتم من الواعظ للطوائف المخالفة.ومن الوعّاظ – أرشدنا الله وإياهم إلى نبذ الباطل – من يفترى على الله ورسوله بكل وقاحة وبدون حياء ابتغاء مرضاة أتباعه المستمعين.هذا هو واقعنا المؤلم.فإنا لله وإنا إليه راجعون[ومن أظلم ممن افترى على الله كذبًا أو كذّب بالحق لما جاءه] ألا نتّقى الله ونخلص نيّاتنا عملاً بقوله تعالى(وما أمروا إلاّ ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة).

بلغ أمرنا أن تجد المنتمى لهذه الفرقة لايقبل الحق الصادر من علماء تلك مهما كان وضوحه. وكذلك لا يعذرهم فى ساعة الحاجة أيًّا كان ظهور الحاجة إلى عذرهم!. فهل هذا هو الإسلام الذى جاءنا به الرسول صلى الله عليه وسلم؟ صيّرنا الدين طعنا فى الأنساب ونبزًا بالألقاب والإفتراء بالباطل على إخواننا؟ إن هذا إلا بلاءٌ عظيم! الإسلام لا يحتاج لهذه الدنيئة ولا يزال يتضرر من هذا التشاغب والصراع الداخلي! الأعداء يتقدّمون إلى الأمام ونحن نتضارب بالسيوف – سيوف الأقلام والألسنه– ونمهّد لهم طريق السّيطرة والتغلّب الكامل علينا. ألا نعقل ونستيقظ حتى ننصر ديننا؟ إذا تركنا الكفّار وعبّاد الأوثان وشركهم لعلمنا بأن الله تعالى لن يسألنا لماذا تركناهم يشركون بالله على وجه الأرض، لماذا لا نترك المخالف يعمل بما اعتمد عليه من الأدلة ونعمل بما عندنا دون تبديع وتكفير –

بأسلوب همَجي–لمن يصلى صلاتنا ويصوم صيامنا وهلمّ جرًّا؟ نعم، لا بأس بالنصيحة وعرض الأدلة للمرء على خطئه الظاهر بطريق علمى ثم الإعراض عنه إذ استمرّ على حاله مع التصريح بخطئه بعد ذلك؛ لكن بأسلوب ينفعه وينفع غيره من أفراد الأمة.وهذا ليس ما يفعله الكثير منّا اليوم. اللهم ارجع هذه الأمة وعلمائها إلى صراطك المستقيم (والله يهدى من يشاء إلى صراط مستقيم).

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى أنعم علينا بخلقنا مسلمين،

وصلّى الله تعالى على خير خلقه أجمعين، سيّدنا ومولانا محمد وعلى آله وسلم.

أما بعد، فهذا كتاب "**الفوائد فيما كان عليه العلماء من العقائد**" بين يدى القارئ الكريم،الذى يحتوى على بعض المناقشات والتوضيحات لعدة مسائل مشكلة ومتّبَعة بالردود بمنهج علمى بسيط على ما أمكن إيراده منها وما حولها من الدعاوى الكاذبة والأفهام الخاطئة، المسموعة من قوم يسمون أنفسهم "**الفرقة الناجية**" أو"**الطائفة المنصورة**" ويبدّعون وربما كفّروا بها-أى الدعاوى-من قام ببعض الأعمال فى الدين،بقولهم هذا "بدعة" أو"كفر" أو"تجنّبه السلف" أو "اتفق على تركه العلماء " وهلم جرًّا؛ محتجّين فى أقوالهم- غالبا- بما سطره الشيخ ابن تيمية ومقلّدوه – أمثال ابن القيم وابن عبد الهادى والشيخ محمد بن عبد الوهاب والألبانى وغيرهم.وهم غافلون عن تهافت أقوال هؤلاء العلماء وتناقضهم كما سيأتى بعض الأمثلة لذلك فى هذا الكتاب بمشيئة الله.

فترى الشاب المتمسلف يقول لك فى أمر ما: "هذا لم ينقل عن أحد من الأئمة " أو " اتفقوا على كذا" وهو غالط، وحتى الوعّاظ على المنابر وجمع من المصنفين- سمعنا بعضهم وقرأنا فى كتبهم مرات- يقولون فى عدّة أشياء أقوالاً شاذّة وينسبونها إلى العلماء بينما كتب العلماء المنسوب إليهم تكذّبهم.

وأغرب من هذا أنك تجد مشايخهم –ابن تيمية وغيره– واقعين فيما حكموا بكفره أو بدعيّته ،كما سنرى ضمن هذا الكتاب إن شاء الله وخصوصا فى باب تقسيم البدعة.

وهب أنك أسكتّهم بالحجج وأثبتّ عن مشايخهم ما ينكرونه عليك بما يعجزهم عن تكذيب قولك، فهم لا يسلموا؛ بل سيقولوا لك: "نحن أتباع الدليل ولا نقلد أحدا فيما خالف فيه الحق"، كما فعل الألباني مع الإمامين أحمد والذهبى فى **التوسل**،ومع ابن القيم فى **القراءة على أصحاب القبور**. وسيأتى الرد عليه فى الموضع المناسب من هذا الكتاب.

فالحال أنهم لا يرجعون عن رأيهم بغض النظر عن دعواهم. وهذا الكاتب شاهد عيان؛ تكلم مع وراسل العديد منهم– ما بين شاب طالب وعالم واعظ –وذكر لهم الأدلة على إثبات ماينفونه وعلى نفى ما يُثبتونه وجُلّ ذلك إجابةً على طلبٍ وتحدّ منهم، فلما وقفوا عليها بعضهم أجاب بالشّتم والتّعيير وآخر بالتّهرّب من تلك القضية إلى أخرى وهكذا وهكذا...الحديث عنهم طويل الذيل! دع عنك تهويلاتهم،والتظاهر باقتناع الأدلة... اللهم ارزقنا اتّباع الحق و اجعلنا من أهل الإنصاف، آمين.

فائدتان:

الأولى:**حول عنوان الكتاب:**

قولى "**الفوائد**" معناه هو: أن الكتاب يفيد القارئ –مرات– ما ذهب عليه المتقدمون بأدلة قاطعة؛ وبـ "**العلماء**" أقصد: أئمة الإسلام قاطبة أو جمهورهم من عصر الصحابة رضوان الله عليهم إلى ما شاء الله؛ كما أعنى بـ "**العقائد**": الأفهام

والأراء التى ثبت ومات عليها هؤلاء الأجلاّء سواءً من العقيدة الإصطلاحية أو الأحكام والفضائل وغيرها،إذ العقيدة بالمعنى اللغوى كما فى الوسيط: ((الأمر الذي لايقبل الشك فيه لدى معتقده)).

٢- الثانية: **نظم الكتاب**:

١- لما كان منبع أكثر الخلافات والنزاعات المورودة فى الكتاب كتب ابن تيمية وأقواله وبالتالى كتب مقلّديه المعروفين، هذا الكتاب يزن لقارئه مدى إنصاف أولئك العلماء بذكر كلامهم فى المسألة ثم مقارنته بما ذهب عليه العلماء قبله،فى زمانه وكذلك بعده بالأدلة والمراجع المناسبة لها بعون الله تعالى.

٢- عند الحاجة نقوم بمناقشة الرأي المردود عليه بعد ذكر البراهين على شذوذه وبطلانه.

٣- من المعلوم أن ابن تيمية صنف كتبًا عديدة وأن من عادته ترديد الكلام الواحد فى مواضع كثيرة رغبة التغلّب على الخصوم فسنكتفى- إلا عند الضرورة- بنقل قول واحد ومن موضع واحد فى إثبات موقفه من الأمر الذى نناقش مالم نقف على رجوعه عنه، ثم نردّ عليه.أما إذا وجدنا له كلامين فى القضيه أو أكثر -وقد يوجد- وبينهما تعارض فسوف نذكرهما بمشيئة الله ثم نحكم عليهما مع الإنصاف وقدر الإستطاعة.وما فعلنا مع ابن تيمية نفعل بمثله ممن نعقّب فى الكتاب،فلينتبه له القارىء.

٤- ليس هذا بكتاب لتخريج الأحاديث؛ فإذا ذكرنا حديثا للدلالة على قول ما لانطيل الكلام فى إثباته حسب القواعد الحديثية، بل نقتصر على قول إمام محدث واحد معتبر به في الحديث إختصارا ثم نقوم

بمشروعنا الأصلى –أى:إظهار موقف العلماء السابقين من مدلوله المتنازَع عليه ونصرّح بمخالفة المعترض إياهم.

٥- نحاول قدر الطاقة ضرب الأمثلة وذكر النماذج على كل مانسبناه لهؤلاء المذكورين من التطاول على الأئمة والتشنيع على المخالف وضم إلى ذلك الإنتصار للنفس بالأكاذيب والتحريفات ونحو ذلك على الرغم من تظاهرهم بنصرة الحق والإستعداد الكامل لقبوله حيثما بدا.

٦- ربما تكون مهمّتنا إثبات الإستدلال بآية أوحديث ما على عمل أو موقف، وحينئذ نسرد أسماء من رأى الآية أو الحديث حجّةً كافيةً فى اتخاذ ذلك الموقف مع نقل أقوالهم أو أفعالهم الدالّة على صدق دعوانا.

٧- تختلف مطابع الكتب وبالتالى عدد أجزائها وأرقام صفحاتها، وقد استعملنا عدّة مراجع والتى يشير مؤلفوها إلى شتى المصادر، فتارة نقف على النصوص المطلوبة فى المصادر وأخرى لانقف، أو نعثر عليها فى مواضع أخرى من نفس المصادر المذكورة وهكذا.... فإذا لم نجد الكلام فى المكان المشار إليه فى الكتاب المنقول منه نصرّح بذلك أحيانا،أو نذكر المرجع ونجعل خطًّا تحته.أما الموقوف عليه فسنذكره برقمه فحسب.والخط قد نجعله أيضا تحت كل لفظة أو كلمة– منقولة أو غيرها– لتأكيد التنبيه عليها فى الكتاب.

علاوةً على ما سبق،إذا وجدنا المنقول فى أكثر من موضع ذكرنا الموضع المحال عليه أولا مع الزائد قدر الإمكان. وربما يقع القارئ فى بحثه بعد قرآءة هذا الكتاب فى مثل الذى وقعنا فيه، فليتوسّع فى البحث عسى الله تعالى أن يوفّقنا جميعا.

٨-حاولنا جدًّا نحو مجانبة الإغلاظ وفحش الكلام فى ردودنا- اللهم إلا فى ما لا بد منه،وفيه أيضا سيرى القارىء جهدنا المبذول فى الإحتراز من استخدام العنف عند مقارنة فعلنا بفعل المردود عليه بعون الله تعالى. ولا يعنى ذلك عدم الإعتراف بوجود الخطاء البشرى الذى قل من سلم منه بين الأنام.فنسأل الله سبحانه العفو عن زلاّتنا وعما صدر منا من سبق اللسان والقلم و نحو ذلك (ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا).

٩-معظم ما فى الكتاب نصوص عن الأئمة-السلف والخلف معًا،إضافة إلى تعليقاتنا المناسبة.الكتاب يأتى بما شذّ به المعترض-ابن تيمية أو غيره- عن جمهور العلماء ثم يورد أقوال الأئمة فى نقض موقفه حسب ما ظهر للمؤلف من خلال بحثه.فبما أن العصمة خصيصة الأنبياء على القول الصحيح وأن الخطأ متوقَّع من مثل هذا الكتاب-المصنَّف فيما بين ثلاثين وأربعين يوما-أكثر من غيره، من وقف على شيء فيه مخالف للصواب فليتفضل علينا-جزاه الله خيرًا-بالتنبيه والإصلاح مقبولا مشكورا وإن شاء الله مأجورًا، ولا يزال هذا الباب أمام الكل مفتوحا بمشيئة الله تعالى.

١٠- فى آخر الكتاب تأتى قائمة المراجع،التى فيها سرد المصادر التى نقلنا النصوص منها فقط. أما التى لم ننقل منها شيئا-لعدم الوقوف على المقصود فيها- فلا نذكرها فى القائمة. وتقريبًا كل كتاب جاء ذكره ضمن الكتاب فقد نظرنا فيه سواءً وقفنا على المبحوث عنه فيه أو لم نقف عليه حين البحث، وقد وضّحنا الكلام حول المصادر آنفا يمكن مراجعته.

وكل رجائى أن يهدى الله بهذا الكتاب جميع من اغترّ بقول المردود عليهم من الشيوخ و الشباب ذكورًا وإناثاً، وأن لا يمنعهم من قبول الحق داء التعصّب و

فيروس العناد والمكابرة أمام الأدلة.(إنك لا تهدى من أحببت ولكن الله يهدى من يشاء وهو أعلم بالمهتدين)

الباب الأول:

الفصل الأول:

التأويل عند ابن تيمية وتلاميذه

التأويل معناه: **التفسير أو المرجع والمصير**، والمعنى الأول هو الذى يهمّنا هنا، وهو المقرر فى الصدر الأول. لكن المتأخرين استعملوه بمعنى ثان هو: **صرف اللفظ عن ظاهره لدليل موجب لذالك** وفى لسان العرب (٣٢/١١) ما ملخصه: أول الكلام وتأوله دبره وقدره وأوله وتأوله فسره وقوله عز وجل ولما يأتهم تأويله أي لم يكن معهم علم تأويله وهذا دليل على أن علم التأويل ينبغى أن ينظر فيه..... وفى حديث ابن عباس اللهم فقّهه فى الدين وعلّمه التأويل قال ابن الأثير هو من آل الشيء يؤول إلى كذا رجع وصار إليه والمراد بالتأويل نقل ظاهر اللفظ عن وضعه الأصلي إلى مايحتاج إلى دليل لولاه ماترك ظاهر اللفظ اهـ.

أما–شيخ الإسلام–ابن تيمية فيقول فى ((درء تعارض العقل والنقل)) (١١٥/١): ..... ولم يكن لفظ التأويل عندهم يراد به معني التأويل الإصطلاحي الخاص وهو صرف اللفظ عن المعني المدلول عليه المفهوم منه إلى معنى يخالف ذلك فإن تسمية هذا المعنى وحده تأويلا إنما هو اصطلاح طائفة من المتأخرين من الفقهاء والمتكلمين وغيرهم ليس هو عرف السلف من الصحابة والتابعين والأئمة الأربعة وغيرهم لاسيما ومن يقول إن لفظ التأويل هذا معناه يقول: إنه يحمل اللفظ علي المعني المرجوح لدليل يقترن به وهؤلاء يقولون: هذا المعني المرجوح لايعلمه أحد من الخلق والمعنى الراجح لم يرده الله، وإنما كان لفظ التأويل فى عرف السلف يراد به

ما أراده الله بلفظ التأويل فى مثل قوله تعالى (هل ينظرون إلا تأويله يوم يأتى تأويله يقول الذين نسوه من قبل قد جاءت رسل ربنا بالحق)(الأعراف:٥٩)وقال تعالى(ذلك خير وأحسن تأويلا (النساء: ٥٩) وقال يوسف (ياأبت هذا تأويل رؤياى من قبل) (يوسف:١٠٠) وقال يعقوب له (ويعلمك من تأويل الأحاديث) (يوسف):٧) وقال الذى نجا منها وادكر بعد أمة أنا أنبئكم بتأويله) (يوسف: ٤٥) وقال يوسف (يأتيكما طعام ترزقانه إلا نبأتكما بتأويله قبل أن يأتيكما) (يوسف ٣٧).

فتأويل الكلام الطلبي: الأمر والنهى وهو نفس فعل المأمور به وترك المنهى عنه كما قال سفيان بن عيينة السنة تأويل الأمر والنهى...

وأما تأويل ما أخبر الله به عن نفسه وعن اليوم الآخر فهو نفس الحقيقة التى أخبر عنها وذلك فى حق الله :هو كنه ذاته وصفاته التى لايعلمها غيره. انتهى المراد منه.

قلت: الجواب على كلام ابن تيمية من ثلاثة وجوه هى:

الأول: لا يخفى أنه يعارض استخدام لفظ "التأويل" بالمعنى الإصطلاحي كما فعل المتأخرون ولم يكن الصواب حليفه فى ذلك. هذا لأن السلف- كما يبدو من صنيعهم وكما يأتي -استعملوه بمعنى "التفسير والبيان" سواء صرف اللفظ عن ظاهره أم لم يصرف، كل ذلك وفقا لعادة العرب. وابن تيمية نفسه يقول: ((... الواجب أن يعرف اللغة والعادة والعرف الذى نزل به القرآن والسنة. وما كان الصحابة يفهمون من الرسول عند سماع تلك الألفاظ. فبتلك اللغة والعادة والعرف **خاطبهم الله ورسوله** لا بما حدث بعد ذلك...)) كتاب الإيمان ص:٤٢

كما فى ((ابن تيمية ليس سلفيا)) ص: ٢٩.

وعليه فما أذنب من قال بمثل هذا التأويل الذي ينكره ابن تيمية لأنه فى فعله متّبِع لسلف الأمة.

الثاني ثبت التأويل بالمعنى المصطلح عليه عند المتأخرين عن السلف الصالح بما ينسف دعوى ابن تيمية–مرة أخرى– رحمه الله تعالى، فيصير الإختلاف لفظيًّا واصطلاحيًّا ولا مشاحّة فى الإصطلاح كما قالوا. وسنرى نماذج من ذلك بعون الله فيما يأتي.

الثالث قول ابن تيمية (وذلك فى حق الله هو كنه ذاته وصفاته التى لايعلمها غيره)) يناقض تماما قوله((فهو نفس الحقيقة التى أخبر عنها))!
فإذا كان ((لايعلمها غيره)) أي الله تبارك وتعالى فكيف يدرك ابن تيمية أنها ((نفس الحقيقة))؟؟؟
هذا والتناقض أول مراتب الفساد.
ومن هنا ننتقل إلى تلميذه ابن القيم.

يقول ابن القيم فى التأويل فى نونيته أو"الكافية الشافية فى الإنتصار للفرقة الناجية" (١/١٠٩–١١٠):

ولأجله قد كذبوا بنزوله نحو السماء بنصف ليل ثان

إلى قوله:

لا خلف بين أئمة التفسيرفـ ى هذا وذلك واضح البرهان
هذا كلام الله ثم رسوله فأئمة التفسير للقرآن
تأويله هو عندهم تفســيره بالظاهر المفهوم للأذهان

ما قال منهم قط شخص واحد تأويله صرف عن الرجحان

كلا ولا نفي الحقيقة لا ولا عزل النصوص عن اليقين فذان

تاويل أهل الباطل المردود عـ د أئمة العرفان والإيمـــان

وهو الذي لا شك فى بطلانه والـــله يقضى فيه بالبطلان

فجعلتم للفظ معنى غيرمعـ ناه لديهم باصطلاح ثان...انتهى المراد منه

قلت: هذا كما نرى – ترديد لكلام شيخه السابق.

لكننا نتسائل: هل الإمام ابن القيم مع هؤلاء الأئمة فى كل ماثبت عنهم أو لا يتبعهم إلا فيما وافق هواه عملُهم؟... سوف نرى بمشيئة الله.

الألباني والتأويل

فى فتاوى الألبانى (١/٢٠٨-٢٠٩):

سأل سائل أنه رأى تأويل الإمام البخارى لقوله تعالى (كل شئ هالك إلا وجهه، القصص: ٨٨) بإلا ملكه فى نسخة **للفتح** ولم يره فى أخرى فقال الشيخ: أنت سمعت منى التشكيك فى أن يقول البخارى هذه الكلمة؛ لأن تفسير قوله (ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام) أي ملكه يا أخى :هذا لا يقوله مسلم مؤمن، ... هذا يا أخى: **لايحتاج إلى تدليل على بطلانه**، لكن **المهم أن ننزّه الإمام البخارى عن أن يؤول هذه الآية** وهو إمام فى الحديث وفى الصفات، وهو سلفي العقيدة والحمد لله اهـ. وراجع طبعة مكتبة الصفا.

وفى ص: ١٦٦ من الكتاب بعد كلام فى إنكار التأويل :فهاهنا – مثلا – (وجاء ربك) (الفجر:٢٢) ما تركوا الآية على ظاهرها كما هو واضح، وإنما قالوا: جاء بعض آيات ربك، لماذا؟ قالوا: لأن الله لايوصف بأنه يجئ، وإنما استلزموا من المجئ

الحركة، فقالوا: الله لايوصف بأنه يتحرك، وهذا الكلام معناه أن هؤلاء المتأولين نظروا إلى رب العلمين نظرتهم إلى خلقه، ... وهو باطل بلا شك فى الأصل اهـ.

الرد والجواب:

١- كما توعّدنا فى مقدمة الكتاب، مشروعنا هو إسقاط الدعاوى الفارغة حول اتّباع السلف الصالح والأخذ بالصحيح من الأقوال والأفعال ممن فى الحقيقة هو مخالف لهم!

فقد شاهدنا المحدث الفريد الشيخ ناصر الدين الألباني يقول فى قول الإمام البخارى رحمه الله ((هذا لا يقوله مسلم مؤمن))! والقول ثابت عنه ثبوت الجبال الرواسى وموجود فى جميع نسخ الصحيح اللهم ما عدا المحرّفة، ونسخة هذا الكاتب لم تحرّف وكلام الإمام المحدث رحمه الله تعالى موجود فيها فالحمد لله!

ثم جهل الألبانى بوجود هذا التأويل فى الصحيح-إن كان حقّا- ينقض تماما دعوى تبحّره فى علم الحديث الشريف وتفوّقه علماء عصره. فليتنبّه لذلك!

٢- كما وقفنا على تعدّى الألباني على الإمام المحدث البخارى وغيره من السلف ممن سيأتي ذكرهم اجترأ أيضا على تفسيق- إن لم نقل تكفير - الإمام أحمد، إمام أهل السنة الذى أوّل الآية (وجاء ربك) كما سنورد إن شاء الله.

وهكذا يفعل هؤلاء الثلاثة-ابن تيمية وابن القيم والألباني – ومن يتبعهم، يرمون من تأوّل بالتعطيل والتجهّم بل وبكل ضلال، مع التظاهر بالسير على منهج السلف، والناظر فى كتب السلف يجد فيها غير ما يعتقدونه ويشيعونه! ومن أغرب الغرائب أن ابن تيمية بدّع الصحابي الجليل عبدالله بن عمر بن الخطاب

رضي الله عنه فى ((اقتضاء الصراط المستقيم))-سامحنا الله بنقل ذلك- وسيأتى الردّ عليه فى ذلك إن شاء الله.

تنبيه هامّ:

وقفت على كلام الدكتور محمود حسين صاحب((التفسير والمفسرون)) فى التأويل واستحسنت نقله لمزيد الفائدة.

قال ص(٦-٧): التأويل عند السلف له معنيان: أحدهما: تفسير الكلام وبيان معناه سواء وافق ظاهره أو خالفه، فيكون التأويل والتفسير على هذا مترادفين، وهذا هو ما عناه مجاهد من قوله: " إن العلماء يعلمون تأويله يعنى القرآن، وما يعنيه ابن جرير الطبرى بقوله فى تفسيره: "القول فى تأويل قوله تعالى كذا وكذا" وبقوله: "اختلف أهل التأويل فى هذه الآية ".....ونحو ذلك، فإن مراده التفسير.

ثانيهما: هو نفس المراد بالكلام، فإن كان الكلام طلبا كان تأويله نفس الفعل المطلوب، وإن كان خبرا، كان تأويله نفس الشئ المخبر به، وبين هذا المعنى والذى قبله فرق ظاهر، فالذى قبله يكون التأويل فيه من باب العلم والكلام، كالتفسير، والشرح، والإيضاح، ويكون وجود التأويل فى القلب، واللسان، وله الوجود الذهنى واللفظى والرسمى، وأما هذا فالتأويل فيه نفس الأمور الموجودة فى الخارج، سواء أكانت ماضية أم مستقبلة، فإذا قيل: طلعت الشمس، فتأويل هذا هو نفس طلوعها، وهذا فى نظر ابن تيمية هو لغة القرآن التى نزل بها، وعلى هنا فيمكن إرجاع كل ما جاء فى القرآن من لفظ التأويل إلى هذا المعنى الثانى.

التأويل عند المتأخرين من المتفقهة، والمتكلمة، والمحدثة والمتصوفة: التأويل عند هؤلاء جميعا هو: صرف اللفظ عن المعنى الراجح إلى المعنى المرجوح لدليل يقترن به، وهذا هو التأويل الذى يتكلمون عليه فى أصول الفقه ومسائل الخلاف، فإذا قال أحد منهم: هذا الحديث أو هذا النص مؤول أو محمول على كذا. قال الآخر: هذا نوع

تأويل والتأويل يحتاج إلى دليل. وعلى هذا فالمتأول مطالب بأمرين: الأمر الأول: أن يبين احتمال اللفظ للمعنى الذى حمله عليه وادّعى أنه المراد.

الأمر الثانى: أن يبين الدليل الذى أوجب صرف اللفظ عن معناه الراجح إلى معناه المرجح، وإلا كان تأويلا فاسدا، أو تلاعبا بالنصوص. قال فى جمع الجوامع وشرحه:" **التأويل حمل الظاهر على المحتمل المرجوح، فإن حمل عليه لدليل فصحيح**، أو لما يظن دليلا فى الواقع ففاسد، أو لا شئ فلعب لا تأويل". هذا أيضا هو التأويل الذى يتنازعون فيه فى مسائل الصفات، فمنهم من ذم التأويل ومنعه ومنهم من مدحه وأوجبه ا هـ.

قلت: نحن لما عرّفنا التأويل اقتصرنا على أحد المعنيين المصطلح عليهما بين السلف والمتنازع عليه الآن، ولم نتعرض للآخر الذى يرضاه ابن تيمية ومقلّدوه،كما أعرضنا أيضا عن التأويل المردود المعلوم البطلان.

ولك أن تقول:التأويل عند المتأخرين مستنبَط من ومشترِك مع المعنى الأول الذى يكون فيه أحيانا صرف اللفظ عن ظاهره كما أشار إليه الدكتور السابق ذكره، لأن السلف أيضا صرفوا اللفظ عن ظاهره بقرينة استحالة مشابهة الله تعالى لخلقه.

وذنب ابن تيمية العظيم هنا هو إنكار استعمال هذا المعنى فى عصر السلف وادعاء عدم وجوده فى عرفهم مع جمعه المتعمد بينه وبين تأويل الفرق الضالة المارقة كالباطنية وغيرها كما يأتي بعض ذلك فى كلامه المنقول و هذا ظلم بواح منه للمتؤولة قاطبة إذ فيه تكفير مضمون لهم، وهم الأئمة كما سنرى عن قريب.والفرق بين الشيئين واضح جلى–هذا بشروطه صحيح وذاك لعب وفساد كما سبقت إليه الإشارة،فما الذى يريده ابن تيمية؟ بيد أن الدكتور نفسه– عرف أم لم يعرف وأراه

من أتباعه- يكذّب ابن تيمية بتقسيمه التأويل عند السلف إلى هذين القسمين وبما كفانا مؤونة الرد عليه،فالحمد لله تعالى.

الفصل الثاني:

تأويل السّاق عن السلف الصالح والمتقدمين

على الرغم من محاولات التيميّين نحو إنكار التأويل فقد ثبت عن علماء الأمة بما فيهم الصحابة والتابعون. نذكر للقارئ هنا ما تيسر لنا من الأمثلة فى ذلك فنقول:

١- ذكر الإمام المفسر أبو جعفر ابن جرير الطبرى(ت ٣١٠ هـ)فى تفسيره (٢٣/٥٥٤-٥٥٩) أن جماعة من الصحابة والتابعين من أهل التأويل أولوا لفظ الساق فى سورة القلم: ٤٢ عند قوله تعالى (يوم يكشف عن ساق ويدعون إلى السجود فلا يستطيعون) بالأمر الشديد" بما ملخصه:

١- عن ابن عباس : هو يوم حرب وشدة

٢- عن أمر عظيم

٣- الأمر الشديد المفظع من الهول يوم القيامة

وعن مجاهد: شدة الأمر

وعن قتادة: أمر فظيع جليل وكذا شدة الأمر

وعن الربيع: يكشف عن الغطاء

وعن عكرمة: يوم كرب وشدة

وعن سعيد بن جبير: شدة الأمر

وعن النبي صلى الله عليه وسلم: عن نور عظيم.

وذكر تأويل ابن عباس ومجاهد وأبي عبيدة الإمام القرطبي رحمه الله فى تفسيره (١٨/ ٢٤٨)،والبغوى فى (١٩٨/٨) عن ابن عباس وسعيد بن جبير،والماوردي فى النكت والعيون (٦/٧٠-٧١) عن ابن عباس،والحسن،والربيع بن أنس،والضحاك،وابن الجوزى فى زاد المسير(٦٢/٦) عن ابن عباس، وابن قتيبة، والفرّاء، وأبي عبيدة، واللغويين، وكذا الحافظ ابن كثير فى تفسيره (١٩٨/٨-١٩٩) عن ابن عباس ومجاهد.

هل ردّ ابن القيم على الرسول وصحابته والتابعين؟

أولا: قلنا فى هذا الكتاب نردّ على الدعاوي الكاذبة والإنتماء الكاذب لمنهج السلف،رأفةً بالإخوة المغرورين فقط، فالحق لا يتضرر من عدم الإتّباع له ولا من الجهل به.

فها هو ابن القيم لمّا فقد السبيل إلى تكذيب ورود هذا التأويل عن السلف الصالح أخذ يُسَفسِط حوله بما لايسمن ولا يغنى من جوع،حتى ردّه بهذا الهراء الفاشل المكشوف! فلنذكر كلامه للقارىء الكريم هنا ثم نردّ عليه بماتيسّر.

قال فى الصّواعق المرسلة (١/٢٥٢-٢٥٣): الثامن أن نقول من أين فى ظاهر القرآن أن لله ساقا وليس معك إلا قوله تعالى يوم يكشف عن ساق (القلم: ٤٢) والصحابة متنازعون فى تفسير الآية هل المراد الكشف عن الشدة أو المراد بها أن الرب تعالى يكشف عن ساقه ولا يحفظ عن الصحابة والتابعين نزاع فيما يذكر أنه من الصفات أم لا فى غير هذا الموضع وليس فى ظاهر القرآن مايدل على أن ذلك صفة لله لأنه سبحانه لم يضف الساق

إليه وإنما ذكره مجردا عن الإضافة منكرا والذين أثبتو ذلك صفة كاليدين والإصبع لم يأخذوا ذلك من ظاهر القرآن وإنما أثبتوه بحديث أبي سعيد الخدرى المتفق على صحته وهو حديث الشفاعة الطويل وفيه **فيكشف الرب عن ساقه** فيخرون له سجدا ومن حمل الآية على ذلك قال قوله تعالى يوم يكشف عن ساق ويدعون إلى السجود (القلم ٤٢) مطابق لقوله فيكشف عن ساقه فيخرون له سجدا **وتنكيره للتعظيم والتفخيم كأنه قال يكشف عن ساق عظيمة جلت عظمتها وتعالى شأنها أن يكون لها نظير أو مثيل أو شبيه** قالوا وحمل الآية على الشدة لا يصح بوجه فإن لغة القوم فى مثل ذلك أن يقال كشفت الشدة عن القوم لا كشف عنها كما قال الله تعالى فلما كشفنا عنهم العذاب إذا هم ينكثون الزخرف ٥٠ وقال ولو رحمناهم وكشفنا مابهم من ضر المؤمنون ٧٥ فالعذاب والشدة هو المكشوف لا المكشوف عنه. انتهى المراد.

قلت: فى هذا أمور:

أولاً: ابن القيم هنا– ليعلم متّبعوه — يردّ تفسير –وسمّه إن شئت تأويل — الرسول صلى الله عليه وآله وسلم. فقد سبق عنه تأويله **بالكشف عن نور عظيم**. نعم، الحديث المرفوع ضعيف كما قال الحافظ فى الفتح بعد عزوه لأبي يعلى، وكما قال ابن كثير عند تفسيير الآية: "وفيه رجل مبهم– وليس "متهم" كما ادّعى المعلّق على نسخة المكتبة الشاملة من تفسير ابن كثير وجوده فى النسخة الأصلية لغرض لا يخفى على المتأمّل! وقد راجعت نسختين من الكتاب فوجدته كذلك "مبهم". والعجب أن غاب عن الأستاذ سامي،المعلق وأمثاله من دعاة التوحيد أنه لو كان فى سند الحديث **راو متّهم** لم

يكن الحافظ ابن حجر ليقتصر على تضعيفه،بل لقال فيه "**ساقط**" أو "**متروك**" كما هو مقرّر فى الفنّ.ولكان أيضا الإمام ابن جرير الطبرى آثما وكذا الحافظ ابن كثير لسكوتهما عن ذلك.فما الظن إذًا بالإمام الحاكم الذى صححه والذهبى الذى وافقه؟(فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثا)!

فالخلاصة أن الحديث بذاك السند – **ضعيف** فقط وله شواهد موقوفة قويّة أوردها المفسّرون السابق ذكرهم عن الصحابة والتابعين، بل منها **الصحيحة**. فمع علمنا بقبول الحديث الضعيف عند إمام ابن القيم –يعنى الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله،نقول ليس فى هذا الكلام إلا ردّ على رسول الله صلى الله عليه وسلم ورميه بالجهل **بلغة العرب!**.

والملحوظ هنا أن ابن القيم ما كان إلا مقتدٍ بشيخه ابن تيمية فى الردّ على ما فعله رسول الأمّة صلى الله عليه وسلم لدليل واحد هو: الدفاع عن رأيه، والعياذ بالله تعالى.قال الحافظ فى الفتح (٧ | ٢٧١):وأنكر ابن تيمية فى كتاب الرد على بن المطهر الرافضى المؤاخاة بين المهاجرين وخصوصا مؤاخاة النبى صلى الله عليه وسلم لعلى قال لأن المؤاخاة شرعت لإرفاق بعضهم بعضا ولتأليف قلوب بعضهم على بعض فلا معنى لمؤاخاة النبى لأحد منهم ولا لمؤاخاة مهاجرى لمهاجرى **وهذا ردّ للنص بالقياس** اهـ. انظر أخطاء ابن تيمية ص٩٩–١٠٠.

ثانيًا: فيه أيضا ردّ على الصحابة الكرام، على رأسهم حبر الأمة، عبدالله بن عباس رضي الله عنهما. وتأويل لفظ الساق ثابت عنه رواه

الحاكم فى المستدرك (٥٤٢/٢،برقم ٣٨٤٥) وصححه ثم وافقه الذهبى فى التلخيص. وكل سعيٍ لتضعيفه من قبل المغرضين فاشل وقد أبطله الشيخ حسن السّقّاف فى تناقضات الألباني(٣١٢/٢) بما يكفى ويشفي.

ثالثًا: فيه ردّ على التابعين الذين أوّلوا الآية كما رأينا مع اتهامهم **بالجهل باللغة!** واذكر قول ابن جرير: "**جماعة من الصحابة والتابعين**"!

رابعًا: في كلامه ردّ على أئمة التفسير واللغة. قال ابن الجوزي فى زاد المسير (٦٢/٦):قال ابن قتيبة وأصل هذا أن الرجل إذا وقع في أمر عظيم يحتاج إلى معاناته والجد فيه، شمّر عن ساقه، فاستعيرت الساق فى موضع الشدة، هذا قول الفراء، وأبي عبيدة، واللغويين اهـ.

فأين هذا من تظاهر ابن القيم بالتمسّك بأئمة التفسير والقرآن فى الأبيات المنقولة فى الفصل السابق؟ وهل قوله " يكشف عن ساق عظيمة " إلا تجسيم ظاهر؟؟؟

خامسًا: من هم المقصود بقوله والصحابة متنازعون فى تفسير الآية؟ هلّا ذكر لنا أسماءهم؟

ثم لماذا لم يذكرهم المفسّرون السابقون فى كتبهم؟ ننتظر الإفادة من تلاميذه!

سادسًا: قوله وإنما أثبتوه بحديث أبي سعيد المتفق على صحته فيه نظر.

لأن الحديث صحيح ولكن لفظ "**يكشف ربنا عن ساقه** "قال عنه الحافظ فى الفتح (٦٦٤/٨): هو من رواية سعيد بن أبى هلال عن

زيد بن أسلم فأخرجها الإسماعيلي كذلك ثم قال فى قوله عن ساقه نكرة ثم أخرجه من طريق حفص بن ميسرة عن زيد بن أسلم بلفظ يكشف عن ساق قال الإسماعيلى هذه أصح لموافقتها لفظ القرآن فى الجملة لايظن أن الله ذو أعضاء وجوارح لمافى ذلك من مشابهة المخلوقين تعالى الله عن ذلك ليس كمثله شيء اهـ.

قلت: وأعظم من ذلك ردّه من الإمام الجليل-السّلفى- مالك بن أنس عليه رحمة الله.فقد روى الذهبى فى السير(٨/١٠٣-١٠٤) عن ابن القاسم أنه سأل مالكا عنه-الحديث-فأنكر ذلك إنكارا شديدا ونهى أن يحدث بها أحد؛بل قال فى ابن عجلان الذى قيل هو من جملة أهل العلم الذين يحدثون بذلك "لم يكن عالما".

قلت:وتعقيب الذهبى للإمام هناك مردود ومنقوض بأنه-مالك- ردّ الخبر لنكارة متنه؛ وليس الكلام بمنحصر فى السند كما أوهم؛ بل الشأن فى نكارة المعنى -سواءً اتصل السند أم لم يتصل.وبسط الكلام فى هذا محلّه كتاب آخر إن شاء الله.

سابعًا:قوله قالوا وحمل الأية على الشدة لا يصح بوجه..."الخ دعوى تحتاج إلى ما يُثبتها! فمن الذين قالوا ذلك؟ ما رأينا شيئًا من هذا فى كتب التفسير، بل أئمة التفسير واللغة يكذّبونه، ولذا ألزمنا ابنَ القيم بالرّدّ الصريح على نبيّ الأمة صلى الله عليه وآله وسلم وصحابته وتابعيهم! لأنه لا كلام لأحد- ابن القيم وغيره- بعد كلام هؤلاء فى الدين. فانظر – أيها القارئ – إلى ما فعله ابن القيم وقارنه بانتسابهم إلى السنة النبوية وتبديعهم للمخالفين فى شتّى المسائل! وهل هذا إلا الإنتصار للباطل بالباطل المؤدّى إلى المروق من الدين؟ اللهمّ احفظ لنا إيماننا.

الفصل الثالث:

تأويل الوجه عن السلف الصالح والمتقدمين

قال الإمام المفسر ابن جرير الطبري (٥٣٦/٢) عند قوله تعالى (فأينما تولوا فثم وجه الله، البقرة: ١١٥) ما ملخصه :فقال بعضهم: تأويل ذلك: فثم قبلة الله،يعنى بذلك وجهه الذى وجههم إليه. ثم ذكر قول مجاهد بسنده إليه:قبلة الله،قال:وقال آخرون:معنى قول الله عز وجل (فثم وجه الله):فثم الله تبارك وتعالى،وقال آخرون:عنى با"الوجه" ذا الوجه. وقال قائلو هذه المقالة:وجه الله صفة له اهـ.

قلت: ولا يضرنا قول من قال:صفة له،لأن مشروعنا فى هذا الكتاب إثبات التأويل الإصطلاحي عن السلف،وقد فعلنا ذلك فالحمد لله. وبسط الكلام فى العقيدة يأتى فى كتاب غير هذا بعون الله.

ثم إضافةً إلى ابن جرير،ذكر الماوردي تأويلهم فى الوجه فقال فى النكت والعيون (٢٧٢/٤-٢٧٣) عند قوله تعالى(كل شئ هالك إلا وجهه، القصص٨٨): فيه ستة تأويلات:

أحدها: معناه:إلا هو،قاله الضحاك

الثانى: ما أريد به وجهه،قاله سفيان الثوري

الثالث:إلا ملكه،حكاه محمد بن إسماعيل البخارى (!)

الرابع: إلا العلماء فإن علمهم باق،قاله مجاهد

الخامس:إلا جاهه كما يقال لفلان وجه فى الناس أي جاه،قاله أبو عبيدة

السادس:الوجه العمل ومنه قولهم من صلى بالليل حسن وجهه بالنهار أي عمله اهـ.

قلت: فى الثالث ردّ قويّ على الألبانى فى إنكاره السابق صدور التأويل عن البخاري!

وقال الإمام المفسر البغوى – ت٥١٦ هـ– (١٣٩/١) عند الآية: وجه الله: رحمة الله،قال الكلبى:فثم الله يعلم ويرى والوجه صلة كقوله تعالى: كل شئ هالك إلا وجهه(القصص: ٨٨) أي إلا هو،وكذا قال مجاهد وقتادة ومقاتل،ومقاتل بن حبان:فثم قبلة الله،والوجه والوجهة والجهة القبلة،وقيل: رضا الله تعالى.انتهى بتصرّف يسير. ويقول فى القصص(: ٨٨) (إلا وجهه) أي: إلا هو وقيل: إلا ملكه،قال أبو العالية: إلا ما أريد به وجهه اهـ.

وفى تفسير النسفى – ت٧٠١ هـ– (٦٠/٣)[فى القصص : ٨٨ أيضا] إلا وجهه أي إلا إياه فالوجه يعبر به عن الذات.وقال مجاهد: يعنى علم العلماء إذا أريد به وجه الله اهـ.

وقال ابن الجوزى– ت٥٩٧– فى زاد المسير[٦٥/٥]فى الآية (إلا وجهه) فيه قولان — أحدهما إلا ما أريد به وجهه رواه عطاء عن ابن عباس، وبه قال الثورى. والثانى: إلا هو، قاله الضحاك وأبو عبيدة ا هـ.

وقال أبو عبد الله القرطبى —ت ٦٧١ هـ–فى تفسير الوجه [٨٤/٢، البقرة: ١١٥] قال ابن عباس الوجه عبارة عنه عز وجل كما قال:ويبقى وجه ربك ذو الجلال والإكرام.

وعند القصص: ٨٨ كما فى[٣٢٢/١٣ منه]: قال مجاهد: معناه: إلا هو. وقال الصادق: دينه. وقال أبو العالية وسفيان: أي إلا ما أريد به وجهه أي ما يقصد إليه بالقربة انتهى.

و تجد مثل هذا الكلام فى الرحمن: ٢٧، وانظر (١٦٥/١٧) من نفس تفسيره أيضا رحمه الله تعالى.

وفى تفسير ابن كثير –ت٧٧٤–[١٣٩/١]ذكر تأويل ابن عباس ومجاهد للوجه فى البقرة: ١١٥.

ثم قال فى القصص: ٨٨، والرحمن: ٢٦، و٢٧: فعبر بالوجه عن الذات، وهكذا قوله هاهنا [كل شئ هالك إلا وجهه) أي إلا إياه. اهـ .راجع (٢٦١/١).وله تأويلات أخرى يأتي بعضها فلا أفهم معنى ما يفعله بعض المعاصرين من تأليفات يسمّونها عقيدة الإمام ابن كثير،ولعل ذلك إثبات لما ذكرنا من أحوالهم فى المقدمة.

وفى الصحيح (٢٧٥/٣) [من نسختى]:(كل شيء هالك إلا وجهه) قال الإمام أبو عبد الله البخاري: إلا ملكه،ويقال إلا ما أريد به وجهه. انتهى.

والردّ يحسن فى حالين واحدة لقطع خصم قويّ فى تغلّبه
وحالة الإنتفاع الناس حيث به هدى وربح لديهم فى تكسّبه

الفصل الرابع:

تأويل العين عن السلف الصالح والمتقدمين

هذا التأويل الذى يسمّيه الشيخ الألبانى عين التعطيل فعله أئمة الإسلام، وانظر ما يأتى.

ذكر الإمام ابن جرير الطبري (٣٠٩/١٥) عند قوله تعالى (واصنع الفلك بأعيننا ووحينا، هود: ٣٧) قول مجاهد: بأعيننا:كما نأمرك.

وقال البغوى (١٧٣/٤)عن ابن عباس: بمرأى منا.وهكذا قال ابن كثير (٣١٩/٤). وفى(٤٧٧/٧) بأمرنا بمرأى منا بحفظنا وكلائتنا.

أما ابن الجوزي فقال فى زاد المسير (٣٤٠/٣):بأعيننا: ثلاثة أقوال:

أحدها:مرأى منا، قاله ابن عباس

والثانى:بحفظنا، قاله الربيع

والثالث:بعلمنا، قاله مقاتل. قال ابن الأنبارى:إنما جمع على مذهب العرب فى إيقاعها الجمع على الواحد.

أما الماوردى فقال (٤١٣/٥): الثاني: بأمرنا، قاله الضحاك.

وقال أبو عبد الله القرطبى [فى هود:٣٧] (٣٠٩/٩): قال الربيع بن أنس: بحفظنا إياك حفظ من يراك. وقال ابن عباس:بحراستنا، والمعنى واحد فعبّر عن الرؤية بالأعين، لأن الرؤية تكون بها. ويكون جمع الأعين للعظمة لا للتكثير كما قال تعالى: "فنعم القادرون". (المرسلات: ٢٣) "فنعم الماهدون" وإنا لموسعون (الذاريات: ٤٧). وقد يرجع معنى الأعين فى هذه الآية وغيرها إلى معنى عين، كما

قال "ولتصنع على عيني وذلك كله عبارة عن الإدارك والإحاطة، وهو سبحانه منزه عن الحواس والتشبيه والتكييف، لا رب غيره. وقيل: المعنى" بأعيننا" أي بأعين ملائكتنا الذين جعلناهم عيونا على حفظك ومعونتك، فيكون الجمع على هذا التكثير على بابه. وقيل "بأعيننا" أي: بعلمنا قاله مقاتل: وقال الضحاك وسفيان: "بأعيننا": بأمرنا. وقيل: بوحينا. وقيل: بمعونتنا لك على صنعها". اهـ.

الفصل الخامس:

تأويل اليد عن السلف الصالح والمتقدمين

هذا الكتاب ينقل نصوص الأئمة فى التأويل الذى يصرف اللفظ عن ظاهره والذى يسمَّى فاعله "جهميًّا" و "معطّلا" فى هذا العصر. وقد يكون ذاك التأويل مرجوحا فى بعض الأحيان عند بعض العلماء ممن سوى المنقول عنهم رحم الله الجميع، كالآتي بعد قليل عن ابن جرير. لكن المهّم أنه نقله وعدّه – على الأقل – من الأقوال المعتبرة، فالمنقول عنهم سلف الأمة وعلمائها، ولم يتّهمهم أحد- قبل المتشدّدين – بالتعطيل والتجهّم وعداوة السنة أو بغض العقيدة الصحيحة كما نسمع اليوم. وبعد هذا:

أورد الإمام أبو جعفر الطبري أقوالاً فى تفسير اليد عند قوله تعالى[وقالت اليهود يد الله مغلولة، المائدة: ٦٤](١٠/٤٥١) ثم ذكر عن ابن عباس (فى ص ٤٥٢): إنه بخيل أمسك ما عنده، وعن قتادة(ص: ٥٣): قالوا الله بخيل غير جواد، وعن الضحاك مثله، ثم ذهب يرجّح القول بأن اليد صفة.

قلت: ولا حجة لهؤلاء فى هذا الترجيح لأنه أثبت التأويل فى مواضع من كتابه رأينا بعضها وسيأتى المزيد وهو فى ذلك ناقل عمّن سبقه، ولذا لم يرفضه كله ولم يسمّه تعطيلا كما يفعل التيميّون والألبانيّون عالميًّا!

ولنذكر تأويلاً آخر له رحمه الله تعالى. قال عند قوله تعالى (والسماء بنيناها بأيد، الذاريات: ٤٧) ما ملخصه: فسّره بقوّة:

ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، وابن زيد، وسفيان اهـ. وفى الفتح: ذكر تأويلين، أحدهما: يد الله فوق أيديهم عند البيعة لأنهم كانوا يبايعون الله ببيعتهم نبيه صلى

الله عليه وسلم؛والآخر:قوة الله فوق قوتهم فى نصرته على العدو ا هـ. وفى زاد المسير تحت الآية السابقة (بل يداه مبسوطتان، المائدة: ٦٤) أنه جواد ينفق كيف يشاء وإلى نحو هذا ذهب ابن الأنبارى اهـ. وفي ص: ١٧: [ذا الأيد]عن ابن عباس: القوة. وفى الذاريات(: ٤٧) عنه أيضا ومجاهد وقتادة وسائر المفسرين واللغويين: بقوة ا هـ. راجع (٥/٤٢٤).

وفى (٥/٢٠٠) تأويل [مما عملت أيدينا] (يس:١٧) بالقوة والقدرة على العمل.

وقال البغوى [فى ذا الأيد، ص: ١٧] عن ابن عباس: القوة فى العبادة. وفى الفتح: ١٠: عن الكلبى: نعمة الله عليهم فى الهداية فوق ماصنعوا من البيعة.وفى الذاريات: ٤٧ [بأيد]بقوة وقدرة، وعن مقاتل بن حبان: بحفظنا، قال سفيان: بأمرنا. [راجع ٧/٧٥، و٧/٣٠٠ و ٧/٤٢٩].وكذا أوّل (أيدينا، يس: ٧١) بتولّينا كما فى(٧/٢٧) من تفسيره.
أما أبو عبد الله القرطبى فقال فى [يد الله فوق أيديهم، الفتح: ١٠] : قال الكلبى: معناه نعمة الله عليهم فوق ماصنعوا من البيعة. وقال ابن كيسان: قوة الله ونصرته فوق قوّتهم ونصرتهم. [راجع ١٦/٢٦٨] من تفسيره.

وقال [فى ١٧/٥٢]:(والسماء بنيناها بأيد: بقوة وقدرة عن ابن عباس وغيره.

وقال المفسر السلفى ابن كثير عند قوله تعالى (يد الله فوق أيديهم، الفتح: ١٠) [٧/٣٢٩]: أي هو حاضر معهم يسمع ويرى مكانهم، ويعلم ضمائرهم وظواهرهم، فهو تعالى هو المبايع بواسطة رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وفى الذاريات: ٤٧ فى قوله (بأيد) قال: أي: بقوة قاله ابن عباس، ومجاهد، وقتادة، والثورى، وغير واحد اهـ. وانظر هذا الكلام فى(٤٢٤/٧) من تفسيره أيضا.

والإمام النسفى أوّل (مما عملت أيدينا، يس: ٧١). بقوله: أي مما تولّينا نحن إحداثه: ولم يقدر على تولّيه غيرنا [راجع ١٨٥/٣].

وأخيرًا،الفخر الرازى فى مفاتيح الغيب (٣٧٤/٢٦) يفسر "الأيد" (ص:١٦) بالقوة ويذكر تأويله عن قتادة بـ "قوة فى العبادة وفقه فى الدين"، وكذا فى الذاريات(: ٤٧).

الفصل السادس:

تأويل الفوقية عن السلف الصالح والمتقدمين

إثبات الفوقيه الحسية وأن الله تعالى مستو على عرشه استواءً ذاتيا هو الذى يحاول تحقيقه المجسمة عالميا.واقرأ إن شئت كتبهم العديدة فى العقيدة للوقوف على هذه الطامّات ففيها نماذج كافية. لكنه يأبى الله تغلّبهم ونجاحهم فى هذا السعي الفاسد، فترى كتب العلماء المتقدمين تفنّد أباطيلهم كالتى نحن بصدد الردّ عليها جزئيًّا هنا، وكليًّا فى كتاب مستقّل ومستقبِل فى الموضوع إن شاء الله (يريدون أن يطفئوا نور الله بأفواههم والله متمّ نوره ولو كره الكافرون، الصّفّ:٨).

قال الإمام ابن جرير عند تأويل قوله تعالى (وهو القاهر فوق عباده، الأنعام: ١٨) [١١ /٢٨٨]: ويعنى "القاهر" المذلِّل المتعبِّد خلقه، العالى عليهم. وإنما قال "فوق عباده " لأنه وصف نفسه تعالى ذكره بقهره إياهم. ومن صفة كل قاهر شيئا أن يكون مستعليا عليه. فمعنى الكلام إذًا: والله الغالب عباده، **المذلِّلهم، العالي عليهم بتذليله لهم، وخلقه إياهم، فهو فوقهم بقهره إياهم**، وهم دونه[وهو الحكيم]: يقول: والله الحكيم فى علوه على عباده، وقهره إياهم بقدرته وفى سائر تدبيره اهـ.

ومثل هذا التأويل موجود تحت الآية: ٦١ [فى ١١/ ٤٠٨ من الكتاب].

وقال القرطبي عند الآية [٣٩٨/٦] : قوله تعالى (وهو القاهر فوق عباده): القهر الغلبة، والقاهر الغالب... **ومعنى** (فوق عباده) **فوقية الإستقلاء بالقهر والغلبة عليهم، أي هم تحت تسخيره لا فوقيه مكان**، كما تقول: السلطان فوق رعيته أي بالمنزل والرفعة، والرفعة. وفى القهر معنى زائد ليس فى القدرة، وهو منع غيره عن

بلوغ المراد. اهـ. وفى (٦/٧):(وهو القاهر فوق عباده) **يعنى فوفيه المكانة والرتبة لا فوقية المكان والجهة** على ماتقدم بيانه أول السورة اهـ.

وعند قوله تعالى (يخافون ربهم من فوقهم ويفعلون ما يؤمرون، النحل:٥٠) قال الإمام القرطبي (١٠/ ١١٣): يخافون ربهم من فوقهم: أي عقاب ربهم وعذابه لأن العذاب المهلك إنما ينزل من السماء. وقيل المعنى يخافون قدرة ربهم التى هى فوق قدرتهم **ففى الكلام حذف**... اهـ.

وتحت قوله تبارك وتعالى (أأمنتم فى السماء أن يخسف بكم الأرض فإذا هى تمور، الملك:١٦) قال القرطبى[٢١٥/١٨]: قال ابن عباس: أأمنتم عذاب من فى السماء إن عصيتموه وقيل: تقديره أأمنتم من فى السماء **قدرته وسلطانه وعرشه ومملكته** اهـ.

قلت: والقرطبى – رحمه الله تعالى – يكون قد سبق قلمه لما تكلم بما يوهم القول بالجهة – كما قال العلامة الكوثرى – حيث قال [فى ٢١٩/٧]: وقد كان كان السلف الأول رضى الله عنهم لايقولون بنفى الجهة ولا ينطقون بذلك، بل نطقوا هم والكافة بإثباتها كما نطق كتابه وأخبرت رسله. فلم ينكر أحد من السلف الصالح أنه استوى على عرشه حقيقة. اهـ.

يؤيد قولنا ماسبق منه آنفا من نفى المكان ولذلك أمثال فى مواضع من تفسيره وفى غيره من كتبه . وسوف نتعرض للكلام فى ذلك بتوسع مع توضيح كلامه فى كتابنا المقبل" العمدة فى العقيدة" إن شاء الله، أعاننا الله على إخراجه.

وقال البغوى فى معالم التنزيل[٣/ ٣٣] :(وهو القاهر فوق عباده) القاهر الغالب، وفى القهر زيادة معنى على القدرة، وهى منع غيره عن بلوغ المراد. وقيل: هو المنفرد بالتدبير الذى يجبر الخلق على مراده، فوق عباده هو صفة الإستعلاء الذى تفرد به الله عز وجل اهـ.
وكذلك ذكر عن قتادة تأويل قوله تعالى [إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه،فاطر:٩] أى يقبل الله الكلم الطيب.[راجع:٦/٤١٥].

والبغوي مقبول عند "الفرقة الناجية" ! وها هو ينقل التأويل عن السلف ويؤوّل الآيات بنفسه. ولا يؤلمنا كلامه بوجوب الإيمان بصفات الأصابع والعين واليد وغيرها وإمرارها على ظاهرها فى (شرح السنة ص: ١٦٨ لأنه أيضا نقل تأويلها عمن سبقه فى غير ما موضع، وقول هؤلاء السلف – مقدَّم على قوله عند الحاجة إلى التقديم،بيد أنه من الممكن تأويل كلامه وإن كان يأتى ذلك فى كتابنا المشار إليه بفضل الله. والثانى: لو كان التأويل كله تجهّما كما يدّعى الخصم لكان هو أيضا جهميًّا معطّلا وكذا السلف المنقول عنهم، ولا ندرى أنسمى ذلك جنونا أم ما ذا؟

وقال ابن الجوزي فى زاد المسير تحت الآية [٢/ ٣٠٨]: القاهر: الغالب، والقهر الغلبة والمعنى: إنه قهر الخلق فصرفهم على ما أراد طوعا وكرها؛ فهو المستعلي عليهم، وهم تحت التسخير والتذليل اهـ.

وفى النحل:(٥٠) يقول: قولان عن ابن الأنبارى أحدهما: أنه ثناء على الله تعالى، وتعظيم لشأنه، وتلخيصه: يخافون ربهم عاليا رفيعا عظيما.
والثانى: إنه حال، وتلخيصه: يخافون ربهم معظمين له عالمين بعظيم سلطانه اهـ.

وفى فاطر(: ٩): والعمل الصالح يرفعه الله إليه: أي يقبله) قاله قتادة ا هـ. وانظر [١٧٦/٥]

قلت: وهل الإمام قتادة جهميّ معطّل؟ لا إله إلا الله! وقال المفسر ابن كثير [٢٤٤/٣]: (وهو القاهر فوق عباده) أي: هو الذى خضعت له الرقاب، وذلت له الجبابرة، وعنت له الوجوه، وقهر كل شيء ودانت له الخلائق، وتواضعت لعظمة جلاله وكبريائه وعظمته وعلوه وقدرته الأشياء، واستكانت وتضائلت بين يديه وتحت حكمه وقهره. انتهى وذكر نفس المعنى أيضا فى ٢٦٦/٣ منه.

وقال النسفى[١٦٣/٣]: ومعنى قوله (إليه: إلى محل القبول والرضا وكل ما اتصف بالقبول وصف بالرفعة والصعود؛ إلى حيث لا ينفذ إلا حكمه. انتهى المراد منه.

وقال ابن الجوزي أيضا تحت الملك(: ١٦) [٥٢/٦]:أأمنتم من فى السماء قال ابن عباس: أأمنتم **عذاب من السماء، وهو الله** عز وجل. اهـ.

الفصل السابع:

تأويل الجنب عن السلف الصالح والمتقدمين

دعاة التوحيد يثبتون لله صفة الجنب بدعوى النطق بما نطق الله به ورسوله! فانظر بالله- أيها القارئ – ما يأتي هنا.

قال الإمام ابن الجوزي فى زاد المسير(٢٧٤/٥)تحت قوله تعالى (أن تقول نفس ياحسرتا على ما فرطت فى جنب الله، الزمر: ٥٦) : جنب الله: طاعة الله، عن الحسن؛ حق الله، عن سعيد بن جبير؛ أمر الله، عن مجاهد والزجاج؛ ذكر الله، عن عكرمة والضحاك؛ قرب الله، عن الفراء. اهـ.

قلت: والقوم يحتجّون بزاد المسير ومؤلفه منهم براء–بل عندهم **بدعىّ خبيث!** وهذا حالهم العجيب! [والله يهدى من يشاء الى صراط مستقيم].

وقال الإمام البغوى فى تفسير الآية (١٢٩/٧): طاعة الله عن الحسن؛ وعن مجاهد: فى أمر الله؛ وعن سعيد بن جبير: فى حق الله اهـ.

وقال ابن كثير [١١٠/٧]: على مافرطت فى جنب الله أي: يوم القيامة يتحسر المجرم المفرط فى التوبة والإنابة اهـ.

وقال النسفى [٣/ ٢٣٦]: (فى جنب الله) فى أمر الله أو فى طاعة أو فى ذاته،... ، وقال الزجاج: معناه فرط فى طريق الله وهو توحيده والإقرار بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم اهـ.

وقال الشوكاني فى فتح القدير [٢٩٧/٦]: عن الحسن فى طاعة الله، وعن الضحاك: ذكر الله، وعن أبي عبيدة: ثواب الله؛ وعن الزجاج: الطريق الذى هو طريق الله من توحيده. اهـ.

أما الماورد فقال فيه ستة تأويلات [١٣٢/٥- ١٣٣]:

أحدها: فى مجانبة أمر الله، قاله مجاهد والسدّى

الثانى: فى ذات الله قاله الحسن

الثالث: فى ذكر الله، قاله السدّى وذكر الله هنا القرآن

الرابع: وثواب الله من الجنة حكاه النقاش انتهى المراد منه.

قلت: وقد أورد مثل هذه التأويلات- ماعدا فى ذاته – ابن جرير فى تفسير الآية [٣١٤/٢١- ٣١٥] فيكون كل أولئك المفسرون السابقون معطّلين، نفاةً للصفات على ما يذيعونه فى الكتب والمحاضرات!

أمور يضحك السفهاء منها ويبكى من عواقبها اللّبيب

الفصل الثامن:

تأويل المجيئ عن السلف الصالح والمتقدمين

رأينا كلام الألبانى فى بداية هذا الكتاب حيث ادّعى على من تأول ((المجيئ)) فى قوله تعالى وجاء ربك، [الفجر:٢٢]بأنه نظر إلى الله سبحانه نظرته إلى خلقه!

ونقول ردًّا عليه:

قال المفسر البغوى [٤٢٢/٨]:وجاء ربك قال الحسن:جاء أمره وقضاؤه ا هـ.

وفى زاد المسير فى علم التفسير[١٥٨/٦]: (وجاء ربك) قد ذكرنا هذا المعنى فى قوله تعالى: (هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله، البقرة:٢١٠).

فنظرنا هنالك فإذا هو يقول (٢٠٠/١): قوله تعالى (إلا أن يأتيهم الله) كان جماعة من السلف يمسكون عن الكلام فى مثل هذا. وقد ذكر القاضي أبو يعلى عن أحمد أنه قال: المراد به: قدرته وأمره. قال وقد بيّنه فى قوله تعالى: (أو يأتى أمر ربك، الأنعام: ١٥٨) اهـ. وقال فى الأنعام (:١٥٨) قوله تعالى: (أو يأتى ربك) قال الحسن: أو يأتى أمر ربك. وقال الزجاج: أو يأتي إهلاكه وانتقامه إما بعذاب عاجل أو بالقيامة اهـ.

قلت: والقاضى أبو يعلى هذا كان مجسّما فى البداية حيث ألّف "إبطال التأويلات" الذى رد عليه العلماء، على رأسهم ابن الجوزى.وفى حسن ظننا به أن الله تعالى هداه بفضله إلى الحق فى آخر الأمر حتى صنّف كتابه "المعتمد فى أصول الدين" وهو كتاب قيّم لطيف، وإن أصر الحشوية وأذنابهم على رأيه الأول–على زيغه–واتخذوه دينًا قيما[ومن لم يجعل الله له نورًا فما له من نور].

وقال الإمام القرطبى[٢٠/٥٥]: قوله (وجاء ربك) أي أمره وقضاؤه قاله الحسن. وهو من باب حذف المضاف. وقيل أي جاءهم الرب بالآيات العظيمة، وهو كقوله تعالى : إلا أن يأتيهم الله فى ظلل من الغمام [البقرة:٢١٠] أى بظلل.... والله جل ثناؤه لا يوصف بالتحول من مكان إلى مكان، وأنى له التحول والإنتقال، ولا مكان له ولا أوان ولايجرى عليه وقت ولا زمان، لأن فى جريان الوقت على الشئ فوت الأوقات، ومن فاته شيء فهو عاجز اهـ.

واذكر ما قلناه قبل قليل عند كلامه فى الجهة من أنه: **سبق قلمه** .

وروى الحافظ ابن كثير فى البداية والنهاية [١٠/٣٦١]: وروى البيهقى عن الحاكم عن ابي عمرو بن السماك عن حنبل أن أحمد بن حنبل تأول قوله تعالى (وجاء ربك،الفجر:٢٢) أنه جاء ثوابه.ثم قال البيهقى: وهذا إسناد لاغبار عليه ا هـ !!!.

قلت: فقد رمى الألبانى المحدث السلفي الإمام أحمد نفسه بالتعطيل. وقد وقفنا على قول من سبق الإمام فى تأويل الآية. وهل فوق هذا عجب؟ هب أن الألبانى وتلاميذه قالوا هنا كما قال فى الإمام أحمد والذهبى عن قولهما بجواز التوسل بالذات سواء بالنبي صلى الله عليه وسلم أو بغيره-: "نحن لا نقلد أحدا، إنما نتبع الدليل"! فنجيبهم بالأقوال الآتية:

الأول: إذا كان المتؤول أو المتوسل – معطّلاً ومشركا بالله تعالى كان الإمام أحمد والذهبى -كغيرهما - كذلك ويلزم الألبانى التصريح بذلك!

الثانى: لو عذر الإمامان بتمسّكهما بدليل –ضعيف فى نظر المتمسلفة– فغيرهما من المتوسلين أيضا متمسك بدليل– أو أدلة – فى قوله. فإما أن يعذروا جميعا وإما أن يكفّروا ويشرّكوا جميعا، فتبطل دعوى السير على منهج السلف والإقتداء بأئمة السنة وتنقلب الأمور رأسًا على عقب!

الثالث: هذا لو فرض صواب الألبانى وخطأ هؤلاء الأئمة .وأين الدليل على ذلك؟؟؟ ولاسيما بعد ما عاينّا من النقول والأدلة السابقة!ولعلنا نزيد على هذا فى موضع الكلام فى التوسل من الكتاب بعون الله.

الفصل التاسع:

تأويلات أخرى عن السلف الصالح والمتقدمين

١-الإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١ هـ)

قال الإمام ابن كثير فى البداية [١٠/٣٦٠]: ومن طريق أبي الحسن الميموني عن أحمد أجاب الجهمية حين احتجوا عليه بقوله تعالى: (ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث إلا استمعوه وهم يلعبون (الأنبياء:٢) قال: يحتمل أن يكون تنزيله إلينا هو المحدث لا الذكر نفسه هو المحدث.

وعن حنبل عن أحمد أنه قال: يحتمل أن يكون ذكر آخر غير القرآن، وهو ذكر رسول الله صلى الله عليه وسلم أو وعظه إياهم. اهـ.

وفى سير أعلام النبلاء[١١/ ٢٩١]: واحتجوا بحديث ابن مسعود: ماخلق الله من جنة ولا نار ولاسماء ولا أرض أعظم من آية الكرسى. فقلت: إنما وقع الخلق على الجنة والنار والسماء والأرض ولم يقع على القرآن.

٢-الإمام هشام بن عبيد الله الرازى (ت ٢٢١ هـ)

قال الذهبى فى السير[١٠/٤٤١]: قال محمد بن خلف الخزّاز: سمعت هشام بن عبيدالله الرازى يقول: القرآن كلام الله غير مخلوق، فقال له رجل: أليس الله يقول (مايأتيهم من ذكر من ربهم محدث)؟. فقال: محدث إلينا، وليس عند الله بمحدث.

قلت- القائل[هو]الذهبى- **لأنه من علم الله، وعلم الله لا يوصف بالحدث** اهـ.

٣-الإمام سفيان الثورى (ت ١٦١ هـ)

قال الذهبى فى السير[٣١٤/٧]: وقال معدان الذى يقول فيه ابن المبارك: هو من الأبدال سألت الثورى عن قوله: (وهو معكم أينما كنتم، الحديد:٤) قال: علمه. اهـ.

الفصل العاشر:

تأويل بعض الأخبار عن السلف الصالح والمتقدمين

اعلم- أرشدك الله وإيانا- أننا لم نستوف الأدلة فى تأويل السلف الصالح فى الآيات؛ وإنما ذكرنا بعض ذلك فقط مما تيسر لنا وبما يكفى فى إقامة الحجة على من ينفى ذلك عنهم.

والآن نذكر تأويلهم لبعض الأخبار إن شاء الله فنقول: أوردنا تأويل الإمام أحمد الوارد فى سير أعلام النبلاء للحافظ الذهبى[١٩١/١١]فى الفصل المتقدِّم، يمكن الرجوع إليه وسنذكر قول غيره هنا.

١-الإمام مالك بن أنس[ت١٧٩ هـ] يؤوّل النزول الوارد فى الحديث

قال الحافظ ابن عبد البرّ فى التمهيد [١٤٣/٧-١٤٤]: وقد روى محمد بن على الجبلى وكان من ثقات المسلمين بالقيروان قال حدثنا جامع بن سوادة بمصر قال حدثنا مطرف عن مالك بن أنس أنه سئل عن الحديث "إن الله ينزل فى اليل إلى سماء الدنيا" فقال مالك يتنزل أمره وقد يحتمل أن يكون كما قال مالك رحمه الله على معنى أنه ينزل رحمته وقضاؤه بالعفو والإستجابة وذلك من أمره أي أكثر ما يكون ذلك فى ذلك الوقت والله أعلم.

قلت: المهمّ أن مالكا رحمه الله تعالى أوّل النزول بالسند الصحيح المتصل إليه، وقد توفى بمئات السنين قبل ابن تيمية، لأنه توفى كما فى السير سنة ١٧٩.

فليقل ما شاء من شاء!

وقال أيضا فى السير [٨ / ١٠٥]: عن حبيب بن أبي حبيب، حدثنى مالك قال: يتنزل ربنا – تبارك وتعالى- أمره، وأما هو فدائم لايزول. اهـ.

٢-الإمام أبو عيسى الترمذى (ت ٢٧٩ هـ) يُؤوّل:

فى[٦٩١/٤]من سننه ، [رقم ٢٥٥٧]قال الإمام أبو عيسى: ومعنى قوله فى الحديث فيعرفهم نفسه يعنى: **يتجلى لهم** اهـ.

وقال فى[١٦٠/٥، رقم ٢٨٨٣]: ومعنى هذا الحديث عند أهل العلم أنه يجئ ثواب قراءته كذا فسر بعض أهل العلم هذا الحديث ومايشبه هذا من الأحاديث أنه يجئ ثواب قراءت القرآن انتهى.

٣-الحافظ ابن حبان (ت٣٥٤ هـ) يؤوّل: قال فى التقاسيم – صحيح ابن حبان [٥٠٢/١، رقم ٢٦٨]- عند قوله صلى الله عليه وسلم (حتى يضع الرب جل وعلا قدمه فيها، فتقول: قط قط. قال أبو حاتم: **هذا الخبر من الأخبار التى أطلقت بتمثيل المجاورة، وذلك أن يوم القيامة يلقى فى النار من الأمم والأمكنة التى عصي الله عليها، فتمتلئ فتقول: قط قط، تريد: حسبي حسبي،لأن العرب تُطلق فى لغتها اسم القدم على الموضع، قال الله جل وعلا: (لهم قدم صدق، لا أن الله جل وعلا يضع قدمه فى النار، جلّ ربنا تعالى عن مثل هذا وأشباهه اهـ.**

٤-الإمام البخارى [يؤوّل مرة أخرى]

قال البيهقى فى الأسماء والصفات [٦٢٦/١]: قال البخارى معنى **الضحك الرحمة اهـ.**

قلت: كون الحافظ ابن حجر لم يقف على هذا الكلام للبخارى لا يضرّ لأن من عرف حجةٌ على من لم يعرف. ولاسيما الذى عرف هنا- الإمام البيهقى- أجلّ من الذي لم يعرف. فلا حجة لمن تمسك بقول الحافظ. وبتعبير آخر ماكان البيهقى

ليكذب على البخارى بل ولم يعرف منه تعمُّد الكذب كما عهد من شيخ الإسلام ابن تيمية.فإذا قال "قال البخارى"- ومعلوم أن للصحيح نسخا عديدة يوجد فى بعضها ما لا يوجد فى الأخرى- ولم نقف على القول المنسوب إليه فى الكتاب جزمنا بسقوطه من التى عندنا. والعقل الصحيح المنصف لا ينكر هذا.

٥-الإمام النضر بن شميل[ت ٢٠٣ هـ]

فى الأسماء والصفات [٤٩٣/١]عن النصربن شميل: أن معنى قوله ((حتى يضع الجبار فيها قدمه)) أي **من سبق فى علمه أنه من أهل النار**.

٦-الإمام أبو سليمان الخطابى [ت ٣٨٨ هـ]

وقال أبو سليمان[فى المصدر السابق]: قد تأوّل بعضهم الرِّجل على هذا. قال والمراد به **استيفاء عدد الجماعة الذين استوجبوا دخول النار**.قال والعرب تسمِّى جماعة الجراد رِجلا، كما سمّوا جماعة الظباء سرجا، وجماعة النعام خيطا، وجماعة الجراد عانة.

قال وهذا وإن كان إسما خاصا لجماعة الجراد، فقد يستعار لجماعة الناس على سبيل التشبيه، والكلام المستعار والمنقول من موضعه كثير، والأمر فيه عند أهل اللغة مشهور. انتهى. وأكثر النماذج عن السلف الصالح مذكورة فى كتاب ((دفع شبه التشبيه بأكف التنزيه)) بتعليقات السيد حسن السّقّاف.

خاتمة الباب:

تلخيص:

قلنا فى هذا الكتاب- السريع – نورد بعض الأكاذيب والدعاوي المخالفة لمواقف العلماء السابقين وعقائدهم فى عدة مسائل يكثر النزاع حولها،سواءً فى العقيدة الإصطلاحية أو الأحكام الفقهية أو غيرها.نأتي بأقوال المخالفين ثم نُبطلها بالنقول الصحيحة الثّابتة عن العلماء على اختلاف مراتبهم وبما يُسكت الخصم المعترض.

والآن فرغنا بعون الله وتوفيقه من الباب الأول المتكلّم التأويل. وقد ذكرنا عن جماعة من السلف بما فيهم الصحابة والتابعون فى تفسير الآيات والأحاديث الشريفة خلاف ما يدّعى المتمسلفة.تلك الأدلة ساقها المفسرون قبل– ابن تيمية الحرّانى- بقرون،منهم الإمام ابن جرير الطبرى (ت ٣١٠هـ) وهو الذي قال ابن تيمية نفسه: "ليس فى تفسيره بدعة" كما فى ((التفسير والمفسرون)).

فهو-ابن جرير-نقل التأويل عن السلف واحتج به فى غير ما موضع من تفسيره، وكذلك الإمام البغوى (ت ٥١٦ هـ) والنسفى (ت ٧١٠ هـ) والماوردى (ت ٤٥٠ هـ) والقرطبي (ت ٦٧١ هـ) وابن الجوزى (ت ٥٩٧ هـ) وابن كثير (ت ٧٧٤ هـ) [المرضيّ لدى أتباع ابن تيمية]وغيرهم – وقد تركنا كثيراً خشية الإطالة – كل منهم نقل ذلك واستدلّ به فى تفسير كلام الله تعالى.

فلو كان الأمر كما ادّعى الشيخ الحرّانى وتلميذه ابن القيم لا انقلبت الأمور وكانت عقيدة الصحابة والتابعين الكرام فاسدةً وزائغةً عن الصراط المستقيم[والعياذ بالله].
وأيضا لو صدَق-أو صُدّق- الألبانى فى كلامه السابق فى التأويل لكان أئمة الحديث الشريف والسنة النبوية بما فيهم الإمام أحمد والبخاري والترمذى وابن حبان وغيرهم ممن وقفنا على تأويلاتهم ضالّين ومضلّين! فلماذا لا يستطيعون التّفوه بذلك؟.

دفع شبهات صاحب الإتحاف

ثم وقفت أخيرًا على كتاب ((إتحاف أهل الفضل والإنصاف بنقض كتاب ابن الجوزى دفع شبه التشبيه وتعليقات السّقّاف)) لسليمان بن ناصر بن عبد الله العلوان.وفيه ما حاصله:

١- لم يكن لابن الجورى معرفة بحقيقة مذهب الإمام أحمد

٢- ابن الجوزى متناقض – كما ذكر ابن تيمية – يثبت الصفات أحيانا وينفيها أخرى

٣- السلف المؤوّلون للصفات لم يكن دأبهم ذلك، وإنما وقعوا فيه فى وقت فأخطأوا [!]

٤- لم يثبت تأويل المجئ عن الإمام أحمد لأن الناقل عنه حنبل ينقل عنه مالا ينقل غيره كما ذكر ابن القيم فى((الصواعق المرسلة)).

٥- لو ثبت عنه وعن غيره – فإنما قاله إلزاما للخصوم وليس ذلك بمذهبه فى العقيدة.

٦- لو ثبت هذا التأويل عن أحمد يكون رجع عنه لأن نصوصه غالبا فيها إثبات الصفات.

٧- البخارى أثبت صفة الوجه لله تعالى فى حديث ((أعوذ بوجهك))

٨- تفسير ابن عباس الساق بالشدة صحّحه عنه قوم وضعّفه آخرون.

٩- لو صح عنه لا يكون ذلك حجة لثبوت ما خالفه عن الرسول صلى الله عليه وسلم.

١٠- ما نقله ابن الجوزى فى التأويل للفظ الساق غير صحيح ولو صح فالحق لا يعرف بالكثرة، بل بالأدلة.

١١- التأويل جملة تجهّم ونفى للصفات وكذا الطعن فى حديث ((أين الله)).

قلت فى الجواب:

عن الأول والثانى: الذى قرأ هذا الكتاب يعلم الفرق بين ابن الجوزي وابن تيمية ويرى أيهما أولى بأن يكون معذورًا! لكثرة أو قلة تناقضه،يعنى على فرض تناقضهما!

وعن الثالث: قلنا ثبت التأويل عن السلف وكذب من نفى ذلك عنهم. وهذا القول من صاحب ((الإتحاف)) يصدّقنا حتمًا. وكيف علم من خطّأهم- وهم التيميّون بالضبط- أنهم أخطأوا وقد جاؤا بعدهم بقرون؟ليذكروا لنا من سبقهم إلى هذا الإستنتاج العجيب! ونحن نقول أيضا التأويل أمر ضروري عرض للمتؤولين من السلف لإبعاد العقول عن التشبيه وكذا لقمع الطوائف الزائغة. ومتى اضطرّ العالم إليه فلا ذنب له فى الخوض فيه مع مراعاة شروطه المذكورة فى كتب المحققين.

وعن الرابع: نقول: ابن القيم حاله معروف، وفى هذا الكتاب أدلة كافية على قلة إنصافه ومدى أمانته العلمية. نعم، ذكر الذهبى أيضا انفراد حنبل بهذه الرواية عن أحمد، لكن لمن تمسك بما روى البيهقى عن طريقة أن يقول: اعتمدت على قوله:" **وهذا إسناد لاغبار عليه**" وعلى تقرير الحافظ ابن كثير أيضا.

ولاسيّما ثبت التأويل فى بعض الصفات بأسانيد صحيحة إلى السلف الصالح ممن سوى الإمام أحمد.لو افترضنا عدم صحة النقل عنه رحمه الله. فيقال ثبت أن البخارى أوّل فى صحيحه، وإن أنكر ذلك الألبانى دفعًا بالصدر-فاشلا- وكفّر من فعل

ذلك! وأنتم أيضا ممن يعمل بالضعيف- بل والموضوع إذا وافق هواكم، كما تنبذون الصحيح إذا خالف رأيكم. ضربنا الأمثلة على ذلك.

وعن الخامس: قول القائل: قاله-أحمد- "إلزامًا للخصوم" كلام يُضحك الثكلى.لأن مقتضى ذلك الرضا بثبوته عنه!وهو الذى نقول به. فهل من دليلٍ على دعواكم؟ ثم ما ذا تقولون فى تأويلاته الأخرى المرويّة وتأويلات غيره من الأئمة؟

وعن السادس: لو تأوّل أحمد رحمه الله ورجع عنه لايضرّنا ذلك، لأن غيره من المتقدمين أوّل. فكان ماذا لو رجع عنه؟ ونحن نعلم أن من العلماء -حتى فى هذا العصر- من هو متشدّد لا يرى جواز التأويل فى أي حال، كما أن فيهم من يرا جوازه مطلقا. والذى يهمّنا هو **تكذيب دعواكم الكاذبة** أن التأويل دون قيد تجهّم وتعطيل مع انتمائكم لمنهج السلف الصالح!

وعن السابع: إذا أثبت البخارى صفة الوجه فى موضع فقد أولها فى آخر. والصحيح موجود. فيكون له مذهبان-تنزُّلاً مع المجادل- ولا ضير فى ذلك.

وعن الثامن: إذا صحّح الرواية قوم وضعّفها آخرون فللمرء أن يأخذ ما تطمئنّ إليه نفسه وليس لكم أن تختاروا له ذلك. هذا ما يقال على الأقل.فالتصحيح والتضعيف فيهما اجتهاد كالإجتهاد الفقهى وللمحدثين فيه مذاهب مختلفة.

وعن التاسع: لو خالف تأويلَ ابن عباس المنقولُ عن الرسول صلى الله عليه وسلم لما أصرّ رضى الله عنه على فهمه. ولو قلتم لعله لم يبلغه ذلك فكيف بالجمع الذين رووا عنه من التابعين والمفسرين الأولين. ألم يعلموا ذلك كلّهم، حتى جئتم وفتّشتموه؟ هذا مستحيل.

وعن العاشر: لو قلتم أن علماء الأمة كلهم أخطأوا لقلنا ما هذا بأول سعيكم فى تخطئة و تبديع الأئمة كما صنع شيخ الإسلام مع بعض الصحابة منهم سيدنا عمر وابنه عبد الله رضي الله عنهما؛ ذكر تغليط الأول الحافظ ابن حجر فى الدرر الكامنة عند ترجمة الرجل ونقلنا تبديع الثانى فى الفصل المقبل من هذا الكتاب.

ويح المشرّف للخسيس مجلّه ومذلّ ذى الشرف الأصيل الأقعد

وأمين من هو للصداقة خائن وخئون ذى الودّ الصفِيّ الأتلد

١١- التأويل ثابت عن السلف الصالح؛ قد برهنّا على هذا. فليقل ما شاء من شاء.

وحديث الجارية مضطرب ضعيف ذكر ذلك الحفاظ على رأسهم البيهقى فى الأسماء والصفات .بل صّرح بأن الإمام مسلم لم يخرّجه بقصة الجارية. فلا غرو أن يكون مدسوساً فى النسخة التى بأيدينا. وكم من كتاب دُسّ فيه من قبل الأعداء وأهل الأهواء. ولعلنا نتوسّع فى ذلك فى الجزء الخاص بالعقيدة، والحمد لله تعالى.

الباب الثانى :السنة والبدعة

الفصل الأول:

التعريف بالسنة

السنة لغة:الطريقة والسنة السيرة حميدة كانت أو ذميمة والجمع سنن مثل:غرفة وغرف.(المصباح المنير ٤/٣٤٩).

وفى الشرع لها معان متنوعة.قال السيد محمد بن علوي المالكي فى ((المنهل اللطيف فى أصول الحديث الشريف)) ص ١٢: أما السنة فى الشرع، فقد اختلف العلماء فى معنى السنة...، والسبب فى ذلك اختلاف مقاصد العلوم، وموضوعاتها التى يبحث فيها...، وعلماء الوعظ والإرشاد يعرّفونها: بأنها ما قابل البدعة لأن مهمّتهم العناية بكل ما أمر به الشرع، أونهى عنه اهـ.

وقال الدكتور السيد محمود صبيح: السنة التى عناها النبي صلى الله عليه وسلم فى قوله(عليكم بسنتى وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ هى منهج التعامل مع أصول الشريعة وأحكامها، لا يعنى به السنة التشريعية التي هي الأصل الثاني من أصول التشريع؛ لأن الصحابة رضوان الله عليهم بعد انقطاع الوحي ليس بمقدورهم أن يؤصلوا أصلاً إلا على مثال سابق.

فسنة الصحابة المهديين ليست هى ذات سنة المصطفى الأمين صلى الله عليه وسلم؛ فسنة الرسول صلى الله عليه وسلم حقيقتها التشريع، وسنة الصحابة وأهل الحل والعقد حقيقتها التفريع.....

فكأن النبي صلى الله عليه وسلم يشير فى هديه إلى تأسيس أصل من أصول الشريعة ألا وهو القياس، الذي دلت عليه الآية الكريمة فى معرض قوله سبحانه.

(يايها الذين آمنو أطيعو الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم، النساء: ٥٩) يذكر الإمام الفخر رحمه الله فى تفسيره أن هذه الآية تجمع فى ثناياها

مصادر التشريع الأربعة: الكتاب والسنة والإجماع والقياس. انتهى النقل اللطيف من موقعه.

التعريف بالبدعة:قال السيد عبد الله بن الصديق الغماري فى ((إتقان الصنعة فى تحقيق معنى البدعة)) (١٢/١): وفى حديث العرباض بن سارية، قول النبي صلى الله عليه وسلم :((وإياكم ومحدثات الأمور فإن كل بدعة ضلالة)) رواه أحمد وأبو داود والترمذي وابن ماجة، وصححه الترمذي وابن حبان والحاكم.

قال الحافظ ابن رجب فى شرحه: والمراد بالبدعة ما أحدث مما لا أصل له فى الشريعة يدل عليه، وأما ماكان له أصل من الشرع يدل عليه، فليس ببدعة شرعا، وإن كان بدعة لغة اهـ.

وفى ص ١٣: وفى صيحيح البخاري عن ابن مسعود قال: إن أحسن الحديث كتاب الله وأحسن الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم وشر الأمور محدثاتها.

قال الحافظ ابن حجر: والمحدثات بفتح الدال جمع محدثة، والمراد بها: ما أحدث وليس له أصل فى الشرع، ويسمى فى عرف الشرع بدعة، وما كان له أصل يدل عليه الشرع، فليس ببدعة، فالبدعة فى عرف الشرع مذمومة، بخلاف اللغة، فإن كل شئ أحدث على غير مثال، يسمّى بدعة سواء كان محمودا أو مذموما اهـ.

قلت– القائل هو الشيخ الحافظ عبد الله الغماري – ما أحدث وله أصل في الشرع يشهد له يسمى سنة حسنة كذلك سماه النبي صلى الله عليه وسلم ومقابله يسمّى بدعة، كما يسمى سنة سيئة. انتهى.

وقال ابن تيمية فى اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٩٥-٩٦): ..ثم ذلك العمل الذى يدل عليه الكتاب والسنة: ليس بدعة فى الشريعة، وإن سمى بدعة فى اللغة، فلفظ البدعة فى اللغة أعم من لفظ البدعة فى الشريعة اهـ.

قلت: فالبدعة على ما سبق منقسمة إلى لغوية وشرعية،وسيأتى تقسيمها إلى حسنة وسيئة عن الأئمة الأعلام سلفا وخلفا.وقد قال أحد المبتدعة إن تقسيم البدعة إلى حسنة وسيئة لم يعرف قبل مجىء العز بن عبد السلام،وهو قول مبنى على جهل واضح من قائله وناتج عن هوى متبَع فادح.فبعضهم يحرف قول سيدنا عمر "نعمت البدعة هذه" إلى شىء آخر، وآخر يؤول قول النبى صلى الله عليه وسلم " من سن فى الإسلام سنة حسنة الخ.." بما يوافق هواه كما قال الألبانى-دافعا بالصدر- فى فتاواه (ص ٦٨٠-٦٨٥،و٧٢١-٧٢٦) إن معناه:"من فتح طريقا إلى سنة حسنة..".فكذّب بذلك العلماء قبله بقرون!

الفصل الثانى:

تقسيم البدعة والردّ على مُنكره

المقدمة

كما تعين التقسيم اللغوى والشرعى للبدعة عامة فى التعريفات السابقة تحتم أيضا انقسامها إلى مستحسنة ومستقبحة فى نظر الشرع الحكيم خاصة.والمعترض على ذلك هو إما مخطئ معذور-كأبى إسحاق الشاطبى- وإما جاهل أو مكابر موزور ومفسد فى دين الله تعالى بتعمّد المخالفة للسواد الأعظم واختيار الشذوذ والبعد عن الصراط المستقيم.فما من عالم ربانى من علماء هذه الأمة المحتج بهم -سوى من شذّ وهم قليل لا يعتدّ بهم-إلا خالفه واتهم دينه من يرفض ويبدّع تقسيم البدعة إلى حسنة مقبولة وإلى قبيحة مردودة، وكفى بهذا زيغا وخسرانا.

قال العلامة الشريف السيد محمد بن علوي فى "منهج السلف فى فهم النصوص بين النظرية والتطبيق"(ص ٢٠٦-٢٠٧)بعد كلام :"ثم لا يلبث- أى المعترض- إلا يسيرا حتى يضطر إلى إيجاد مخرج يحل له المشاكل التى تصادمه ويفسر له الواقع الذى يعيشه،إنه يضطر إلى اللجوء إلى اختراع وسيلة أخرى لولاها لم يستطع أن يأكل ولا يشرب ولا يسكن، بل ولا يلبس ولا يتنفس ولا يتزوج ولا يتعامل مع نفسه ولا أهله ولا إخوانه ولا مجتمعه،هذه الوسيلة هى أن يقول باللفظ الصريح :إن البدعة تنقسم إلى بدعة دينية ودنيوية،-يا سبحان الله-لقد أجاز هذا المعترض لنفسه أن يتلاعب باللفظ ويخترع هذا التقسيم أو قل:أن يخترع هذه التسمية، ولو سلمنا أن هذا المعنى كان موجودا منذ عهد النبوة لكن هذا التقسيم وهذه التسمية (دينية ودنيوية) لم تكن موجودة قطعا فى عهد التشريع النبوي فمن أين جاء هذا التقسيم؟ ومن أين جاءت هذه التسمية المبتدعة؟

فمن قال إن تقسيم البدعة إلى حسنة وسيئة لم يأت من الشارع، نقول له:وكذا تقسيم البدعة إلى دينية وإلى دنيوية هو عين الإبتداع والإختراع.فالشارع يقول:"كل بدعة ضلالة" هكذا بالاطلاق،وهذا يقول: لا..لا.. ليست كل بدعة ضلالة بالاطلاق،بل إن البدعة تنقسم إلى قسمين؛دينية وهى ضلالة، ودنيوية وهى التى لا شىء فيها.

فالعاقل المنصف يرى أن القول بأن تقسيم البدعة إلى حسنة وإلى سيئة تقسيم مبتدع مخترع أو باطل لا أصل له أو مرفوض أو مردود، يتناول أيضا بلا شك تقسيم البدعة إلى دينية ودنيوية فهما قضيتان تدوران فى مركز واحد وتنطلقان من نقطة واحدة وتنبعثان من فهم مشترك لا بد منه ولا مخرج من الضيق إلا به وإلا وقعنا فى الجمود ودخلنا فى الأغلال والإصر والحرج الذى جاءت الشريعة الإسلامية بإخراجنا منه إلى اليسر والسعة والفرج...

ولذلك فإن تقسيم البدعة إلى حسنة وسيئة فى مفهومنا ليس إلا للبدعة اللغوية التى هى مجرد الإختراع والإحداث،ولا نشك جميعا فى أن البدعة بالمعنى الشرعي الذى هو الزيادة فى الدين والمنسوبة للشرع–ليست إلا ضلالة وفتنة مذمومة مردودة مبغوضة،ولو فهم أولئك المنكرون هذا المعنى لظهر لهم أن محل الإجتماع قريب وموطن النزاع بعيد انتهى كلام السيد محمد.

تقسيم البدعة عن السلف والعلماء قوليًّا

تقديم

قال العلامة الدرّاكة السيد محمد بن علوي أيضا(فى نفس المصدر ص ٢١٨–٢٢٠) "اعلم أن المشرع الأعظم وهو سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم هو المصدر الأول فى تقسيم البدعة إلى بدعة حسنة وبدعة سيئة،أو

قل: بدعة مردودة،أو قل بدعة شرعية وبدعة لغوية،أو قل بدعة دينية وبدعة دنيوية،وذلك من قوله صلى الله عليه وسلم فى الحديث الصحيح أنه صلى الله عليه وسلم قال"من سن فى الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء،ومن سن فى الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء"ففى هذا الحديث تقسيم للأمر المبتدأ من غير مثال إلى مردود ومقبول.

وهو يشرع ابتداء الخير فى أى عصر وقع دون قصر على أهل قرن بعينه فقصره على محدث الخلفاء الراشدين والصحابة والتابعين هو تقييد للحديث بدون دليل...

ومحال أن يتناقض كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقرر تارة أن كل محدث بدعة،وكل بدعة ضلالة،هكذا بالاطلاق الكلي الواسع،ثم يأتى فيقرر تارة أخرى أنه-يعنى هذا المحدث-يدور بين الحسن والقبح أو بين سنة حسنة وسنة سيئة.

والمخرج هو أن يكون لكل من الحدثين محمل،ولما كان للمحدث والبدعة معنى خاص شرعى ومعنى لغوي، فالبدعة بلسان الشرع تطلق على كل محدث يخالف النصوص والأصول الشرعية،ولم يكن مستنداً إلى عمل القرون الثلاثة وجب عقلا ونقلا أن يحمل حديث "كل محدث بدعة وكل بدعة ضلالة" على هذا الإستعمال الشرعي،وكليتها فى الحديث إنما هو بحسب معناها الخاص الذى استعمله الشرع فيها وهو كل محدث بعد القرون الثلاثة يصادم النصوص أو الأصول الشرعية.

أما المحدث والبدعة بمعناها اللغوى العام من الإبتداع بمعنى الإحداث ففى كل أمر مبتدأ من غير مثال سابق،وعلى هذا المعنى اللغوى العام يجب أن

يحمل حديث :"من سن سنة سيئة" ويشمل هذا المعنى اللغوى بدعة الضلالة السابقة والبدعة المقبولة، وهى الأمر المبتدأ الذي لا يصادم نصا ولا أصلاً شرعيًّا،ويتحقق بها مصلحة مناسبة للتشريع،وهذا القسم ليس من المحدث المذموم ولو وقع بعد العهود الثلاثة الأولى،ولا خارج عن الشرع ولا عن أمره صلى الله عليه وسلم ولا عن طريقته وسنته ومنهج تشريعه،فلا يشملها حديث "كل محدث بدعة"،وكل بدعة ضلالة" ولا حديث "من أحدث فى أمرنا هذا ما اليس منه فهو رد" وإنما يشملها حديث "من سن فى الإسلام سنة حسنة"،وهكذا يحمل حديث "كل بدعة ضلالة" على الإستعمال الشرعي،وهو المحدث الذى يعارض النصوص والأصول الشرعية كما يحمل حديث "من سن سنة حسنة..الخ" على الإستعمال اللغوى العام الذي يشمل ما يعارض النصوص والأصول فيكون مذموما كما يشمل ما لا يعارضها فيكون مقبولا انتهى بحوفه .

قلت:وممن رأى أن من البدع ما هو محمود شرعا ومقبول:

١–سيدنا عمر بن الخطاب رضي الله عنه

سمّى الخليفة الثانى عمر بن الخطاب رضى الله عنه فعل الناس فى قيام رمضان ((بدعةً ثم أثنى عليها بقوله ((نعمت البدعة هذه)).والحديث فى الموطأ[برقم ٢٥٠ ،أو ٢٥٢]والبخاري [برقم ١٨٧١].

قلت :هنا أمران:

الأول: نقول لابن تيمية الذى يردّ على عبد الله بن عمر بقول وبفعل أبيه ويبدّعه كما سيأتي محتجّا بحديث ((عليكم بسنتى وسنة الخلفاء

الراشدين)): هذا أحد الخلفاء الراشدين يتكلم، فإذا تكلمت أيضا وخالفته – أنت ومن معك فى هذه المسألة – فلأيكما نستمع؟

الثانى: لو قيل إننا لم نفهم كلام سيدنا عمر رضي الله عنه كما نسمع من تلاميذه– لقلنا ها هو الإمام الشافعى رحمه الله يحتج به أيضا فى تقسيم البدعة! أليس الشافعى من السلف؟ أم أنه يعنى باتّباع السلف أمر آخر لا يعلمه إلا مدّعيه؟

٢- **الإمام محمد بن إدريس الشافعى** (ت: ٢٠٤)

قال العلامة المحدث عبد الله بن الصديق الغماري فى إتقان الصنعة(ص: ١٣): وروى أبو نعيم عن إبراهيم بن الجنيد، قال: سمعت الشافعى يقول: البدعة بدعتان بدعة محمودة وبدعة مذمومة. فما وافق السنة فهو محمود وما خالف السنة فهو مذموم.

وروى البيهقى فى مناقب الشافعى عنه: قال: المحدثات ضربان: ما أحدث مما يخالف كتاب سنة أو أثرا أو إجماعا، فهذه بدعة الضلال. وما أحدث من الخير لاخلاف فيه لواحد من هذا، فهذه محدثة غير مذمومة وقد قال عمر فى قيام رمضان: نعمت البدعة هذه يعنى أنها محدثة لم تكن، وإذا كانت، ليس فيها رد لما مضى اهـ.

قلت: وكلام الشافعى مذكور فى الفتح أيضا (١٣/ ٢٥٣).

٣–الإمام النووى[ت ٦٧٦ هـ]

قال الغمارى ص١٤ :وقال النووى فى تهذيب الأسماء واللغات:البدعة بكسر الباء،فى الشرع،هى إحداث ما لم يكن فى عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم،وهى منقسمة إلى حسنة وقبيحة ا هـ.

٤- **الإمام العِزّ بن عبد السلام** (ت ٦٦٠)

قال فى ((القواعد)) نقلاً عن ((إتقان الصنعة)) [ص ١٤]: البدعة منقسمة إلى واجبة ومحرمة ومندوبة ومكروهة ومباحة قال: والطريق فى ذلك أن تعرض البدعة على قواعد الشريعة، فإن دخلت فى قواعد الإيجاب، فهى واجبة، أو في قواعد التحريم فمحرّمة، أو الندب، فمندوبة، أو المكروه فمكروهة، أو المباح فمباحة انتهى المراد منه.

قلت: ذكره أيضا الحافظ بن حجر فى فتح البارى (٢٥٣/١٣)

وقال الشيخ الغماري (فى ص: ١٦): يعلم مما مر: أن العلماء متفقون على انقسام البدعة إلى محمودة ومذمومة، وأن عمر رضي الله عنه أول من نطق بذلك. ومتفقون على أن قول النبي صلى الله عليه وسلم : ((كل بدعة ضلالة)) عام مخصوص.

ولم يشذ عن هذا الاتفاق إلا الشاطبى صاحب الإعتصام، فإنه أنكر هذا الإنقسام، وزعم أن كل بدعة مذمومة، لكنه اعترف بأن من البدعة ماهو مطلوب وجوبا أو ندبا، وجعله من قبيل المصلحة المرسلة، فخلافه لفظى يرجع إلى التسمية. أي أن البدعة المطلوبة، لاتسمى بدعة حسنة، بل تسمى مصلحة اهـ.

وفى ص ٦٣: فالشاطبى شذ عن العلماء بما ابتدعه، ولم يأت فيما شذ به بشئ معقول، واضطر آخر الأمر أن يعترف بأن الأمر المحدث ينقسم إلى الأحكام الخمسة، كما قال سلطان العلماء وغيره، وسماه مصلحة لا بدعة فما صنع شيئا اهـ.

٥-الحافظ ابن عبد البر(ت ٤٦٣هـ)

قال فى الإستذكار (٥٣/٢):وأما قول عمر نعمت البدعة فالبدعة فى لسان العرب اختراع ما لم يكن وابتداؤه فما كان من ذلك فى الدين خلاف للسنة التى مضى العمل عليها فتلك بدعة لا خير فيها وواجب ذمها والنهى عنها والأمر باجتنابها

وهجران مبتدعها إذا تبين له سوء مذهبه وما كان من بدعة لا تخالف أصل الشريعة والسنة فتلك نعمة البدعة كما قال عمر لأن أصل ما فعه سنة.

وكذلك قال عبد الله بن عمر فى صلاة الضحى وكان لا يعرفها وكان يقول وللضحى صلاة.وذكر ابن أبى شيبة عن بن علية عن الجريرى عن الحكم عن الأعرج قال سألت بن عمر عن صلاة الضحى فقال بدعة ونعمت البدعة.وقد قال تعالى حاكيا عن أهل الكتاب ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم إلا ابتغاء رضوان الله الحديد ٢٧.

وأما ابتداء الأشياء من أعمال الدنيا فهذا لا حرج فيه ولا عيب انتهى كلام الحافظ ابن عبد البر.

قلت:فواضح أن هذا الحافظ الجهبذ يتعرض هنا لتقسيم البدعة الدينية أولا إلى المردودة المخالفة للشرع والمقبولة الموافقة له ثم يتكلم أخيرا عن البدعة الدنيوية وقال لا حرج عليها مستدلا بقول سيدنا عمر بن الخطاب السابق وابنه عبد الله. وقد تقدم مثله عن الإمام الشافعى، وعليه بنى العز بن عبدالسلام والنووى تقسيمها، وكل هؤلاء أقدم من ابن تيمية– فضلا عن أتباعه– فحتى النووى أصغرهم ولد قبل ميلاد ابن تيمية بثلاثين سنة ومات وهو ابن خمسة عشر سنة (٦٣١-٦٧٦) والعز بن عبد السلام توفى قبل ولادة ابن تيمية بسنة إضافة إلى غيرهم ممن ذكرنا ومن لم نذكر هنا. ولهذا قال الشيخ منصور محمد محمود عويس" ابن تيمية ليس سلفيا وإن ادعى أنه سلفى". هذا بيد أن كلامه متناقض ينقض بعضه بعضا.والله الهادى وبه التوفيق.

حديث "كل بدعة ضلالة" عام مخصوص

اعلم أيها القارئ الكريم –وفقنا الله جميعا لهدايته–أن الحديث السابق بلفظ "كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة الخ"–وقد سبق تخريجه–عام مخصوص بحديث نبوى آخر وهو قوله صلى الله عليه وسلم "من سن سنة حسنة الخ" كما أشار إليه السيد محمد فى النقل عنه آنفا .فإذا احتج عليك به أحد فى نفى البدعة الحسنة قل له :من الذى سبقك إلى ذلك من علماء الحديث الشريف وشراحه؟ ونحن ما قلناه لك هو فهم العلماء سلفهم وخلفهم،فقالت طائفة منهم بتقسيم البدعة على أن العام فى الحديث مخصوص والمراد به البدعة السيئة.وقالت أخرى بل هو باق على عمومه ولكن المقصود به البدعة الشرعية وهى كل ما ليس له أصل شرعى أو ما يخالفه.والرأى الأول موافق لقول سيدنا عمر كما استدل به الشافعى حيث قسّمها وتبعه من بعده كابن عبد البر الحافظ المغربى فيما تقدم. فإن رددته فأنت المبتدع الآن ومخالفتك الصريحة فى هذا للسلف قد قضت على دعواك الإقتداء بهم.وهاك ما قاله الشراح فى الحديث.

١–قال الإمام أبو سليمان الخطابى(٣٨٨ هـ)فى معالم السنن (٤/٣٠٠):"وقوله كل محدثة بدعة فإن هذا خاص فى بعض الأمور دون بعض وكل شىء أحدث على أصل من أصول الدين وعلى غير عياره وقياسه.وأما ما كان منها مبنيا على قواعد الأصول ومردود إليها فليس ببدعة ولا ضلالة والله أعلم" انتهى.

٢–وقال النووى(٦٧٦ هـ) فى شرح صحيح مسلم(٧/١٠٤–١٠٥):(من سن فى الإسلام سنة حسنة فله أجرها)إلى آخره فيه الحث على الإبتداء بالخيرات وسن السنن والحسنات والتحذير من اختراع الأباطيل والمستقبحات وسبب هذا الكلام فى هذا الحديث أنه قال فى أوله فجاء رجل بصرة كادت كفه تعجز عنها فتتابع الناس وكان الفضل العظيم للبادى بهذا الخير والفاتح لباب هذا الإحسان وفى هذا الحديث تخصيص قوله صلى الله عليه وسلم كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة ،ان

المراد به المحدثات الباطلة والبدع المذمومة وقد سبق بيان ها فى كتاب صلاة الجمعة وذكرنا هناك أن البدع خمسة أقسام واجبة ومندوبة ومحرمة ومكروهة ومباحة ا هـ .

٣- وقال العلامة الزرقانى فى شرح الموطأ (١/٣٤٠):"وحديث كل بدعة ضلالة عام مخصوص وقد رغب فيها عمر بقوله نعمت البدعة وهى كلمة تجمع المحاسن كلها كما أن بئس تجمع المساوى كلها ا هـ.

قلت: فهذه أقوال العلماء الأفاضل-وليس للمعترض مثلهم-،وضمّ إليها أقوال من قسم البدعة إلى محمودة ومذمومة فيما سبق ،فإنهم ما قالوا بذلك لولا اعتقاد تخصيص حديث "كل بدعة ضلالة" بحديث " من سن سنة" كما صرّح به النووى وأشار إليه فعل كل من سيدنا عمر وابنه عبد الله رضى الله عنهما.

حديث نبوى محرّف

قال السيد محمد بن علوى فى المصدر السابق (ص ٢٢١-٢٢٢):"ولقد حاول البعض التخلص مما تضمنه حديث " من سن سنة حسنة..زمن سن سنة سيئة" الذى يدل بوضوح على تقسيم الأمر المحدث إلى مقبول ومردود أو إلى حسن وسيئ،فراح يفسر الحديث بما لا ينطبق على ألفاظه إذ قال:إن قوله "من سن فى الإسلام" يعنى:أحيا سنة وأظهرها وأبرزها مما قد يخفى على الناس فيدعو إليها ويظهرها ويبينه،وقال :فعلم بذلك أن المقصود من الحديث إحياء السنة وإظهارها.

فها أنت ترى أن قوله هذا فيه تأويل واضح لا شك فيه لحديث " من سن سنة الخ"وقضاء على منطوقه ومفهومه،وهدم لمعانيه وألفاظه التى تدل فى صراحة ووضوح على الحث على إنشاء سنن الخير وفتح الباب أمام العاملين وتأصيل العادات الحسنة والطرق الجديدة المستحسنة التى تدخل تحت لواء الشريعة الإسلامية وتندرج تحت قواعده الكلية ولا تعارض شيئا من الأصول الثابتة التى لا تحتمل التأويل.

على أنه قد ورد فى الحث على إحياء السنن المهجورة أحاديث بهذ المعنى تدل بمنطوقها ومفهومها على هذا الموضوع فمنها:...عن كثير بن عبد الله عن أبيه عن

جده قال:سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:"من أحيا سنة من سنتى قد أميتت بعدى فإن له من الأجر مثل من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيئا،ومن ابتدع بدعة ضلالة لا ترضي الله ورسوله كان عليه مثل آثام من عمل بها لا ينقص ذلك من أوزار الناس شيئا" رواه الترمذى وحسنه وابن ماجة،انتهى ملخصا.

قلت:وكتبهم-ولا سيما المؤلفة فى موضوع البدعة-طافحة بهذا التحريف والتلاعب بالنص الشريف،وقد تقدم النقل عن الألبانى فى فتاواه.وكفى بقولهم بطلانا أن عارض ما قاله المحدثون والفقهاء من علماء الأمة فى تفسير الحديث، بل حتى من خرّجه.وانظر الآتى.

أخرج هذا الحديث الإمام أبو عيسى الترمذى فى باب "من دعا إلى هدى فاتبع أو إلى ضلالة " (برقم ٢٨٩٣) من سننه وحديث "من أحيا سنة من سنتى" فى باب ما جاء فى الأخذ بالسنة واجتناب البدع" (٢٨٩٠).أما ابن ماجة فخرجه فى باب "من سن سنة حسنة أو سيئة" برقم (٢٠٣،٢٠٧) وأخرج حديث "من أحيا سنة" فى باب "من أحيا سنة" كذلك (برقم ٢٠٩،٢١٠).

وأضيف إماما واحدا يحتج به هؤلاء——هو الإمام أبو إشامة،فقد أورد حديث إحياء السنة فى كتابه الذى يستدلون به فى إنكار البدعة- وهو "الباعث على إنكار البدع والحوادث" فى باب "إحياء السنة"،ولم يذكره فى "التحذير من البدع" ليدلك على منطوقه ومفهومه.فأنى لهم هذا الفهم الغريب؟

ما يروى عن مالك من رفض مطلق البدعة

وإن تعجب فعجب تقديم هؤلاء قول أبى إسحاق الشاطبى (ت ٧٩٠ هـ) صاحب "الإعتصام " على قول من سبقه من علماء الأمة بل وعلى قول الصحابة والتابعين!

فقد ردوا تقسيم البدعة بكلامه فى الكتاب المذكور مع سقوطه أمام أقوال من تقدم من العلماء. وقد نسب لمالك إنكار البدعة كلها كما ذكر عنه ابن وضاح فى كتابه "البدع"(٥٢/١)، ثم جاء فى الإعتصام (٢٩/١، ٣١٩): ما نصه " قال ابن الماجشون سمعت مالكا يقول:من أحدث فى هذه الأمة شيئا لم يكن عليه سلفها فقد زعم أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خان الرسالة لأن الله يقول:" اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتى ورضيت لكم الإسلام دينا" ، فما لم يكن يومئذ دينا فلا يكون دينا" ا هـ.

استعراض ونقد هذه الرواية

أولا ،لو صح عن مالك أو عن غيره من السلف مما جاء فى ذم مطلق البدعة فهو محمول حتما على البدعة الشرعية–أي التى تخالف النصوص أو الأصول الشرعية – كما أكده الشافعى وكما يتفق مع قول وفعل سيدنا عمر وابنه عبد الله والتابعين بعدهما وقد سبق استدلال الشافعى بذلك أو مؤول على الإحتياط.

ثانيا:هذا على فرض ثبوت القول عن مالك رحمه الله،ولم يثبت لما سنقدمه.

ثالثا:أورد الشاطبى(المتوفى ٧٩٠ هـ) هذه الرواية فى مواضع من كتاب "الإعتصام" (٣٦٢/١،٣٥١،٣١٩،٢٩) وهو كثير النقل عن ابن وضاح المروانى (المتوفى ٢٨٧ هـ).وما هو حال ابن وضاح؟

قال الذهبى فى السير (٤٥٤/٢٥–٤٥٥):قال ابن الفرضي:كان كثيرا ما يقول:ليس هذا من كلام النبي صلى الله عليه وسلم فى شيء، ويكون ثابتا من كلامه،قال :وله خطأ كثير محفوظ عنه،ويغلط ويصحّف،ولا علم له بالعربية،ولا بالفقه ا هـ.

قلت: بل قال الحافظ ابن حجر فى اللسان (٤١٦/٥):"وقد حكى ابن عبد البر أنه كذب على يحي بن معين فى حكاية عنه أنه سأله عن الشافعى فقال ليس بثقة" ا هـ.

ما شاء الله، فاحكم بنفسك على ما جاء عن طريق هذا الرجل وأرحنا من التعليق.

رابعا:بفرض أن الشاطبى أو ابن وضاح وصل هذا النقل عن مالك إلى تلميذ مذهبه ابن حبيب كما فى موضع آخر --وابن حبيب هذا هو عبد الملك بن حبيب بن سليمان السلميّ (١٧٠-٢٣٨/٩ هـ)أي: توفى قبل ولادة الشاطبى بخمسمائة سنة تقريبا-أو يزيد---فما هو حاله فى الرواية؟

قال الحافظ الذهبى فى السير (٢٣/٩٨-١٠٣):ابن حبيب عبد الملك بن سليمان السلميّ ٠١٧٠-٢٣٨/٩ هـ)..حمل عن ابن الماجشون، ومطرف..وكان موصوفا بالحذق فى الفقه،كبير الشأن،بعيد الصيت،كثير التصانيف لاإ أنه فى باب الرواية ليس بمتقن، بل يحمل الحديث تهورا كيف اتفق،وينقله وجادة وإجازة،ولا يتعانى تحرير الحديث...

قال أبو الوليد ابن الفرضيّ:كان فقيها ،نحوياً،شاعرا،عروضيا،أخباريا،نسّابة، طويل اللسان،متصرفا فى فنون العلم..وكان حافظا للفقه،نبيلا،إلا أنه لم يكن له علم بالحديث،ولا يعرف صحيحه من سقيمه،ذكر عنه أنه كان يتسهل فى سماعه،ويحمل على سبيل الإجازة فى أكثر روايته..(و)قال أبو عمر الصدفيّ:قلت لأحمد بن خالد:إن (الواضحة) عجيبة جدًّا،وإن فيها علما عظيما فما يدخلها؟

قال :أول ذلك أنه حكى فيها مذاهب لم نجدها لأحد من أصحابه،ولا نقلت عنهم.قال أبو عمر الصدفي فى (تاريخه):كان كثير الرواية،كثير الجمع ،يعتمد على الأخذ بالحديث،ولم يميّزه،ولا يعرف الرجال، وكان يطعن عليه بكثرة الكتب.وذكر أنه كان يستجيز الأخذ بلا رواية ولا مقابلة، وأنه أخذ بالإجازة كثيرا.قال وأشير إليه بالكذب ،سمعت أحمد بن خالد يطعن عليه بذلك،ويتنقصه غير مرة.قال وظهر كذبه فى (الواضحة)فى غير شيء،...وقال أحمد بن محمد بن عبد البر فى(تاريخه):ابن حبيب أول من أظهر الحديث بالأندلس،وكان لا يفهم طرقه ،ويصحف فى الأسماء،ويحتج بالمناكير،فكان فكان أهل زمانه ينسبونه إلى

الكذب،ولا يرضونه.قال الذهبى وممن ضعف ابن حبيب:أبو محمد ابن حزم،ولا ريب أنه كان صحفيًّا،وأما التعمد فكلا انتهى.

فالعجب ممن يدعى العمل بالصحيح واتباع السلف ثم يقدم الشاطبى على أولئك الأعلام ويحتج بنقل من أسقط النقاد روايته! فابن حبيب هذا- سواء كان كذبه عمدا أو سهوا كما اختار الذهبى هنا- ليس من المثوق بمروياته بعد ما ثبت من كثرة غلطاته.وعليه فلا حاجة لتأويل كلام مالك أصلاً.والله الموفق.

خاتمة الفصل:

ابن تيمية نفسه يقول بتقسيم البدعة!

يكثر التناقض والإضطراب فى كلام شيخ الإسلام لسبب واضح هو: اهتمامه للتغلّب على خصومه سواءً بالحق أو بالباطل، وانظر ما يلى:

قال فى قاعدة جليلة- عند الكلام عن قصد القبور ودعاء أصحابها- [٢٥/٢]: ومن تعبد بعبادة ليست واجبة ولا مستحبة وهو يعتقدها واجبة أو مستحبة فهو ضال مبتدع بدعة سيئة لا بدعة حسنة باتفاق أئمة الدين.....

وقال[فى ٢٨/٢]: وكل بدعة ليست واجبة ولا مستحبة فهى بدعة سيئة، وهى ضلالة باتفاق المسلمين.

ومن قال فى بعض البدع إنها بدعة حسنة فإنما ذلك إذا قام دليل شرعى على أنها مستحبة،....!

فهنا أنطق الله ابن تيمية بتقيسم البدعة بيد أنه أطلق ضلالتها فى مواضع وراجع المكان المشار إليه من فتاوى الألبانى! وهكذا شأن الحق دائما كما قال الشاعر:

وإن الحق سلطان مطاع وما لخلافه أبدًا سبيل

وبتعبير آخر يعترف ابن تيمية بانقسام البدعة إلى هدى وضلال بل وإلى واجبة ومستحبة – إذا قام دليل شرعىٌّ على ذلك، كما يفهم من الكلام. فلماذا لا يقول بهذا تلاميذه وهو الصواب الموافق لما عليه جمهور الأئمة– بما فيهم الصحابة والتابعون كما سنرى، ويذهبون على ما أخطأ فيه؟ اللهم أرنا الحق حقّا وارزقنا اتّباعه، آمين.

.

الفصل الثالث:

تقسيم البدعة عن السلف والعلماء عمليًّا

١- مرّ بنا أن سيدنا عمر بن الخطاب أحدث اجتماع الناس فى التروايح على إمام واحد، وذلك تقسيم للبدعة عمليًّا شاء من شاء وأبى من أبى. والحديث فى صحيح البخاري برقم ١٨٧١، و ٢٠١٠، وقبله الموطأ برقم ٢٥٠، و ٢٥٢.

٢- فى إتقان الصنعة (ص ٢٣): وفى الموطأ: وحدثني عن مالك: أنه بلغه: أن المؤذن جاء إلى عمر يؤذنه لصلاة الصبح، فوجده نائما، فقال: الصلاة خير من النوم، فأمر عمر أن يجعلها فى أذان الصبح ا هـ.

قلت: الحديث أيضا عندى فى الموطأ برقم ١٥٦.

٣- وفى ص ٦٤ [من نفس المصدر]: زاد عثمان بن عفان رضي الله عنه الأذان يوم الجمعة فى السوق لما كثر الناس ففي صحيح البخارى عن السائب بن يزيد قال: كان النداء يوم الجمعة أوله إذا جلس الإمام على المنبر، على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر رضى الله عنهما، فلما كان عثمان رضى الله عنه، وكثر الناس، زاد النداء الثالث على الزوراء وهى دار فى سوق المدينة. قال الغمارى: وسمى هذا الأذان ثالثا باعتبار إضافته إلى الأذان الأول والإقامة، ويقال له أول باعتبار سبقه فى الزمان على أذان الجمعة، ويقال له: ثان باسقاط اعتبار الإقامة. انتهى.

قلت: الحديث فى صحيح البخارى عندى[من ص ٩١٢ -٩١٥].

٤- زاد عبد الله بن عمر فى التلبية

عن نافع عن ابن عمر:أن تلبية رسول الله صلى الله عليه وسلم لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك. وكان عبدالله بن عمر يزيد فى تلبيته: لبيك وسعديك والخير بيديك، لبيك والرغباء إليك والعمل اهـ.

قال الغمارى رواه الستة، والحديث عندى فى صحيح مسلم (برقم ١١٨٤)،وسنن أبي داود (١٨١٢) والترمذى (٨٢٧) وحكى جواز الزيادة لغيره-أى غير سيدنا ابن عمر- الإمام الترمذى عن الشافعى عقب الحديث.

٥- زاد أبوه أيضا – عمر بن الخطاب – فى التلبية كما فى صحيح مسلم (رقم ١١٨٧).

٦- زاد عبد الله بن عمر فى التشهد لفظ ((وبركاته)) و ((وحده لا شريك)) والحديث فى سنن أبى داود (برقم ٩٧١). قال الغماري ص: ٧٠: قلت: زيادة وبركاته صحت من حديث ابن مسعود وزيادة وحده لاشريك له، صحت من حديث أبى موسى لكن ابن عمر لم يسمعها، أولم تصح عنده، فزادها باجتهاده، وهذا يدل على أنه لا يرى بأسا فى الزيادة على الذكر المأثور فى الصلاة. اهـ.

٧- صلاة سيدنا بلال ركعتين بعد كل وضوء – اجتهاد منه مروية فى صحيح البخارى [برقم ١١٤٩] ومسلم [برقم ٢٤٥٨] مع تبشير النبي صلى الله عليه وسلم له بالجنة.

٨- زيادة لفظ (حمدًا كثيرًا طيّبًا مباركاً فيه)) من أحد الصحابة وبعد الرفع من الركوع مروية فى البخارى أيضا [برقم ٧٩٩] وفى مسلم (٦٠٠).

فهؤلاء هم السلف والأئمة والقول قولهم، وللأسف صاروا "مبتدعة" بمقتضى قول أصحاب مدرسة التّصفية ! وإلا فكيف يسمّى كل من قسّم البدعة إلى محمودة ومذمومة أو استحسن محدَثا بالإستنباط من القواعد الشرعية المعلومة "مبتدعا" وهو فى ذلك متّبع لسلف الأمة كما تقدّم؟ أم يجهل الأئمة كون ذلك محذورًا لو كان كذلك؟ إنا لله وإنا إليه راجعون.

وقد يقول المعترض: إن ما زيد فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم وقرر عليه فاعله مما ذكرت هنا هو سنة تقريرية بخلاف ما ابتدع وزيد بعده وبعد زمن الخلفاء الراشدين فإنه بدعة فنقول له:النبى صلى عليه الله تعالى وعلى آله وسم أصّل – بتقريره هؤلاء الصحابة على فعلهم–قاعدةً للقياس الصحيح لكل ما يأتى من نوع ذلك بعده؛كما أشار ابتداءُ الصحابة ذلك وتقدمهم على فعل ما فعلوه إلى أنهم

يرون البدعة المذمومة فيما خالف أصول الشريعة فقط وليس فى كل زيادة مبتدعة.فالحجة القائمة—بفضل الله تعالى — هنا على المجادل لا له.

فائدتان:

الأولى:ربما يحتجّ البعض بنهي النبي صلى الله عليه وسلم البراء بن عازب عن تبديل لفظ ((النبي)) بـ((الرسول)) فى الدعاء عند النوم كما جاء فى البخارى:[برقم ٦٣٠٣] ومسلم [٢٧١٠].

ونقول لا حجة لمن تمسك بذلك؛ لأن لفظ الرسول "مباينٌ "للنبي"، بحيث حصل التغيير فى المعنى ، لذلك نهاه عنه صلى الله عليه وسلم.

الثانية: المتشدّدون أيضا واقعون فى البدع المحدثة، ولا بدّ! أقتصر على مثال واحد– كاف– فى إثبات ذلك.

ناظرت عالما منهم من المفسرين فى رمضان قائلا : هذا التفسير الذى خصّصتم به شهر رمضان بهذا الشكل المعهود **بدعة محدثة!** فأجاب مستدلاّ بعموم قوله صلى الله عليه وسلم ((خيركم من تعلم القرآن وعلمه))[رواه البخارى برقم ٤٦٣٩ ،و٤٦٤٠] وقال : إنهم لم يمنعوا التفسير فى غير رمضان ولم يقولوا بوجوب تخصيص الشهر به حتى يكون الأمر بدعةً. فهو أمر مأمور به كما فى الحديث السابق.

قلت له: أولا:المحتفلون بالمولد أيضا لم يمنعوا الإحتفال به فى غير ربيع الأول.ثم إذا ساغ لكم استنباط التفسير بهذه الكيفية من عموم الحديث

المذكور فكيف تنكرون الإحتفال بالمولد النبوى الذى استنبطه الحافظ ابن حجر من حديث عاشوراء والحافظ السيوطى من حديث العقيقة؟

فأجابنى بكلام فارغ ملخصه:"الحافظ-ابن حجر- لم يحتفل بالمولد قط وإنما أجازه فقط.فجوّزه أنت أيضا ولا تفعله" ا هـ.

قلت:ما العجب!لو صح هذا النفى-ولا دليل عليه- فهل يعقل الإفتاء بمشروعية ما لا يجوز فعله؟نعوذ بالله من الحماقة والخذلان!

ثم قلت ثانيا: هذا التفسير الذى أحدثتموه نهى عنه الصحابة الكرام خصوصا عبد الله ابن عباس وابن مسعود،وكلامهما فى الصحيح.

فلم يجبنى بعد ذلك.....فعلق أنت بنفسك.

ولأُتحف القارىء ما رواه البخارى هنا.قال [رقم ٦٣٣٧]:عن عكرمة عن ابن عباس قال:حدّث الناس كل جمعة مرة،فإن أبيت فمرّتين،فإن أكثرت فثلاث مرار ولا تمل الناس هذا القرآن...،انتهى المراد.

قلت:انظر نهيه عن التحديث-سواءً بالقرآن أو بالحديث أو بغيرهما- أكثر من مرة فى الجمعة،لماذا؟لأن فيه إملال المحدَّث أو المقروء عليه! يوضّحه حديث ابن مسعود[رقم٧٠]: عن أبى وائل قال كان عبد الله يذكّر الناس فى كل خميس،فقال له رجل يا أبا عبد الرحمن لوددت أنك ذكّرتنا كل يوم .قال أما إنه يمنعنى من ذلك أنى أكره أن أملّكم،وإنى أتخوّلكم بالموعظة كما كان النبى- صلى الله عليه وسلم-يتخوّلنا بها مخافة السآمة علينا.

ومثل التفسير فى رمضان هذه المسابقة القرآنية المحدثة،بل المعارضة لعموم قوله صلى الله عليه وسلم ((لا سبق إلا فى نصل أو حافر أو خف)) رواه

النسائى [برقم ٣٥٨٥، و٣٥٨٦] وفى رواية أخرى ((لا يحل سبق إلا على خف أو حافر)) [رقم ٣٥٨٧].

و الأحاديث الثلاثة جزم الألبانى بصحتها!

ومع هذه المعارضة الواضحة فهم يدافعون عنها.ونحن لا نطعن لا في التفسير المذكور ولا فى المسابقة المذكورة. بل مقصودنا التنبيه على أن هما بدعتان مستحسنتان ومقبولتان عند الجميع–حتى من ينكر تقسيم البدعة– مثل الإحتفال بالمولد لدخولهما تحت قواعد الشرع المعلومة كما سبق فى كلام العلماء.والمسابقة –وإن كانت أشكل من التفسير فى رمضان والإحتفال بالمولد النبوى لمعارضتها ما تقدم من النهى– هى مما رآه المسلمون حسنا واستنبط تخصيصه لكونها تشجيعا للمتعلّمي القرآن فى زمننا فصار كذلك عند الله حسنا.فمن جوّز هاتين وأصرّ على إنكار الإحتفال فهو على الأقل غير منصف.

ولم تزل قلّة الإنصاف قاطعةً بين الأنام وإن كانوا ذوى رحم

الفصل الرابع :

ابن تيمية يبدّع الصحابي عبد الله بن عمر!

فى هذا الفصل نموذج كبير **لغلوّ** الشيخ أحمد ابن تيمية. فأثناء الكلام عن قصد الأمكنة التى قام فيها الأنبياء أو صلوا فيها قال فى كتابه اقتضاء الصراط المستقيم[٢/٢٧١]:

والقول الثانى: أي فى قصد المقامات للعبادة فيها -أنه لا بأس باليسير من ذلك، كما نقل عن ابن عمر، أنه كان يتحرى قصد المواضع التى سلكها النبى صلى الله عليه وسلم، وإن كان النبى صلى الله عليه وسلم قد سلكها اتفاقا لا قصدا اهـ.

قلت: لا حظ فى النقول كل جملة وكلمة مجعول تحتها خطّ.

وفى ص ٢٧٤-٢٧٥ :

وقد اختلف العلماء رضى الله عنهم فى إتيان المشاهد فقال محمد بن وضاح: كان مالك وغيره من علماء المدينة يكرهون إتيان تلك المساجد وتلك الأثار التى بالمدينة... ولأن ما فعله ابن عمر لم يوافقه عليه أحد من الصحابة، فلم ينقل عن الخلفاء الراشدين ولا غيرهم، من المهاجرين والأنصار، أنه كان يتحرى قصد الأمكنة التى نزل بها النبى صلى الله عليه وسلم. والصواب مع جمهور الصحابة؛

لأن متابعة النبى صلى الله وسلم تكون بطاعة أمره وتكون فى فعله،بأن يفعل مثل ما فعل على الوجه الذى فعل، فإذا قصد العبادة فى مكان كان قصد العبادة فيه متابعة له، كقصد المشاعر والمساجد. وأما إذا نزل فى مكان بحكم الإتفاق لكونه صادف وقت النزول، أو غير ذلك مما يعلم أنه لم يتحر ذلك المكان، فإذا تحرينا ذلك المكان لم نكن متبعين له، فإن الأعمال بالنيات.

وفى ص ٢٧٧: فيجب الفرق بين اتباع النبى صلى الله عليه وسلم والإستنان به فيما فعله، وبين ابتداع بدعة لم يسنها لأجل تعلقها به! اهـ. .

قلت: ذكر ابن تيمية[فى ص٢٧٢ -٢٧٣]حديث البخارى عن موسى بن عقبة قال : رأيت سالم بن عبد الله يتحرى أماكن من الطريق، ويصلى فيها، ويحدث أن أباه كان يصلى فيها، وأنه رأى النبى صلى الله عليه وسلم يصلى فى تلك الأمكنة "قال موسى:وحدثنى نافع أن ابن عمر كان يصلى فى تلك الأمكنة".

وفى ص: ٢٧٨-٢٧٩: وقد تنازع العلماء فيما إذا فعل فعلا من المباحات لسبب وفعلناه نحن تشبها به، مع انتفاء ذلك السبب،فمنهم من يستحب ذلك ومنهم لا يستحبه،وعلى هذا يخرج فعل ابن عمر رضى الله عنهما، بأن النبى صلى الله عليه وسلم كان يصلى فى تلك البقاع التى فى طريقة ،لأنها كانت منزله، لم يتحر الصلاة فيها لمعنى فى البقعة ا هـ.

قلت: أليس هذا تناقض؟ قال قبل قليل-مما بلغه من القولين المشهورين عن العلماء لا بأس باليسير من ذلك كما نقل عن ابن عمر أنه كان يتحرى قصد المواضع إلخ.وكأن ابن تيمية يرضى ذلك التحرى.

ثم جاء وهدم ذلك بقوله :ولأن ما فعله ابن عمر لم يوافقه عليه أحد من الصحابة،فلم ينقل عن الخلفاء الراشدين ولا غيرهم من المهاجرين والأنصار،أنه كان يتحرى قصد الأمكنة التى نزل بها النبى صلى الله عليه وسلم. والصواب مع جمهور الصحابة فإذا تحرينا ذلك المكان لم نكن متبعين له.

وفى هذا الكلام ردّ جلّي على سيدنا عبد الله بن عمر.

وانظر إلى تناقض آخر:

فأما قصد الصلاة فى تلك البقاع التى صلى فيها اتفاقا فهذا لم ينقل عن غير ابن عمر من الصحابة، بل كان أبوبكر وعمر وعثمان وعلى وسائر السابقين الأولين والأنصار يذهبون من المدينة إلى مكة حجاجا وعمارا ومسافرين، ولم ينقل عن أحد منهم أنه تحرى الصلاة فى مصليات النبى صلى الله عليه وسلم ومعلوم أن هذا لو كان عندهم مستحبا لكانو إليه أسبق، فإنهم أعلم بسنته وأتبع لها من غيرهم ...

وتحرى هذا ليس من سنة الخلفاء الراشدين، **بل هو مما ابتدع**، وقول الصحابى إذا خالفه نظيره، ليس بحجة، فكيف إذا انفرد به عن جماهير الصحابة...

فإن تحرى الصلاة فيها ذريعة إلى اتخاذها مساجد والتشبه بأهل الكتاب مما نهينا عن التشبه بهم فيه وذلك ذريعة إلى الشرك بالله !هـ.

قلت:انظر إلى هذا العجب!ابن تيمية يُعلّم ابنَ عمر الشرك بالله وما هو ذريعة إليه،كل هذا بعد تبديعه! ثم قل لى بالله ألم يخالف ابنُ تيمية سنّةَ الخليفة الراشد عمر بن الخطاب فى مسألة الطلاق الثلاث؟

وأين الدكتور عطية عطلان صاحب ((رفع الملام عن شيخ الإسلام)) الذى وصف الدكتور محمود صبيح مؤلف ((أخطاء ابن تيمية)) بضعف الأمانة العلمية وقال فى ص٨- ٩: "بينما النص الصحيح هو: وتحرى هذا ليس من سنة الخلفاء الراشدين، بل هو **مما ابُتدع** على البناء للمجهول" ؟

١-قلت :وهو- أي الدكتور عطية- **كاذب فى هذه الدعوى!** لأن السّياق وسائر المجازفات فى الفصل تفنّدها وتُلزم ابنَ تيمية-وأنصاره عامة- حتمًا **تبديع** الصحابى عبد الله بن عمر رضى الله عنهما بقوله فيه "**بل هو مما ابتَدع**"،**بالشكل الصحيح الواقع!**

٢-وانظر أيضا إلى تهافت كلامه من فقرة إلى أخرى بما يبطل هذا التهوّر الشّنيع!

٣- من هم العلماء الذين تنازعوا في ذلك كما قال شيخ الإسلام؟

٤-ولننظر إذا ما اتّفقت الأقوال الآتية:

وقد تبين أن أحدا من السلف لم يكن يفعل ذلك إلا ما نقل عن ابن عمر... وهذا من ابن عمر تحرّ لمثل فعله،فإنه قصد أن يفعل مثل فعله، فى نزوله وصلاته،وصبه للماء وغير ذلك، لم يقصد ابن عمر الصلاة والدعاء فى المواضع التى نزلها. والكلام هنا فى ثلاث مسائل!

إحداها: أن التأسى به فى صورة الفعل الذى فعله، من غير أن يعلم قصده فيه أو مع عدم السبب الذى فعله، فهذا فيه نزاع مشهور، وابن عمر مع طائفة يقولون بأحد القولين، وغير يخالفهم فى ذلك، والغالب والمعروف عن المهاجرين والأنصار أنهم لم يكونوا يفعلون كفعل ابن عمر رضى الله عنهم وليس هذا مما نحن فيه. ومن هذا الباب : أنه لو تحرى رجل فى سفره أن يصلى فى مكان نزل فيه النبى صلى الله عليه وسلم، وصلى فيه، إذا جاء وقت الصلاة، فهذا من هذا القبيل.

المسألة الثانية: أن يتحرى تلك البقعة للصلاة عندها من غير أن يكون ذلك وقتا للصلاة، بل أراد أن ينشئ الصلاة والدعاء لأجل البقعة، فهذا لم ينقل عن ابن عمر ولا غيره وإن ادعى بعض الناس أن ابن عمر فعله، فقد ثبت عن أبيه عمر أنه نهى عن ذلك وتواتر عن المهاجرين والأنصار أنهم لم يكونوا يفعلون ذلك؛ فيمتنع أن يكون فعل ابن عمر –لو فعل ذلك– حجةً على أبيه وعلى المهاجرين والأنصار .

قلت: قوليه ((وهذا من ابن عمر تحرّ لمثل فعله)) و ((وعلى هذا يخرج فعل ابن عمر رضى الله عنهما)) فيهما محاولة الذّب عن هذه البدعة التى بدّع من أجلها صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنزالها منزلة السنة لكنهما متباينان– كل التّباين– مع أقواله السابقة واللاحقة مثل قوله ((فإذا تحرينا ذلك المكان لم نكن متبعين له))[الذى فيه إشارة واضحة إلى عدم متابعة ابن عمر للنبى صلى الله عليه وسلم فى فعله] وقوله ((لم يوافقه عليه أحد من الصحابة))[الدال على شذوذه] وأكثر تباينًا معهما قوله ((وتحرى هذا ليس من سنة الخلفاء الراشدين، **بل هو مما ابتدع**))!

فهل يصلح الإقتداء بمن أقواله هكذا ؟ وهل قوله ((وابن عمر مع طائفة يقولون بأحد القولين)) فى ضوء قوله((فإذا تحرينا ذلك المكان لم نكن متبعين له)) إلا تبديعٌ لجملة من الصحابة وليس عبد الله بن عمر وحده؟

سؤال هامّ: هل كذب ابن تيمية؟؟؟

قال فيما سبق ((وقول الصحابى إذا خالفه نظيره، ليس بحجة، فكيف إذا انفرد به عن جماهير الصحابة؟))!

ثم أتبعه بقوله ((وابن عمر مع طائفة يقولون بأحد القولين))!!

وقد تقدم قوله ((ولأن ما فعله ابن عمر لم يوافقه عليه أحد من الصحابة))!!!

أوضّحه لك.قال أولا: "لم يوافقه عليه أحد من الصحابة". ثم رجع وقال:"انفرد به عن جماهير الصحابة" ثم قال أخيرا :"وابن عمر مع طائفة يقولون بأحد القولين"!

فهل ما سبق من الأقوال افتراء منه أم تناقض؟؟؟

أليس من أتباعه رجلٌ رشيد؟ بعبارة أخرى: ألم يُثبت ابن تيمية بنفسه ما قلنا فيه آنفا؟

ردّ آخر على ابن تيمية وكشف آخر عن حاله

قوله ((وإن ادعى بعض الناس أن ابن عمر فعله فقد ثبت عن أبيه عمر أنه نهى عن ذلك)) فيه احتجاج بالباطل وتحريف واضح!

أما عن الثانى فقد حرّف ابن تيمية الحديث بتغيير لفظ عمر بن الخطاب((أين ترى أن أصلى)) ووضع مكانه ((أين أبنى مصلى المسلمين؟)) كما يوجد فى

المسند(١/٣٨)،والإصابة(٧/٢١٢)،والمختارة(١/٣٥٠، ٣٥١،رقم٢٤١)[وعندى:١/١٤٢]،والبداية(٧/٥٨)[عند الدكتور صبيح،وعندى:٧/٦٨].وراجع فتاوى ابن تيمية(٢٧/١٢،و٢٧/١٣٦) ونقد المنقول (١/٧٩) لابن القيم لتتحقّق من قولنا.

وأما عن الأول –عدم ثبوت القصة وتوضيح مفهومها على فرض ثبوتها–من الحافظ ابن حجر– وارجع إلى كتاب ((أخطاء ابن تيمية ص ٤٥٠–٤٦٥ أو ٤٣٥–٤٤٥ فهناك ما يكفى ويشفى إن شاء الله.

تنبيه: الألبانى يشرّق ويغرّب فى آن واحدٍ!

سوّد السيد صبيح الورقات يردّ على ابن تيمية فى دعوى أمر الخليفة عمر بقطع الشجرة التى بويع تحتها النبى صلى الله عليه وسلم بيعة الرضوان فى ((أخطاء ابن تيمية)) ويُثبت حديثيّا أنها لم تَثبت، وهو الحق. فإذا الألباني يقول فى فتاواه ص: ٣٠١:إن الشجرة التى بويع تحتها النبى عليه الصلاة والسلام من أصحابه الكرام، قد عميت على الصحابة أنفسهم ثم على الذين جاؤوا من بعدهم، حتى صار مكانها نسيا منسيًّا وما ذلك إلا سدًّا للذريعة، وقطعا لدابر الفتنة، لا سيما للذين يأتون من بعدهم ممن لا معرفة لديهم بالكتاب والسنة وأصول الشريعة وقواعدها المحكمة)) .

قلت: ذكر قصة القطع فى اقتضاء الصراط(٢/٢٧٤) والألباني– مثل الدكتور صبيح– ههنا يكذّب ابن تيمية المستدل برواية منقطعة فى طبقات ابن سعد والمخالفة لما فى الصحيحين من أن الشجرة خفي مكانها على الصحابة ومن بعدهم كما قال فى ((أخطاء ابن تيمية)) فهو هنا مصيب. لكن سرعان ما رجع غالطا بقوله: "وقد قيل ابن عمر هو الذى قطعها" فصار **مغرّبا** بعد ما كان **مشرّقا!!!**

الفصل الخامس:

موقف ابن تيمة مع أتباعه من الأذكار غير المأثورة

سمعت واعظة على الشاشة التلفيزيونيه يوما ما تقول: لا بدّ فى الدعاء معرفة الأدعية الواردة وتمييزها من التى اخترعها بعض الناس، فلا يدعوا الداعى إلا بما صحّ عن الرسول صلى الله عليه وسلم...

قلت:هذا كلام فيه ما فيه من التشديد وفرض الحرج على الأمّة المحمدية بعد أن رفعه الله عنها،ولذا كان أول من عجز عن إلتزامه إمام الطائفة وقدوتها——ابن تيمية نفسه، ووزيره ابن القيم كما سيأتى.ولنذكر–من مصادر تلك الواعظة– كلام الألبانى أولاً:

قال فى الضعيفة (١/١١٣):

((وذكر الله فى عدد محصور لم يأت به الشرع الحكيم)) ا هـ.

وقال ابن تيمية فى الفتاوى(٢٢/٥١٠) لا ريب أن الأذكار والدعوات من أفضل العبادات والعبادات مبناها على التوقيف والإتباع لا على الهوى والإبتداع))...

وليس لأحد أن يسن للناس نوعا من الأذكار والأدعية غير المسنون ويجعلها عبادة راتبة يواظب الناسُ عليها كما يواظبون على الصلوات الخمس؛ **بل هذا ابتداع دين لم يأذن الله به**؛ بخلاف ما يدعو به المرء أحيانا من غير أن يجعله للناس سنة فهذا إذا لم يعلم أنه يتضمن معنى محرّما لم يجز الجزم بتحريمه؛ لكن قد يكون فيه ذلك والإنسان لا يشعر به. وهذا كما أن الإنسان عند الضرورة يدعو بأدعية تفتح عليه

ذلك الوقت فهذا وأمثاله قريب. وأما اتخاذ ورد غير شرعي واستنان ذكر غير شرعى فهذا مما ينهى عنه ومع هذا ففى الأدعية الشرعية والأذكار الشرعية غاية المطالب الصحيحة ونهاية المقاصد العلية **ولا يعدل عنها إلى غيرها من الأذكار المحدثة المبتدعة إلا جاهل أو مفرط أو متعدّ** ا هـ.

وانظر إلى مارواه عنه تلميذه ابن القيم:

قال في مدارج السالكين(١/٣٦٠) [المطبوع بدار الحديث القاهرة]:

ومن تجريبات السالكين التى جرّبوها فألفوها صحيحة:

أن من أدمن ((يا حي يا قيوم لا إله إلا أنت)) أورثه ذلك حياة القلب.وكان شيخ الإسلام –قدس الله روحه –شديد اللهج بها، وقال لي يوما: لهذين الإسمين. وهما يا حي يا قيو تأثير عظيم فى حياة القلب، وكان يشير إلى أنهما الإسم الأعظم، وسمعته يقول: من واظب على أربعين مرة كل يوم بين سنة الفجر وصلاة الفجر (يا حى ياقيوم، لاإله إلا أنت، برحمتك أستغيث)) حصلت له حياة القلب، ولم يمت قلبه ١هـ.

قلت: الذكر المذكور نفسه والتوقيت والتحديد والفائدة المقصودة كلها محدثه: وما وردت إلا من الذى قال قبل قليل ((وليس لأحد أن يسن للناس نوعا من الأذكار والأدعية غير المسنون ويجعلها عبادة راتبه يواظب الناس عليها كما يواظبون على الصلوات الحمس، **بل هذ ابتداع دين لم يأذن الله به**)) !

فعلى هذا لك أن تقول:**ابن تيمية أيضا ممّن ابتَدع ديناً لم يأذن الله به!**

أما قوله ((ولا يعدل عنها أي الأذكار الشرعية إلى غيرها من الأذكار المحدثة المبتدعة إلا جاهل أو مفرط أو متعد)) فلا أدري ما أقول فيه!

فأين هذا من قول الألبانى ومن كلام الواعظة المذكورة سابقا؟ وهل لأحد بعد هذا مقال؟ ؟ فمقصود كتابى هذا كما قلت هو التنبيه فقط بضرب الأمثلة، وعسى أن يكون لنا فيه عبرة.

نعم، روى الترمذى دعاء ((يا حي يا قيوم برحمتك أستغيث)) فى سننه برقم ٣٥٢٤ .

لكنه، أولاً: ليس فى ما رواه زيادة "لا إله إلا أنت" وأنتم تردّون الزيادة فى الأذكار مهما كانت إذا لم ترِد!

ثانياً: ليس فيه الفائدة المذكورة.

ثالثاً: ليس فيه التوقيت السابق.

رابعاً: ليس فيه تحديد العدد.

خامساً: ليس فيه اشتراط المواظبة كما فى كلام ابن تيمية والتى هي من ضوابط الإبتداع عندكم!

فأنى لنا كل ذلك؟؟؟

ويمكن تسمية هذا الفصل هكذا: **ابن تيمية يرد على ابن تيمية!** نسأل الله تعالى السلامة.

الفصل السادس:

للمتقدمين أوراد غير مأثورة

نبدأ بفعل ابن تيمية احتجاجا به على قوله لا لعدم الأدلة عمن سبقه فنقول:

مر بنا قول ابن القيم: وكان شيخ الإسلام –قدس الله روحه– شديد اللهج بها جدّا، أي ((يا حي يا قيوم لا إله إلا أنت)) التى ذكر لنا أنها من تجريبات السالكين التى جرّبوها فألفوها صحيحة، والتى تورث من أدمنها حياة القلب. فليترك بعد هذا أتباعه اتّهام الناس ورميهم بالإبتداع لمواظبتهم على أوراد وأذكار غير مروية وإعطائها للناس.

وقال الدكتور السيد محمود صبيح فى كتاب يس ص ١٠٥: وكان من السلف من يقرأ آيات معينة بأعداد معينة، فها هو ذا يحى بن معين إمام أهل الحديث فى الجرح والتعديل يقول: كنت إذا دخلت منزلى بالليل قرأت آية الكرسى على دارى وعيالى خمس مرات، فبينا أنا أقرأ إذا شيء يكلمنى: كم تقرأ هذا كأن ليس إنسان يحسن يقرأ غيرك، فقلت أرى هذا يسوئك والله لأزيدنك، فصرت الليلة خمسين ستين مرة، ولم نجد أحدا بدّع يحي بن معين ولا قال إنه مشرك، ومنهم من كان يدعو دعوات غير موجودة بالكتاب والسنة بشرط –عدم المخالفة.

والمدرسة التى تبدّع وتكفّر معظم استدلالاتها بابن تيمية وابن القيم،..... وننقل ما أورده ابن القيم فى الوابل الصيب (١/١١٥-١١٦) قال مانصه: وقال محمد بن أبان: بينما رجل فى المسجد إذهو بشئ إلى جنبه فجفل منه، فقال: ليس عليك منى بأس إنما جئتك فى الله تعالى ائت عروة فسله ما الذى يتعوده يعنى إبليس الأباليس، قال: قل آمنت بالله العظيم وحده وكفرت بالجبت والطاغوت واعتصمت بالعروة الوثقى لا انفصام لها والله سميع عليم، حسبى الله وكفى، سمع الله لمن دعا، ليس وراء الله منتهى اهـ... وللسلف تعبدات بأذكار وأرقام ذكرنا منها مثلين ونزيد ثالث وهو قول وفعل الإمام إبراهيم الحربي، قال: ما أنشدت بيتا قط- بيت شعر – إلا قرأت بعده قل هو الله أحد ثلاث مرات اهـ.

قلت: عزا الدكتور صبيح قصة ابن معين لسير أعلام النبلاء (١١/٨٧) ووجدته فى (٢١/٩٨-٩٩) منه، وعزا قصة الحربي للسير أيضا (١٣/٣٥٦-٣٧٠)ووقفت عليه فى(٢٥/٣٦٥). فالحمد لله.

وابن معين توفى – كما قال الذهبي سنة ٣٢٥ هـ.

والحربي توفي سنة ٢٨٥ رحمهما الله تعالى.

ويكون أمثلة أخرى لهذا الفصل ما قدّمنا من فعل الصحابة فى الفصل الثالث من هذا الباب لاسيما وهى زيادة فى الصلاة والحج ونحوهما، وفيما سقناه كفاية للقارئ الكريم نسأل الله سبحانه الهداية.

خاتمة الباب:

كل الأدلة السابقة مكذّبة لدعوى اتّباع منهج السلف ممن يبدّع الناس ويجهّلهم لاتخاذهم أوراداً إما من اجتهادهم أنفسهم أو من اجتهاد غيرهم من الأفاضل وهى لم ترد عن طريق الرواية الحديثية المعروفة عن رسول صلى الله عليه وسلم.

فقد تقدم فعل الصحابة بعض ذلك حتى فى العبادات التوقيفية وكذا من بعدهم من التابعين وتابعيهم وعدم رؤيتهم لذلك **بدعةً!**وحتى فعل ابن تيمية كما نقله عنه ابن القيم وهما العمدة عند أصحاب تلك الدعوة.ففيما سبق فى الباب كفاية لمن وفقه الله تعالى إلى سبيل الرشد والهداية.اللهم اجعلنا منهم.

الباب الثالث: مسائل القبور

المقدمة

من عادة هؤلاء المتشدّدين أن يسمّوا المخالفين " قبوريّين" خصوصا فى العقائد كما اشتهروا أيضا بتسميتهم "جهميّة"، و"معطّلة" وكما ذكرنا فى الباب الأول من الكتاب.

قال العلامة الدكتور محمود سعيد ممدوح فى أوائل كتاب كشف الستور (ص٧): (فلم ينج إمام من الأئمة الفقهاء فى المذاهب الفقهية المتبوعة أو من المحدثين، أو المفسرين، أو المؤرخين أو.... من انطباق هذا الوصف المبتدع (قبوري) عليه، فمن نجا من نوع وقع فى أنواع أخرى).

قلت: لا يسمح المجال باستيفاء البحث فى هذا الموضوع، ولعلنا – إذا فتح الله علينا بأكثر من هذا – نفرد جزءًا خاصًّا به فى المستقبل، فنتوسع فيه كما تدعو إليه الحاجة. أما الآن فمرادنا الخوض بالاختصار الممكن فى: القراءة على القبور ، البناء على القبور[بما فيها المساجد وغيرها]، الصلاة فى المقبرة، النذر للقبور، والذبح لأصحابها. نذكر أقوال المعترضين – ابن تيمية وتلاميذه – ثم نُتبع بالنقول المخالفة لمذهبهم عن الأئمة الأجلاّء ونترك – على الأقل – الحكم للقارئ العزيز نفسه. نرجو فى عملنا القبول من الله تعالى والتوفيق لنصرة الحق،إنه على ما يشاء قدير.

الفصل الأول:

القراءة على القبور

رأي الشيخ ابن تيمية فى الميزان

قال فى الفتاوى (٢٤/ ٣١٧): وقد تنازع الناس فى القراءة على القبر فكرهها أبو حنيفة ومالك وأحمد فى أكثر الروايات عنه ورخص فيها فى الرواية المتأخرة لما بلغه أن عبد الله بن عمر أوصى أن يقرأ عند دفنه بفواتح البقرة وخواتمها، وقد نقل عن بعض الأنصار أنه أوصى عند قبره بالبقرة وهذا إنما كان عند الدفن فأما بعد ذلك فلم ينقل عنهم شئ من ذلك ولهذا فرق فى القول الثالث بين القراءة حين الدفن والقراءة الراتبة بعد الدفن فإن هذا بدعة لا يعرف له أصل اهـ.

قلت: كالعادة، شيخ الإسلام ينحو نحو الفساد! فيذكر التفريق بين القراءة عند الدفن وبعده ولا يذكر من فرّق بينهما بغية هدم ما ثبت عن عبدالله بن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم –الذى بدّع– من التوصية بقراءة القرآن عند قبر الميت كما سيأتى.

وله كلام آخر نحو هذا يمكن إيراده قبل الردّ عليه بأقوال العلماء قبله.

قال السيد محمود صبيح فى كتاب يس(١/ ١٤٦–١٤٧) :قراءة القرآن عند القبور مستحبة عند جمهور الفقهاء وجائزة عند آخرين، عن عطاء بن أبي رباح قال سمعت ابن عمر يقول سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول: إذا مات أحدكم فلا تحبسوه وأسرعوا به إلى قبره وليقرأ عند رأسه بفاتحة الكتاب وعند رجله بخاتمة البقرة فى قبره" .
رواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٤٤٤/١٢) والبيهقى فى شعب الإيمان (١٦/٧) [عندى: ٤٧١/١١ ،رقم ٨٨٥٤) وحسنه الحافظ النووى فى الأذكار وحسنه الحافظ بن حجر فى فتح البارى (١٨٤/٣)[بقوله :أخرجه الطبرانى بإسناد حسن].
والعلاّمة العينى فى عمدة القارى (١١٣/٨)

والشوكانى فى نيل الأوطار (١١٥/٤) هـ

قلت: وجدته أيضا فى المجمع(١٦١/٣٠برقم ٤٢٤٢).

قال الدكتور صبيح: قال عبد الرحمن بن العلاء بن اللجلاج :قال لى أبى يابنى إذا أنا مت فألحدنى فإذا وضعتنى فى لحدى فقل بسم الله وعلى ملة رسول الله، ثم ثن على الثرى ثنا، ثم اقرأ عند رأسى بفاتحة البقرة وخاتمتها فإنى سمعت رسول الله صلى عليه وسلم يقول ذلك.

رواه الطبرانى فى المعجم الكبير (٢٢٠/١٩)

قال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٤٤/٣) [عندى:١٦١/١ ،رقم ٤٢٤٣] :ورجاله موثقون...

قال ابن حجر فى الإمتاع فى الأربعين المتباينة السماع (٨٥/١) وقال الخلال أيضا حدثنا أبوبكر المروزى سمعت أحمد بن محمد بن حنبل يقول: "**إذ دخلتم المقابر فاقرأوا بفاتحة الكتاب والمعوذتين وقل هو الله أحد واجعلوا ذلك لأهل المقابر فإنه يصل إليهم**"!

وروي أيضا عن الزعفرانى قال سألت الشافعى رضى الله عنه **عن القراءة عند القبر فقال لا بأس به!!**

قال الإمام السيوطى فى شرح الصدور بشرح حال الموتى فى القبور (٣٠٣/١) [عندى:٣١١/١] وقال الزعفرانى:" سألت الشافعى رحمه الله عن القراءة عند القبر فقال **لا بأس به** وقال النووى رحمه الله فى شرح المهدب: **يستحب لزائر القبور أن يقرأ ما تيسر من القرآن و يدعو لهم عقبها نص عليه الشافعى واتفق عليه الأصحاب وزاد فى موضع آخر وإن ختموا القرآن على القبر كان أفضل** "ا هـ

قلت: انظر إلى ابن تيمية وتسرعه وادعائه فى أنه لم يقل أحد إن القراءة عند القبر أفضل من غيره.

قال ابن تيمية فى مختصر الفتاوى المصرية (١/١٩١): وقد تنازع العلماء فيمن أهدى للميت عبادة بدنه كالصلاة والصيام والقراءة فمذهب أحمد وأبى حنيفة وغيرهما وصول ذلك، والمشهور من مذهب مالك والشافعى أن ذلك لا يصل، واتفقوا على وصول العبادات المالية كالعتق والوقف على من يتعلم القرآن ويعلمه والحديث أو العلم أو نحوه من الأعمال المأمور بها فى الشريعة فهذا أفضل من الوقف على من يقرأ ويهدى ثوابه لأى من كان نبى أو غيره ولم يقل أحد إن القراءة عند القبر أفضل من غيره انتهى كلام الدكتور صبيح.

قلت: فى النقول السابقة ما يكذّب دعوى التفريق بين القراءة عند الدفن والقراءة بعده من ابن تيمية كما أشرت إليه فيما مضى. فقول الإمام أحمد" إذا دخلتم المقابر فاقرأوا" وقول الشافعى كما نقل النووى يستحب لزائر القبور أن يقرأ ما تيسر من القرآن واضحان فى أن القراءة بعد الدفن أبدا –كالقراءة حال الدفن– أمر مستحب عند الأئمة مهما حاول المبطل نفيه!

وفى هذا ردّ عليه أيضا فى نسبة الكراهة لهؤلاء الأئمة للقراءة على القبر خصوصا الشافعى وأحمد، وإن كنا لنوضّح الحق للقارئ عن موقف الآخرين عند الردّ على الألباني فى الفصل القادم.

قبل ذلك لنذكر موضعا ثانياً أخطأ فيه ابن تيمية فيما ادّعاه على الأئمة رحمهم الله تعالى. فى كشف الستور ص٢٣٨: قال ابن تيمية فى اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٧٣٤) [عندى: ٢/٢٦٤]: ولا يحفظ عن الشافعى نفسه فى هذه المسألة– يعنى القراءة عند القبور– كلام، وذلك لأن ذلك كان عنده **بدعة**" .

قال العبد الضعيف: أخطأ ابن تيمية على الإمام الشافعى رحمه الله تعالى فنفى الثابت عنه، وقوّله ما لم يقله.

أما نص الإمام الشافعى رضى الله عنه فقد أخرج الخلال فى جزء الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ص ١٢٦:

أخبرنا روح بن الفرج قال: سمعت الحسن بن الصباح الزعفرانى يقول: سألت الشافعى عن القراءة عند القبور، فقال: **لا بأس به**".

وصرح بنص الشافعى جماعة من أعيان الشافعية منهم: الإمامان النووى فى المجموع (٢٨٦/٥) وابن حجر الهيتمى فى الفتاوى (٢٧/٢).

الفصل الثانى:

رأي الألباني وغيره فى الميزان

قال فى أحكام الجنائز(١٩١/١): وأما قراءة القرآن عند زيارتها، فمما لا أصل له فى السنة، بل الأحاديث المذكورة فى المسألة السابقة تشعر بعدم مشروعيتها، إذ لو كانت مشروعة لفعلها رسول الله(ص) وعلمها أصحابه، لا سيما وقد سألته عائشة رضى الله عنها –وهى من أحب الناس إليه (ص)– عما تقول إذا زارت القبور؟ فعلمها السلام والدعاء.

ولم يعلمها أن تقرأ الفاتحة أو غيرها من القرآن، فلو أن القراءة كانت مشروعة لما كتم ذلك عنها، كيف وتأخير البيان عن وقت الحاجة لا يجوز كما تقرر فى علم الأصول، فكيف بالكتمان، ولو أنه (ص) علمهم شيئا من ذلك لنقل إلينا، فإذا لم ينقل بالسند الثابت دل على أنه لم يقع....

ولذلك كان مذهب جمهور السلف كأبي حنيفة ومالك وغيرهم كراهة للقراءة عند القبور، وهو قول الإمام أحمد فقال أبو داود فى مسائله (ص ١٥٨):

(سمعت أحمد سئل عن القراءة عند القبر؟ فقال: لا) انتهى كلام الألبانى.

الردّ والجواب:

كما قدّمنا الرد الجلى على ابن تيمية فى السابق، وسوف نجيب الألبانى عن هذه الدعوى التى لا يخفى إلتقاطها من كتب الشيخ الحرّاني.

قال العلامة محمود سعيد ممدوح فى **كشف الستور عما أشكل من أحكام القبور** (٢٢٩/١ – ٢٤٣):

... لايوجد دليل على المنع بل القراءة على القبر مطلوبة والأدلة من الكتاب والسنة تواترت وصرحت بفضل قراءة القرآن الكريم، وهى جاءت عامة ومطلقة وغير مقيدة بمكان أو زمان دون آخر ... والمعارض هنا هو الذي يجب عليه أن يبرز الدليل الذى يخصص العام أو يقيد المطلق أو **يسكت** وإلا كان **مبتدعا** قائلا فى دين الله تعالى بعقله وهواه، فتدبر تسلم.

وهذه طريقة أهل العلم مقارعة الحجة بالحجة، أما مقارعة الحجة بالجهل والوهم فطريق أناس آخرين ا هـ.

قلت: دعوى اتباع مذهب السلف من الألبانى كذّبناها فى الباب الأول من هذا الكتاب، وسنفعل مثل ذلك فى هذا بحيث نثبت مخالفته للقواعد الأصولية المعروفة لدى العلماء المحققين.

قال الدكتور ممدوح(فى ص ٢٣٦): روى البخارى (٢١٥،٢١٨، ٤٥٨ و ١٢٩٥)مسلم (٢٩٢): ١/٢٤٠) عن ابن عباس رضى الله عنهما :"مر النبي صلى الله عليه وسلم على قبرين فقال: إنهما ليعذبان وما يعذبان فى كبير ثم قال: بلى أما أحدهما فكان يسعى بالنميمة، وأما الآخر فكان لا يستتر من بوله .قال: ثم أخذ عودا رطبا فكسره باثنتين ثم غرز كل واحد منهما على قبر ثم قال: لعله يخفف عنهما مالم ييبسا". قال الإمام الخطابى (ت٣٨٨): ((فيه دليل على استحباب تلاوة الكتاب العزيز على القبور، لأنه إذا كان يرجى عن الميت التخفيف بتسبيح الشجر فتلاوة القرآن العظيم أكبر رجاء بركته)).

وقال ابن الملقن فى شرح عمدة الأحكام (٥٣٩/١): ((استحب العلماء كما نقله النووى وغيره عنهم قراءة القرآن عند القبر لهذا الحديث، لأنه إذا رجى التخفيف بتسبيح الحجر فالقرآن أولى)).

وراجع شرح صحيح مسلم للإمام النووى(١٩٣/٣).
ونقل مثله عن القرطبى فى التذكرة (ص: ١٠١) ،و ٨٤/١-٩٢) وعن البهوتى فى كشاف القناع (١٦٥/٢) وعن غيرهم.

قلت: إذا لم يتبين لنا خطأ –أو كذب– دعوى الألباني وقبله الشيخ ابن تيمية فيما نسباه للأئمة فى هذه المسألة فلننظر ما قاله العلماء من تلاميذ هؤلاء الأئمة فى الفصل الآتى، ولو عن طريق الإختصار.

الفصل الثالث:

موقف العلماء المتقدّمين من القراءة على القبور

أثبتنا استنباط القراءة على القبور عند العلماء من الحديث الصحيح المرفوع في الفصل الثانى كما استنبط أيضا من الحديث الحسن فى الفصل الأول.

وها هو ما قاله العلماء من المذاهب الأربعة.

١- **الحنفية:**

١-نقل العلاّمة ممدوح استحبابه عن البناية شرح الهداية (٣٠٦/٣)

٢-والفتاوى الهندية (٦٦/١) كما فى ص: ٢٣٨ من الكشف.

وكذا نقل الدكتور صبيح فى كتاب يس(:ص ١٤٩) استحباب قراءتها من علماء **الحنفية** يعنى عند زيارة القبور بما فيهم:

١- الزيلعى (٧٤٣هـ) فى تبيين الحقائق (٨٤/٢، و١٦٣/٣)

٢- والعلاّمة الكمال ابن الهمام (٧٩٠-٨٦١هـ)

فى شرح فتح القدير (١٤٣/٣- ١٤٤هـ)

٣- وابن نجيم المصرى (ت٩٧٠هـ) فى البحر الرائق (٢١٠/٢)

٤- والشرنبالى فى نور الإيضاح ونجاة الأرواح (٩٨/١)

٥- والحصكفى فى" الدر المختار" شرح تنوير الأبصار (٢٤٢/٢)

٦- والطهطاوى أو الطحطاوى فى حاشيته على مراقى الفلاح (٤١٣/١)

٧- وابن عابدين فى حاشيته (٢٤٢/٢-٢٤٣، و١٦٢/٢-١٦٣، و٥٩٥/٢-٥٩٦).

٢- **المالكية:**

١-نقل ممدوح عن النوازل الصغرى (٦٦/١)

٢-وحاشية الدسوقى (٤٣/١)،

٣- ولا تنس نقله السابق عن القرطبي فى التذكرة، وله نقل آخر فى حديث آخر يأتي عن قريب إن شاء الله.

٣- **الشافعية:**

فى الكشف نقول ١-عن المجموع (٢٨٦/٥)، و٢٩٤/٥)

٢-و نهاية المحتاج (٣٦/٣)

٣-والفتاوى الحديثية (٢٧/٢)

أما الدكتور صبيح فينقل فى كتاب يس(ص ١٤٩) عن:

١-المليبارى (٨٨٢ -٩٢٨ هـ)فى "فتح المعين" (١٦٨/٣و١٧٣)

٢- العلامة الدمياطى فى "إعانة الطالبين على حل ألفاظ فتح المعين" وهى حاشية قرة العين للمليبارى (١٤٢/٢-١٤٣، و١٦٢/٢).

٣- والنووي التنازي[فى الأصل"الجاوى"] فى نهاية الزين فى إرشاد المبتدئين بشرح قرة العين" (١٦٤/١).

٤-**قلت:** وفى المقالات السنية للشيخ عبد الله الهرري (٢٤٣/١-٢٤٤) نقل جوازه عن الزبيدى فى إتحاف السادة مع خلاف فى وصوله ثوابه.

٤- **الحنابلة:**

ذكر صاحب الكشف عن:

١- المرداوى فى الإنصاف (٥٣٢/٢، و٣٩١/٢) قوله: ((**ولا تكره** القراءة على القبر فى أصح الروايتين)). وهذا المذهب قاله فى الفروع، ونص عليه، قال الشارح: هذا المشهور عند أحمد. قال الخلال وصاحب المذهب: رواية

واحدة **لا يكره**، وعليه أكثر الأصحاب ،منهم القاضى، وجزم[به] فى الوجيز، وغيره. وقدمه فى الفروع، والمغنى، والشرح، وابن تميم، والفائق، وغيرهم".

٢- وفى المبدع شرح المقنع لإبراهيم ابن مفلح (٢/٢٨١ و٢/٢٥٣):

ولا تكره القراءة على القبر وفى المقبرة (فى أصح الروايتين) هذا المذهب" انتهى المراد.

وذكر الدكتور صبيح[ص١٤٩-١٥١] نقوله عن :

١-ابن مفلح فى المبدع (٢/٢٨٠)

٢-والبهوتى فى الروض المربع (١/٣٥٣) و (١/١٢٢)

٣- و شرح منتهى الإرادات (١/٣٨٣، ٣٨٥، و ٣/١٦-١٧)

٤- وكشاف القناع (٢/١٤٧و ٤/٤٣١)

٥-وكذا عن شيخ الإسلام شمس الدين أبي عمر المقدسى الحنبلى (٥٩٧-٦٨٢ هـ)

.

٦-قال ونص عبارة ابن قدامة الحنبلى (ت٦٢٠هـ) فى المغنى (٢/٢٢٤، ٥/٧٨):

فصل: قال **ولا بأس بالقراءة عند القبر** وقد روى عن أحمد أنه قال إذا دخلتم المقابر فاقرأوا آية الكرسي وثلاث مرار (قل هو الله أحد، (الإخلاص) ثم قال: اللهم إن فضله لأهل المقابر.وروى ذلك عن هشيم .قال أبو بكر نقل ذلك عن أحمد جماعة ثم **رجع رجوعا أبان به عن نفسه** فروى جماعة أن أحمد نهى ضريرا أن يقرأ عند القبر وقال له إن القراءة عند القبر بدعة فقال له محمد بن قدامة الجوهرى يا أبا عبد الله ما تقول فى مبشر الحلبي قال ثقة، قال فأخبرنى مبشر عن أبيه أنه أوصى

إذا دفن يقرأ عنده بفاتحة البقرة وخاتمتها، وقال سمعت ابن عمر يوصى بذلك، قال احمد فارجع فقل للرجل يقرأ.. الخ اهـ.

قلت: وحاول الألباني التشكيك فى هذه القصة عن أحمد فرد عليه الدكتور ممدوح بكلام لطيف راجعه ما بين ص٢٣٠ -٢٣٣ ثم تعقب بقوله: .. ولذا كان الحذاق من فقهاء المذهب الحنبلى يحكون رواية واحدة عنه فقط فى القراءة على القبور وهى الجواز، أما الرواية الأولى فقد رجع عنها فلا ينبغى أن تحكى قولا له..... وهذا إمام الجرح والتعديل يذهب إلى جواز القراءة على القبر وهو نفس مذهب أحمد وبعين استدلاله اهـ.

حديث آخر فى القراءة على القبور وفى ص ٢٣٤ من كشف الستور: قال السيوطى فى شرح الصدور (ص ٤١٨، ٤١٩، و ٣١٢/١) قال القرطبى فى حديث ((اقرأوا على موتاكم يس)) هذا يحتمل أن تكون هذه القراءة عند الميت فى حال موته، ويحتمل أن تكون عند قبره. قلت (القائل هو الحافظ السيوطى): وبالأول قال الجمهور كما تقدم فى أول الكتاب، وبالثانى قال ابن عبد الواحد المقدسى فى الجزء الذى تقدمت الإشارة إليه، وبالتعميم فى الحالين قال المحب الطبرى من متأخرى أصحابنا)).

قال العبد الضعيف: وهذا الحديث بلفظه حقيقة فى الميت وحمله على المحتضر مجاز فقط، واللفظ لايجوز إخراجه عن حقيقته إلا بدليل، فالذين حملوا اللفظ على حقيقته أسعد بالدليل. اهـ. ثم ذكر قول ابن مفلح فى الفروع (٣٠٩/٢)، و ٤١٩/٢) :((واحتج بعضهم – يعنى فى القراءة على القبور – بقوله عليه الصلاة والسلام ((اقرأوا ياسين على موتاكم)) وإن الميت أولى من المحتضر)) مع قول

الصنعانى فى سبل السلام (٢/٢٤٤)، و ١/١١٨-١١٩)/: وهو شامل للميت بل هو الحقيقة فيه)) انتهى كلام العلامة ممدوح.

قلت: فأين دعاوى ابن تيمية وأتباعه – الألبانى وغيره – من أقوال هؤلاء الأئمة المتقدمين؟ وأي الفريقين أولى بالإتباع؟؟ أما ابن القيم فله كلام حسن حاول الألبانى نفيه بما لا طائل تحته لا سيما أمام هذه الأدلة الواضحة.

فلم تسمعوا إلا بمن كان قبلكم ولن تدركوا إلا مدقّ الحوافر

خاتمة:

قال المعلق على ((علم الأصول فيما يتعلق بأفعال الرسول)) للإمام أبي شامة، الشيخ علي أحمد عبد العال الطهطاوى فى القراءة على الموتى (ص ٥٩):

أما استمطار الرحمة على الموتى فإنه لا يكون إلا بعمل مشروع كالدعاء والصدقة. بشرط أن يكون خالصا لوجه الله الكريم. أما ما يشرعه ولم يأذن به. أو شرعه ولكن فعله الإنسان بأجر يأخذه من أخيه الإنسان، فثوابه هو ذلك الأجر ولا ثواب له عند الله. وإذا لم يكن للقراءة ثواب عند الله لا للقارئ! لأنه أخذ أجره ممن استأجره. ولا للمستأجر: لأنه لم يقرأ شيئا. فأى شئ يصل من هذه القراءة إلى الموتى.... وكل ما يفعله المرء من تلقاء نفسه فى هذا الشأن هجوم منه على الغيب وتقول على الله بغير علم. وتحكم فيما لا يحكم فيه إلا الله اهـ.

قلت: إن نوى بكلامه أن القراءة على الميت غير مشروعة فقد حكمت عليه تلك النصوص السابقة: وإن قصد بقوله عدم جواز الإستئجار للقراءة فقس على قوله الإجارة على التعليم – للقرآن وغيره – لتعلم مدى الفساد فى مقالته. وإن نوى

الأمرين، فالكلام لا يليق بمن ذاق طعم العلم ،فضلاً عمّن تبحّر فيه. نسأل الله العافية.

تذنيب: وجه استدلالنا في هذه المسألة وفي غيرها مما ننقل في إثباته الآثار المرفوعة أو الموقوفه أوجميعها ثلاثة أمور:

١- إن أمر القراءة ثابت بالأحاديث المرفوعة العامة والمطلقة كما سبق.

٢- إنه-لو ادّعى المعارض خلاف ذلك الفهم – فقد ثبت أيضا بالرواية عن أحد الأئمة، وهو الإمام أحمد خصوصا كما تقدم.

٣- إنه لو ادعى أحد كما فعل الألباني- عدم صحة القصة عن الإمام وقد صحّت- إلا أن المجال لا يسمح بالإطالة – فتضافر أقوال العلماء على نقلها-دون نكير ودون أيّ تنبيه على **بدعيّتها**- يؤيد ثبوتها شرعاً ثبوت الجبال الرواسي ولابدّ، ولاسيما علماء مذهبه.

٤- إن مجرد احتجاج الأئمة القدماء بالرواية سواء المرفوعة أو غيرها كاف في الدلالة على صلاحيتها للإستدلال كما ينفى فعلُهم الشئَ عدم مشروعيته. اللهم اهدنا جميعا.

الفصل الرابع:

البناء على القبور

ونكتفى بقول الألبانى فى فتاواه ص ٣٠٢ ما نصه: يحرم عند القبور ما يأتى: الذبح لوجه الله، رفعها زيادة على التراب الخارج منها، طليها بالكلى ونحوه، الكتابة عليها، البناء عليها، القعود عليها اهـ.

قال فى الكشف ص ٧٤-٧٧ ما ملخصه: مكروه عند الحنفية كما فى تبيين الحقائق(١/٢٤٦، و ٣/٢١١) وكذا الكتابة عليها وفى قول لا بأس به وبالكراهة تقول الشافعية كما فى المجموع(٥/٢٦٦) وعن الحنابلة (فى ص ٦٧) فى كشاف القناع(٢/١٣٩): **القبة** والحظيرة فى التربة إن كان فى ملكه فعل ما يشاء، وإن كان فى مسبلة كره للتضييق بلا فائدة، ويكون استعمال المسبلة فيما لم توضع)). وفى الإنصاف (٢/٥٤٩، و ٢/٢٨٥-٢٨٦): وقال صاحب المستوعب، والمجد وابن تميم، وغيرهم: (**لا بأس بقبة**، أو **بيت**، **وحظيرة فى ملكه**)).

قلت: وبعده: قال فى الوسيلة **ويكره** البناء الفاخر كالقبة قال فى الفروع وظاهره **لا بأس ببناء** اهـ.

قلت: هذه هى النصوص عن المذاهب الثلاثة، فأنت ترى الفرق بين تفصيلهم وتعميم الألباني السابق، أما عن المالكية فسيأتى التوضيح الأكثر فى بناء المساجد على القبور إن شاء الله تعالى.

أثر سلفيّ:

قال البخارى فى الصحيح (٣/٢٠٠، و ١/٤٤٦) (باب مايكره من اتخاذ المساجد على القبور): لما مات الحسن بن الحسن بن علي عليهم السلام ضربت امرأته **القبة** على قبره سنة اهـ.

الفصل الخامس:

بناء المساجد على القبور واتخاذ القبور مساجد.

المقدمة

قال فى المعيار (/٣٢١، ٣٢٩) – نقلا عن الكشف [من ص ١٧]: سئل ابن لبّ عن البناء على المقابر، فأجاب: وأما مسألة البناء على القبر بناء مسجد أوصومعة، فقد قال مالك فى مقبرة داثرة فيها مسجد يصلى فيه: لا بأس به، وإنما أباحوه فى الداثرة دون الجديد، لأنه يخاف فى الجديد نبش العظام وذلك لايجوز فإن أمن ذلك بأن يكون فوق القبور دون حفر يصل إلى مواضع العظام فذلك جائز، ومافى الحديث من النهى عن اتخاذ القبور مساجد فإن ذلك مخافة أن تعبد القبور كما كان اتفق لمن سلف قبل هذه الأزمنة، فلا حرج إلا من ناحية نبش القبور خاصة اهـ.

معنى اتخاذ القبور مساجد

روى البخارى (برقم ٤٣٥، و ٤٣٤-٤٣٦)ومسلم (٥٣١):((لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)).

قال صاحب كشف الستور [ص ٥٩-٦٠]: فالحديث لايتناول أي مكان آخر غير عين القبر فلا يدخل فيه ماحول القبر أو ما جاوره أو ما كان فوق القبر غير مسامت له، أي على غير متنه.

قال العلامة القارى فى شرح المشكاة (١/ ٤٧٠): ((والمتخذين عليها المساجد)) قال: وقيد (عليها) يفيد أن اتخاذ المساجد بجنبها لا بأس به، ويدل عليه ((لعن الله اليهود والنصارى، اتخذوا قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد)).

وقال ابن عبد البر فى التمهيد(٣٨٣/٦): فى هذا الحديث إباحة الدعاء على أهل الكفر وتحريم المسجد على قبور الأنبياء. وفى معنى هذا أنه لا يحل السجود لغير الله عز وجل، ويحتمل الحديث أن لا تجعل قبور الأنبياء قبلة يصلى إليها، ثم قال: وقد زعم قوم أن فى هذا الحديث مايدل على كراهية الصلاة فى المقبرة وإلى المقبرة، وليس فى ذلك عندى **حجة** ا هـ.

وفى (٤٥/٥-٤٦): وقد احتج بعض من لايرى الصلاة فى المقبرة بهذا الحديث، **ولا حجة** له فيه)) ا هـ.

وكذا فى ص: ٦٤ من الكشف: وقال الطيبى فى شرح المشكاة (٢/ ٢٣٥): لما كان اليهود والنصارى يسجدون لقبور الأنبياء تعظيما لشأنهم، ويجعلونها قبلة، ويتوجهون فى الصلاة نحوها، فاتخذوها أوثانا، لعنهم ومنع المسلمون عن مثل ذلك، ونهاهم عنه . أما من اتخذ مسجدا فى جوار صالح أو صلى في مقبرته، وقصد به الإستظهار بروحه أو وصول أثر من آثار عبادته إليه، لا لتعظيم له وللتوجه نحوه، فلا حرج عليه اهـ.

قلت: و يقول شيخ صاحب الكشف، العلامة المحدث، عبد الله الغماري فى الجزء الخاص بالموضوع ((إعلام الراكع الساجد بمعنى اتخاذ القبور مساجد)) ص ١٩ :
اتخاذ القبور مساجد معناه: السجود لها على وجه تعظيمها وعبادتها، كما يسجد المشركون للأصنام والأوثان، وهو شرك صريح.
وثبتت أحاديث مبينة له ومؤيدة.....اهـ
وذكر منها حديث البخارى السابق.

أما فى الكلام على وجود معنى آخر فى الحديث فقال فى ص ٢٢: ذكر كثير من شراح الحديث: أن اتخاذ القبور مساجد يحتمل معنيين: السجود لها وعبادتها كما سبق، وبناء المساجد عليها. وهذا المعنى **خطأ** لا يصح وبيان ذلك من وجوه:

الأول: أنه مجاز، والمجاز لا يجتمع مع الحقيقة فى كلمة، كما تقرر فى علم البيان وهو الراجح عند جمهور الأصوليين.

الثانى: وعلى القول الضعيف بجواز اجتماعهما، فإنما يمكن ذلك إذا كانا فى سياق نفي، فيصح نفي الحقيقة والمجاز معا فى كلمة، كأن يقال: ما رأيت أسدًا، ويراد الحيوان المفترس، والرجل الشجاع، فالنفى أوسع دائرة من الإثبات.
والفعل فى الحديث مثبت، وهو "اتخذوا" والفعل المثبت لايعم، فلا يراد به إلا الحقيقة.

الثالث: أن بناء المساجد على القبور، ثبت فيه حديث بخصوصه، وهذا يبين أنهما معنيان مختلفان بالحقيقة والمجاز. اهـ.

ثم ذكر حديث الشيخين وفيه :((أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات، بنوا على قبره مسجدًا، وصوّروا فيه تلك الصور.....)) وقال: فهذ الحديث وارد فى بناء المسجد على القبر، ومن ضمه إلى حديث اتخاد القبور مساجد وجعل معناهما واحد فقد أخطأ ووهم وهما كبيرا، يظهر ذلك بالكلام على معنى الحديث وشرحه. انتهى المراد.

الفصل السادس:

الردّ على الألباني

قال فى الكشف (٧٤-٧٧) على قول الألبانى فى "تحذير الساجد" على تبويب البخارى [ص ٣٧]: ((باب ما يكره من اتخاذ المساجد على القبور))ما نصه :فقد أشار بذلك إلى أن النهى عن اتخاذ القبر مسجدا يلزم منه النهى عن بناء المسجد عليه):

قال العبد الضيعف :لفظ الترجمة فيه ((من)) التى تفيد التبعيض، فهذا يقتضى أن بعض الإتخاذ لا يكره عند البخارى، فالبخارى مشرق فيما غرب فيه الألبانى.

قال الشراح تبعاً للتبعيض المذكور فى الترجمة : فكأنه يفصل بينما إذا ترتب على الإتخاذ مفسدة أم لا)) اهـ.

قلت: نسب الألبانى فى "تحذير الساجد" تحريم بناء المسجد على- القبر جريًا على فهمه الخاطىء- للمالكية والحنابلة وعزا الكراهة التحريمية للحنفية وقال إنه من الكبائر عند الشافعية.

أما عن المالكية فقد اعتمد على قول القرطبى.

لكن نردّ عليه بما سبق عن المعيار وبأن السادة المالكية أجازوا الصلاة فى المقبرة التى هى أعم من بناء المسجد على القبر كما فى كلام ابن عبد البر فى التمهيد (٤٥/٥-٤٦) وكما سيأتى المزيد فيه فى فصل الصلاة فى المقبرة و كان على الألبانى أن يشير إلى وجود خلاف قول القرطبى فى المذهب حتى يتمّ الإنصاف.وإن حُسّن الظن به وعذر بعدم الوقوف عليه فها نحن نذكره للقارىء.

و الحق عن الحنفية الكراهة التنزيهية خلاف ما يدّعيه كما فى إعلاء السنن (١٣٥/٥).

ثم الحنابلة لا يقولون بالتحريم. وقد ردّ على ابن القيم -عمدة الألبانى- ابن مفلح فى الفروع(٢٧٣/٢)بقوله: ((وفى كتاب الهدى لو وضع المسجد والقبر معا لم

يجز؛ ولم يصح الوقف ولا الصلاة. وقال ابن هبيرة، فى حديث جندب ((فلا تتخذوا القبور مساجد، إنى أنهاكم عن ذلك))قال نهيه عن ذلك لو اتخذ مسجدا إلى قبره كره ذلك، ويمكن أن يقال: هو حرام انتهى النقل من الكشف ص: ٧٣.

وأخيرا- وليس آخرا- الشافعية تقول بالكراهة فقط إن شاء الله تعالى.
وقد اضطرب الألبانى فى تحذيره حيث سعى لتحريف كلام الشافعى وتحويل كراهته إلى **التحريم** وهو سعىٌ فاشلٌ عديم الجدوى يبطله كتب أصحاب مذهب الإمام والذين هم أعلم بكلامه من الألبانى.
يقول النووى فى المجموع(٣/١٦٤) فى الصلاة فى المقبرة -التى هى أعم من بناء المسجد على القبر-: **وهى مكروهة كراهة تنزيه**)) انتهى النقل من الكشف:١٥٥.
وسيأتى الردّ عليه بأكثر من هذا فى آخر هذا الفصل إن شاء الله. وأختم بكلام الهيتمى فى "الزواجر" على أنه من الكبائر وليس فى ذلك ما يؤيد رأيه؛ فالألبانى يخرج ثلاث معان لاتخاذ القبور مساجد، والهيتمى لا يقول بذلك قطعاً.

قال الحافظ عبد الله الغمارى فى ((إعلام الراكع الساكع الساجد)) ص٢٩ فى بناء المسجد على القبر: عدّه الفقيه ابن حجر الهتيمى رحمه الله فى ((الزواجر)) من الكبائر، وعدّ معه: إيقاد السرج لها؛ واستدل بحديث ابن عباس رضى الله عنهما الذى مر بيان ضعفه.

ثم قال: (ولم أر من عدّ شيئا من ذلك، بل كلام أصحابنا مصرّح بالكراهة دون حرمتها، فضلا عن كونها كبيرة، فليحمل كون هذه كبائر على ما إذا عظمت مفاسدها. ذكر هذا فى آخر كتاب الجنائز.

وعدّ فى صلاة الجماعة ست كبائر أخرى وهى اتخاذ القبور مساجد،وإيقاد السرج عليها، واتخاذها أوثانا، والطواف بها، واستلامها، والصلاة إليها.
ثم قال: ((عد هذه الستة من الكبائر وقع فى كلام بعض الشافعية)) وذكر مأخذه فى ذلك وقال: ((واتخاذ القبر مسجدا معناه: الصلاة إليه أو عليه)).

وحينئذ فقوله ((والصلاة إليها مكرر، إلا أن يراد باتخاذها مسجدا، الصلاة عليها فقط)) إنتهى كلام الغمارى.

قلت: وحاصل كلام الهيتمى أنه أوضح معنى ((اتخاد القبور مساجد)) بأنه هو الصلاة **على القبر** أو **إليه**، وعليهما عدّه بعض الشافعية من الكبائر دون المعنى الثالث– "بناء المساجد عليها"– الذى زاده الألبانى.
وفى نظرى قوله–أي الهيتمى –((والقول بالكراهة محمول على غير ذلك)) فيه مصادمة لقوله السابق "فليحمل كون هذه كبائر على ما إذا عظمت مفاسدها)) رحمه الله تعالى، واجعل – إن شئت – هذا الإضطراب من باب **ردّ الألبانى على نفسه**.

الفصل السابع:

بناء المسجد على القبر من فعل الصحابة

جاء فى أسد الغابة (٣٥/٥، و١٤٦/٣) والإستيعاب(٢١/٤، و١٣/٢) ودلائل النبوة (١٧٢/٤-١٧٤) فى قصة طويلة أنه: لما مات الصحابي أبو بصير دفنه أبو جندل وبنى على قبره مسجدا.

وإسناد ابن الأثير حسن كما قال فى كشف الستور (ص ١٣٨-١٤٦)، قال وحديث ابن عبد البر معلق لكن وصله ابن عساكر.

واعترض الألبانى على القصة بالأمور التالية:

١- أن مدارها على الزهرى فهى مرسلة- على أنه تابعى صغير سمع من أنس بن مالك وإلا فمعضلة لا تقوم بها حجة.

٢- أن موضع الشاهد ((وبنى على قبره مسجدا)) لايظهر من رواية ابن عبد البر ولا من رواية عبد الرزاق، بل من رواية موسى بن عقبة وهو لم يسمع أحدا من الصحابة.

٣- أنه ليس نصا فى أن البناء كان على القبر بل عنده وليس فه أيضا أن أبا جندل هو الذى بناه.

٤- أنها زيادة منكرة لإعضالها وعدم رواية الثقات لها

٥- أنه ليس فى القصة أن النبى صلى الله عليه وسلم اطلع على ذلك فأقرّه.

٦- أنه يجب حمل ذلك على أنه قبل التحريم، لأن أحاديث النهى جاءت فى آخر حياته (صلى الله عليه وسلم). ورد عليه العلامة ممدوح بما يأتى:

١. أما عن الأول فالمرسل حجة عند طائفة من العلماء، مع أنه قد أسندها الزهرى إلى عروة عن المسور ومروان [فى أسد الغابة] فهى مسندة ثابتة.

٢. وعن الثانى أن لفظ ((بنى على قبره مسجدا)) مسند ثابت لأن الألبانى نفسه اعترف بوقوفه عليه عند ابن عساكر فى تاريخه.

٣. وعن الثالث أن اللفظ صرّح بالبناء على القبر كما مرّ، وكذا ثبت عند ابن الأثير وابن عبد البر أن أبا جندل هو الذى بنى المسجد ولفظ" جُعل عند قبره مسجد" صوابه" ((مسجدًا)) ويكون الفاعل أبو جندل كما وقع فى تاريخ دمشق(٣٠/٢٥) ودلائل النبوة (١٧٥/٤)، وتاريخ الإسلام للذهبى (٤٠١/٢)، والبداية والنهاية (١٤٣/٤) وسيرة ابن سيد الناس (٢/ ١٧٩) وغيرها.

وقال الحافظ فى الفتح (٥/،٤١٣، ٤١٤) و(٣٥١/٥) أبو بصير يموت فمات وكتاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيده، **فدفنه أبو جندل** مكانه، وجعل عند قبره **مسجدا**،ويمكن أن يجمع بين الروايتين فيقال إن أبا جندل وأصحابه اشتركوا فى البناء،وهو قول الواقدى فى مغازيه(٢٦٢/١،و٦٢٩/٢):فقبره أصحابه هناك وصلوا عليه وبنوا على قبره مسجداً)).أو يكون من بناه جمع من الصحابة .

٤-و عن الرابع قوله"زيادة منكرة"القصة رواها جماعة من أصحاب السير مع أو عقب صلح الحديبية، البعض يزيدون والآخرون ينقصون حسب الحاجة

٥- أما عن الخامس والسادس فمحال أن يحضر ثلاثمائة من الصحابة بناء المسجد ولا يعلم النبي صلى الله عليه وسلم ذلك كما يستحيل سكوته عنه لو خالف الشريعة، ومحال أيضا أن لا يعلم ذلك الزهرى وموسى بن عقبة وهما من الرواة عن التابعين.

وأما دعوى النسخ فباطلة لعدم تعذر الجمع بين القصة وأحاديث النهى عن اتخاذ القبور مساجد. **قلت** :وطريق الجمع فارقه الألبانى باختراعه معنى ثالثا زائدًا على ما فى الحديث كما تقدم.

نطق الكتاب وأنت تنطق بالهوى

فهَوى الهوى بك فى المهاوى المُتلفة

تكميل: قال الحافظ عبد الله الغمارى فى أواخر ((إعلام الراكع الساجد: قال أخي [هو الشيخ المحدث أحمد الغمارى]فى "إحياء المقبور":وبلا شك يعلم كل ذى حسّ سليم يعرف سيرة الصحابة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه لا يمكن أن يحدث أمر عظيم مثل هذا، ولا يذكرونه له صلى الله عليه وسلم.

وكذلك يستحيل أن يحدث مثل هذا من أصحابه ويكون حراما يجر إلى كفر وضلالة؛ ثم لا يعلمه الله تعالى به، كما أعلمه بمسجد الضرار وبقصد أصحابه من بنائه ،وأمر بهدمه. فإذا لاشك أن النبى صلى الله عليه وسلم علم ببناء المسجد على قبر أبى بصير، ولم يأمر بهدمه، إذ لو أمر بذلك؛ لنقل فى الخبر نفسه، أو فى غيره؛ لأنه شرع لا يجوز أن يضيع))ا هـ .

ثم رد –بعد كلام –على اعتراض الألبانى على الشيخ أحمد فى الإستدلال بآية الكهف، وهو جواب لطيف مسكت وفى غاية النفاسة.

الفصل الثامن:

الصلاة فى المقبرة، والكتابة على القبر والقعود عليه

نقل فى الكشف عن المغنى(٧١٨/١)وغيره عن أحمد روايتين الثانية- أن الصلاة فى المقبرة صحيحة ما لم تكن نجسة قال وهو مذهب مالك وأبى حنيفة والشافعى. وعن أحمد الدردير فى الشرح الصغير(٧٦٧/١): ((وجازت الصلاة بمقبرة بفتع الميم وتثليث الباء: أي فيها ولو على مقبرة عامرة أو دارسة ولو لكافرين... ثم قال:إن أمنت النجاسة)). وعن الشافعية فى مختصر المزنى ص١٩: فلو صلى فوق قبر أو إلى جنبه ولم ينبش أجزأه)).

وردّ صاحب الكشف على دعوى الألبانى بطلان صلاة من قصد الصلاة فى المسجد الذى فيه قبر، وكراهتها بدون قصد وذكر ما نقل عن ابن تيمية: أن المسجد الذى على القبر لا يصلى فيه فرض ولا نفل)).

ثم قال: أسرف ابن تيمية، وأسرف هؤلاء فيه وجعلوا كلامه كالوحي المتلو، وقد علمت مما تقدم فى حكم الصلاة فى المقابر مدى مخالفته لأقوال أهل العلم، ومصادمة قوله للأدلة القاضية بصحة الصلاة فى المسجد الذى فيه قبر، سواء صلى بجواره أو كان منفردا فى حجرة ملحقة بالمسجد، والله أعلم بالصواب ١هـ .

قلت: ثم وقفت على كلام ابن جُزىّ فى ((القوانين الفقهية (٤٣/١)... ونهى عن الصلاة فى سبعة مواطن:... والمقبرة فقيل: على العموم، وقيل يختص النهى بمقبر المشركين ا هـ. وقد تقدم قول ابن عبد البر ((وقد زعم قوم إن فى هذا الحديث دليل على كراهية الصلاة فى المقبرة وإلى المقبرة وليس فى ذلك عندى **حجة**)).

وقوله أيضا ((وقد احتج بعض من لا يرى الصلاة بهذ الحديث، ولا **حجة** له فيه)).

الكتابة على القبور

وهى مما عدّه الألبانى فى المنهى عنه

روى الحاكم فى المستدرك(١/٣٧٠، رقم ١٣٧٠ ،١٣٦٩): أنه صلى الله عليه وسلم نهى أن يبنى على القبر أو يجصص أو يقعد عليه، ونهى أن يكتب عليه)). قال الحاكم هذا حديث على شرط مسلم، وقد خرج بإسناده غير الكتابة... هذه الأسانيد صحيحة وليس العمل عليها فإن أئمة المسلمين من الشرق إلى الغرب مكتوب على قبورهم، وهو عمل أخذ به الخلف عن السلف. قال الذهبى[فى مختصر المستدرك ١/٣٧٠]: ولا نعلم صحابيا فعل ذلك، وإنما هو شيء أحدثه بعض التابعين فمن بعدهم، ولم يبلغهم النهى)).

ثم تعقبه الدكتور ممدوح بأمور منها ذكر ما فى تاريخ المدينة للأزرقى (١/١٢٠) أنه: وجد قبر منقوش مكتوب فيه: قبر أم حبيبة بنت صخر بن حرب، فدفن عقيل بن جعفر البئر الذى قصد حفره هناك وبنى عليه بيتا. وآخر مكتوب فيه قبر أم سلمة بالبقيع قريبا من موضع السيدة فاطمة. انتهى من الكشف (١/٢٧٥-٢٧٨) بتصرّف.

الكتابة فى المذاهب:

فى نفس المصدر(١/٢٧٩): ذهب المالكية، والشافعية، والحنابلة إلى كراهة الكتابة على القبر.واستثنى الشافعية قبور الصالحين والعلماء فندبوا الكتابة عليها ففى حاشية الشرقاوى على شرح التحرير (١/ ٢٤٥): ((إلا نحو عالم أو صالح فيندب كتابة اسمه وما يميزه بقدر الحاجة ليعرف عند طول المدة **فيزار**)). راجع مراقى الفلاح (١/٢٣٨، ،و٢٣٣) وبدائع الصنائع (١/٣٢٠، و٣٤٢)، وجواهر الإكليل (١/١١٥) والمجموع (٥/٢٥٠)و(٥/٢٩٨) والمغنى مع الشرح الكبير (٢/٣٨٢،و٤/٤٦٨).

قلت: وفى الحنفية جوازها عند بعضهم كما فى البحر الرائق (٣٧٩/٥).

القعود على القبر وتجصيصه

روى أحمد ٢٩٥/٣، ١٤١٤٨،و١٤١٤٩) ومسلم (٩٧٠،و٢٢٨٩)وأبو داود (٣٢٢٦ ،و٣٢٢٧)، والترمذى (١٠٥٠،و١٠٥٢):" أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى أن يجصص القبر وأن يبنى عليه وأن يقعد عليه"وفى رواية "وأن يقصص".

قال النووى فى شرح مسلم (٢٧/٧): وفى هذا الحديث **كراهة** تجصيص القبر والبناء عليه و**تحريم** القعود عليه، والمراد بالقعود الجلوس عليه هذا مذهب الشافعى وجمهور العلماء وقال مالك فى الموطأ المراد بالقعود الجلوس ومما يوضحه الرواية المذكورة بعد هذا لا تجلسوا على القبور وفى الرواية الأخرى "لأن يجلس أحدكم على جمرة فتحرق ثيابه فتخلص إلى جلده خير له من أن يجلس على قبر" قال أصحابنا تجصيص القبر **مكروه** والقعود عليه **حرام** وكذا الإستناد إليه والإتكاء عليه، وأما البناء فإن كان فى ملك البانى **فمكروه** وإن كان فى مقبرة مسبلة **فحرام** نص عليه الشافعى والأصحاب قال الشافعى فى الأم ورأينا الأئمة بمكة يأمورن بهدم مايبنى اهـ.

قلت: فالقعود على المعنى السابق-قضاء الحاجة- **حرام** عند المالكية كما حرمه الشافعية مطلقا، أما الحنفية فقال فى البحر الرائق (٣٧٩/٥): "ويكره أن يطأ القبر أو يجلس أو ينام عليه أو يقضي عليه حاجته من بول أو غائط أو يصلى عليه أو إليه ثم المشى عليه يكره، وعلى التابوت يجوز عند بعضهم كالمشى على السقف".. وفى فتح القدير: "ويكره الجلوس على القبر ووطئه حينئذ" ا هـ.

والكراهة أيضا هو مذهب الحنابلة قال فى الروض المربع (١/١٣٣): ((ويكره الكتابة والجلوس والوطء عليه)) لما روى الترمذى وصححه من حديث جابر مرفوعا:" نهى أن تجصص القبور وأن يكتب عليها وأن توطأ " ا هـ.

تسوية القبور

أخرج مسلم (٢٢٤٠،و١٦٠٩، ٩٦٨-٩٦٩) وأبو داود (٣٢١٨) عن أبى الهياج قال: بعثنى علي عليه السلام، قال ألا أبعثك على ما بعثنى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أن لا أدع قبرا مشرفا إلا سويته ولا تمثالا إلا طمسته)) .

قال العلامة ممدوح: المقصود قبور المشركين بدليل ذكر الثماثيل مع القبور)). انتهى.
قلت: ومعناه الكامل ذكره النووى فى المجموع(٥/٢٩٦) وملخصه أنه ينهى عن: **الإرتفاع الكثير**))ا هـ. وراجعه.
وفى البحر الرائق شرح كنز الدقائق(٥/٣٧٨): ((وما ورد فى الصحيح من حديث علي [أن لا أدع قبرا مشرقا إلا سوّيته] فمحمول على **ما زاد على التسنيم** وصرح فى الظّهيهرية بوجوب التسنيم، وفى المجتبى باستحبابه)) اهـ.

وقال مثله الإمام القرطبى(١٠/ ٣٨٠): وذهب الجمهور إلى أن هذا الإرتفاع المأمور بإزالته هو **ما زاد على التسنيم** ويبقى للقبر ما يعرف به، ويحترم اهـ.
ومثله أيضا فى "شرح فتح القدير" (٢/١٣٧-١٣٨).

الفصل التاسع:

الذبح للقبور والنذر لها

هاتان المسألتان من أكبر ما يكفّر بها المسلمين ابن تيمية وتلاميذه بدعوى الدفاع عن جناب التوحيد.وبما سنقدمه هنا يظهر أن الخطأ أصلا–إن أحسنا الظن بهم– ناشئ عن فهمهم السقيم ولم يكن قط ممن يرمون بالكفر والشرك من الأمة(أفمن زين له سوء عمله فرآه حسنا فإن الله يضل من يشاء ويهدى من يشاء،فاطر:٨).

قال الألبانى فى فتاواه [ص٣٠٢:] لما سئل عن الذبح عند القبور: ..هذا إذا كان الذبح هناك لله تعالى وأما إذا كان لصاحب القبر كما يفعله **الجهال** فهو **شرك** صريح، وأكله **حرام وفسق** كما قال تعالى: (ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وإنه لفسق، الأنعام :١٢١).

أى: والحال إنه كذلك بأن ذبح لغير الله اهـ.

قلت: الذبح لا أثر له فى شرعية الذبح، إلا أنه **مكروه** عند بعض العلماء أن يذبح عند القبر، مثل أحمد كما فى اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٧٣٧).

معنى الذبح لغير الله

فى شرح مسلم[١٩٧٨(١٣/ ١٤١) قال النووى : أما **الذبح لغير الله فالمراد به:** أن يذبح باسم غير الله تعالى، كمن ذبح للصنم أو الصليب أو لموسى أو لعيسى- صلى الله عليهما-أو للكعبة، ونحو ذلك وكل هذا حرام ولا تحل هذه الذبيحة، وإن كان مسلما أو نصرانيا أو يهوديا، نص عليه الشافعى، واتفق عليه أصحابنا اهـ .

وفى روضة الطالبين(٣/٢٠٥-٢٠٦): واعلم أن الذبح للمعبود وباسمه، نازل منزلة السجود له، وكل واحد منهما نوع من أنواع التعظيم والعبادة المخصوصة بالله تعالى الذى هو المستحق للعبادة فمن ذبح لغيره من حيوان أو جماد كالصنم على وجه التعظيم والعبادة، لم تحل ذبيحته، وكان فعله كفرا، كمن سجد لغيره سجدة عبادة، وكذا لو ذبح له ولغيره على هذا الوجه.

فأما إذا ذبح لغيره لا على هذا الوجه-السابق: التعظيم- بأن ضحى أو ذبح للكعبة تعظيما لها لأنها بيت الله تعالى، أو الرسول لأنه رسول الله صلى الله عليه وسلم، فهذا لا يجوز أن يمنع حل الذبيحة، وإلى هذه المعنى يرجع قول القائل: أهديت للحرم، أو للكعبة ومن هذا القبيل الذبح عند استقبال السلطان، فإنه استبشار بقدومه، نازل منزلة ذبح العقيقة لولادة المولود مثل هذه لا يوجب الكفر، وكذا السجود للغير تذللا وخضوعا. وعلى هذا إذا قال الذابح باسم الله وباسم محمد، وأراد أذبح باسم الله، وأتبرك باسم محمد، فينبغى أن لا **يحرم** اهـ.

معنى النذر للقبور

فى الكشف ص٢٥٢-٢٥٣: أخرج أحمد (٥/٢٨٥، و٥/٢٨٤، رقم ٢٢٥١٢) وأبو داود (١٦٨٠)والنسائى (٣٦٦٥) وغيرهم عن سعد بن عبادة رضى الله عنه

أنه قال يارسول الله إن أم سعد ماتت فأى الصدقة أفضل؟ قال: ((الماء)). فحفر بئرا وقال: هذه **لأم سعد**)).

يريد رضى الله عنه أن ثواب إطلاق ماء البئر صدقة عنها.

وانظر إلى تعبير سعد بن عبادة رضى الله عنه بالام فى قوله: "لأم سعد" فهو كما يقول المسلمون: ((هذه الذبيحة للنبى أو الولي الفلانى أو للأولياء)) فهم لا يعنون إلا ما عناه ذلك الصحابي الجليل سعد بن عبادة رضى الله عنه إن ذلك صدقة عنهم، وثواب هذه القربة لهم. فتدبر تسلم.

فزيادة على ما تقدم فإن الصدقة بمعنى العبادة لا تكون إلا لله، ومع ذلك يقول القائل ((هذه صدقة لله عز وجل))، أو يقول ((هذه الصدقة لفلان)) والمعنى واحد. فإن اللام الداخلة على لفظ الجلالة هى اللام الداخلة على من تعطى له الصدقة سواء كان المتصدق عليه حيا،أومن يكون له ثوابها إن كان ميتا، فهى له باعتبار ثوابها لا باعتبار عينها. وهذه اللام كاللام فى قوله تعالى ((إنما الصدقات للفقراء والمساكين)) داخلة على مصرف الصدقة لا على المعبود بها عز وجل. وبهذه التفرقة تظهر اختلافات المعانى، ويرتفع الحرج عن المسلمين اهـ.

ثم رد المصنف على الشيخ محمد بن عبد الوهاب فى تسمية النذر عبادةً بقوله [فى ص ٢٥٩]:... فحاصله أن ابن عبد الوهاب يرى أن النذر **عبادة**؛ لأن الله [تعالى] أثنى على من وفى به، بينما أهل العلم كافة يصرحون بأن النذر مكروه أو جائز أو حرام فلا قربة فيه لذاته **وليس هو بعبادة** بينما يرون أن الوفاء به واجب إلا إذا كان فى معصية. فأهل العلم فرّقوا بين مسألتين ولكل منهما حكم خاص.

الأولى: الإقدام على النذر

الثانية الوفاء بالنذر.

أما ابن عبد الوهاب فلم يفرق بين المسألتين وجعلهما مسألة واحدة فأعطى للأولى (الإقدام) حكم الثانية (الوفاء) فجعل الحرام والمكروه بمنزلة الواجب.

وهذا منشأ الخطأ الذى خالف فيه أئمة المسلمين، وحكم على المسلمين بالكفر والشرك وحاربهم.فافهم وتدبر ا هـ.

جولة أخرى مع الألبانى والردّ عليه

قال فى تحذير الساجد ص ٥٢:

...فالسلف كانو يستعملون **الكراهة** فى معناها الذى استعملت فيه فى كلام الله ورسوله، ولكن المتأخرين اصطلحوا على تخصيص الكراهة بما ليس بمحروم وتركه أرجح من فعله ثم حمل من حمل منهم كلام الأئمة على الإصطلاح الحادث **فغلط** فى ذلك وأقبح غلطا منه من حمل لفظ الكراهة أو لفظ لا ينبغى فى كلام الله ورسوله صلى الله عليه وسلم على المعنى الاصطلاحى الحادث!))ا هـ.

وفى ص ٥٥: والكراهة عن الحنفية إذا أطلقت فهى **للتحريم**، كما هو معروف لديهم)) ا هـ.

وبعده بقليل: مذهب المالكية **التحريم**

وقال القرطبى فى تفسيره (٣٨/١٠) بعد أن ذكر الحديث الخامس: قال علمائنا: وهذا يحرم على المسلمين أن يتخذوا قبور الأنبيا والعلماء مساجد اهـ.

الجواب

أما عن دعواه فى ص ٤٨- ٥٠ من الكتاب: أن الشافعى يقصد بكراهته **التحريم** فقد أظهر الألبانى نفسه بطلانها من وجهين:

الأول: أنه ذكر قول الهيتمى "والقول **بالكراهة** محمول على غير ذلك" مستدلا به على أنها كراهة تنزيهية حيث قال[الألبانى]: كأنه[أى الهيتمى] يشير إلى قول الشافعى: "وأكره أن يبنى على القبر مسجد" !

والثانى: أن أصحاب مذهب الشافعى يخالفون فهمه هذا وقد أثبت هذه المخالفة مظهراً أسفه بقوله "ومن الغريب أنهم يحتجون على ذلك ببعض الأحاديث المتقدمة، مع أنها صريحة فى تحريم ذلك، ولعن فاعله، ولو أن الكراهة كانت عندهم للتحريم لقرب الأمر، ولكنها لديهم للتنزيه، فكيف بـ(الكراهة) مع تلك الأحاديث التى يستدلون بها عليها؟"!

الثالث: أما قوله "و على هذا أتباعه من الشافعية كما فى ((المهذب)) وشرحه ((المجموع)) فتناقض منه- إن لم نقل كذب – لأن النووي يقول فى المجموع (٢١٢/٥): لكن عبارة الشافعى فى الأم وجمهور الأصحاب فى الطرق كلها أنه **كره** كالجلوس وأراد به **كراهة التنزيه** كما هو المشهور فى استعمال الفقهاء وصرح به كثيرون منهم ا هـ !!!

إبطال آخر لدعوى الألبانى

قال فى تحفة الأحوذى(٣/ ١١٣): (وأن يبنى عليه) فيه دليل على تحريم البناء على القبر، و**فصل** الشافعى وأصحابنا فقالوا: إن كان البناء فى ملك البانى **فمكروه**، وإن كان فى مقبرة مسبلة **فحرام**))ا هـ .

وهل رأيت التّفصيل –بين التحريم والكراهية– عن الشافعى فى كلام العلماء بما فيه تكذيب الألبانى؟

وأما عن الدعوى الثانية وهى: أن القول بالكراهة إذا أطلق عند الحنفية فمعناه التحريم – فينسفها ما جاء فى تبيين الحقائق (١٩٤/٣): (ولا مسجد) أي فى مسجد جماعة، **وهو مكروه كراهية التحريم فى رواية، وكراهية التنزيه فى أخرى)) اهـ.**

ولعل المزيد فى الردّ على قوله يأتي فى المستقبل.

وعن الثالثة– دعوى التحريم عند المالكية بقول الشافعى فى الأم مردودة على الألبانى أيضا لأن القرطبي رحمه الله لايفهم مايعتقده ويدعو إليه، وهو أن ((اتخاذ القبور مساجد)) معناه: بناء المسجد على القبر. وانظر ما يأتى:

قال القرطبى(٣٨٠/١٠) : قال علماؤنا يحرم على المسلمين أن يتخذوا قبور الأنبياء والعلماء مساجد. وروى الأئمة عن أبي مرثد الغنوى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: لاتصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها "لفظ مسلم. أى لاتتخذوها قبلة فتصلوا عليها أو إليها كما فعل اليهود والنصارى، فيؤدى إلى عبادة من فيها كما كان السبب فى عبادة الأصنام. فحذر النبى صلى الله عليه وسلم عن مثل ذلك، وسد الذرائع المؤدية إلى ذلك فقال: اشتد غضب الله على قوم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد" اهـ.

قلت: فالقرطبى مشرّق هنا بينما الألبانى مغرّب، بل فيما **حذفه** هدمٌ صريحٌ لما قاله. فإنه رحمه الله يفسّر ((اتخاذ القبور مساجد)) بالصلاة إلى القبر وجعله قبلة أو بالصلاة عليه وجعله موضع السجود، وهو مالا يرضاه محدث السلفية: فافهم هذا فإنه مهمّ.

فثبت بما تقدم خطأ إطلاقه بأن السلف دائماً كانوا يعنون التحريم بالكراهة فى أقوالهم وأحكامهم.

الخلاصة:إن إطلاق الألبانى بأن السلف دائما كانوا يعنون بلفظ الكراهة التحريم خطأ محض على الأقل.وأن الأمة بريئة مما ينسبه إليها المتمسلفة من عبادة القبور إذ جلّ عملها موافق لما عليه العلماء سلفا وخلفا،وبفرض وجود أمور مخالفة فأقصى أحوالها أن تكون مكروهة- بالإصطلاح المتأخر-وشتان ما بين المكروه والشرك!

وما شاهده العالم فى حادثة تمبكتو من هدم القباب وقبور الأولياء وإراقة الدماء بنمط وحشيّ - فريد من نوعه- وتحت شعار التنزيه للبلاد وتطهير شعوبها من دنس الشرك من أكبر الشواهد على همجية أسلوب تلاميذ هذه المدرسة.ّ

نسأل الله تعالى أن يطفىء لنا نار هذه الفوضى ويرشدنا جميعا إلى ما هو الحق والعمل به،وأن يرينا موضع الباطل و يرزقنا رفضه.

(قل هذه سبيل أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتبعنى وسبحان الله وما أنا من المشركين، يوسف:١٠٨)

تنبيه: كل حجة تمسك بها الشيخ الألبانى أو غيره مثل قول السيدة عائشة رضى الله عنها ((فلولا ذلك أبرز قبره، غير أنه خشى أن يتخذ مسجدا)) فباطل مردود كما قدّمنا إبطاله عن العلماء.

قال فى الكشف ص٧٧ إضافة إلى هذا : الحديث لايتناول الدفن فى المساجد فمن الممكن اتخاذ القبر مسجدا بالسجود عليه أو إليه وهو فى أرض فلاة بدون الدفن فى المسجد... بل إن الحديث يصرح بأن إبراز القبر قد يلزم منه اتخاذه مسجدا فإذا

منع بروزه لم يتخذ مسجدا بغض النظر عن مكان القبر، وهذا معنى حديث عائشة اهـ.

قلت: وعليه ذهب جمهور العلماء قبل وبعد ولادة أئمة هذه الطائفة بقرون.

الباب الرابع: التبرك والتوسل والإستغاثة

المقدمة

هذه القضايا الثلاثة أكثر إثارةً للغبار، بل للفتن والزلازل بين المسلمين عالميًا خصوصا بين الفرقة الوهابية والصوفية.

الوهابية تسمّى بعضها شركا مستدلةً فى قولها بعدة آيات وأحاديث على وفق فهمها واعتقادها–**غلطاً**– وجود الفرق بين توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية –وسوف نناقش ذلك. والصوفية لايرون الكفر والشرك فيها،كيف وهى مستنبطة من الآيات والآثار عن السلف مستفيضة فى ورودها. وكتب أو سيرة العلماء – حتى من يحتج بهم الوهابية –طافحة بذكر جوازها؟

وها نحن نوضّح ذلك للقارىء قدر الإمكان ونثبت ما كان عليه هؤلاء العلماء بعد عرض شئ من أقوال المعترضين وأدلتهم حتى يكون بحثنا موضوعيًّا بفضل الله تعالى. وهو الذى نرجو توفيقه وجزاءه.

التعريف بالتبرك

قال الشيخ محمد ناصر الدين الألبانى- الذى ينوب هنا عن الوهابية – ردًّا على الدكتور محمد بن سعيد رمضان البوطى عليه رحمة الله.

فى ((التوسل)) من ص١٤١ ما ملخصه: أخطأ البوطى فى هذه:

١- دعوى أن التوسل بآثار النبى صلى الله عليه وسلم جائز قياسا على التبرك بها

٢- تسويته بين التبرك والتوسل

٣- دعوى جواز التوسل بذات النبى صلى الله عليه وسلم هذا لأن التبرك يرجى به الخير الدنيوى ريثما التوسل يرجى به الدنيوى والأخروي. فلا يقول أحد: اللهم إنى أسألك بثوب نبيك أو بصاقه أو بوله أن تغفرلى.

وكذلك عوى التوسل بآثار النبى صلى الله عليه وسلم افتراء على الصحابة، ومن ادعى خلاف ذلك فعليه الدليل بأن يثبت أن الصحابة كانوا يقولون فى دعائهم مثلا: اللهم ببصاق نبيك اشف مرضانا أو: اللهم ببول نبيك أو غائطه أجرنا من النار،لا يوجد أحد من العقلاء يستسيغ ذلك مجرد رواية فكيف باستعماله.

وإن كان الصحابة تبركوا بآثاره حال حياته فقد صرفهم بعد ذلك وأرشدهم إلى أعمال صالحة خير لهم منه عند الله كما فى الحديث الذى حسنه المنذرى (٢٦/٣) لما رجعوا من الحديبية ((فجعل أصحابه يمسحون بوضوئه فقال (مايحملكم على هذا) قالو: حب الله ورسوله قال:من سره أن يحب الله ورسوله أو يحبه الله ورسوله فليصدق حديثه إذا حدث وليؤد أمانته إذا أتمن وليحسن جوار من جاره))اهـ.

قلت: لا غلط فى كلام الدكتور البوطى- رحمه الله تعالى وعاقب من اغتاله بما يستحق – اللهم إلا فى وهم الشيخ الألبانى. لأن التبرك والتوسل معناهما واحد وما عاب به على البوطى بأنه فرّق بينهما أولا بقياس الثاني على الأول ثم رجع وسوّى بينهما فيمكن جمعه بأن نقول: أراد رحمه الله أن الثانى مخرَّجٌ من الأول فيزول الإشكال على فرض ثبوته، والله أعلم.

قال السيد محمد بن علوى المالكى فى ((مفاهيم يجب أن تصحح)) ص:٢١٨: ((...التبرك ليس هو إلا توسلا إلى الله سبحانه وتعالى بذلك المتبرك به، سواء أكان أثرا أو مكانا، أو شخصا.
أما الأعيان؛ فلاعتقاد فضلها وقربها من الله سبحانه تعالى، مع اعتقاد عجزها عن جلب خير أو دفع شر إلا بإذن الله.

وأما الآثار؛ فلأنها منسوبة إلى تلك الأعيان، فهى مشرفة بشرفها، ومكرّمة ومعظمة ومحبوبة لأجلها.
وأما الأمكنة؛ فلا فضل لها لذاتها من حيث هى أمكنة، وإنما لما يحل فيها ويقع من خير وبر؛ كالصلاة والصيام وجميع أنواع العبادات مما يقوم به عباد الله الصالحون؛ إذ تتنزل فيها الرحمات، وتحضرها الملائكة وتغشاها السكينة، وهذه هى البركة التى تطلب من الله من الأماكن المقصودة لذلك)) اهـ.

وتقول السيدة خديجة الإدريسية فى ((البركة والتبرك)) ص(١/٨): التبرك هو طلب الخير الكثير كطلب الشفاء من الله تعالى عن طريق إنسان مسلم صالح مبارك لمكانته الرفيعة عند الله فالذى يتبرك بالأنبياء أوالصالحين أو آثارهم إنما يطلب الخير الكثير من الله تعالى عن طريق هذا الإنسان المسلم الصالح، أو عن طريق أثر من

آثاره كما كان الصحابة يفعلون بالنبى صلى الله عليه وسلم وبآثاره يتقربون إلى الله بالتبرك به وبآثاره. وكذلك يكون التبرك عن طريق أي وسيلة مشروعة كالحجر الأسود، والبقاع المباركة التى خصها الله تعالى بمزيد فضل على غيرها. انتهى.

قلت: فبملاحظة ماتقدم من النقلين ترى بطلان دعوى "محدث العصر" أن فائدة التبرك مقتصرة على الأمور الدنيوية فقط. وتعلم أنه هو طلب الخير الكثير سواءً الدنيوى أو الأخروي أو كليهما وهو جائز حال الحياة – حياة المتبرك به وبعده.وسوف نرى من **افترى على الصحابة** بين الشيخ الألبانى والدكتور البوطى عن قريب ،كما سيأتى أيضا الردّ الكامل على دعوى النسخ فى التبرك، السابقة، فى آخر هذا الفصل إن شاء الله.

وقبل ذلك نسوق قول الشيخ محمد بن عبد الوهاب فى ((كتاب التوحيد)): باب من تبرك بشجر أو حجر ونحوها وقول صاحب ((فتح المجيد)): كبقعة وقبر ونحو ذلك أي فهو **مشرك**))ثم نُتبع بالنقول الهادمة لها ونترك للقارى الخيار بين: الإصرار على مذهب المتشدّدين العاطل عن الأدلة والحاكم بكفر أئمة الإسلام وعلماء أمته، وبين نبذ أباطيلهم والرجوع إلى الحق والحجة.

الفصل الأول:

التبرك بالآثار والقبور من فعل السلف

١- فى المجمع (١٦٢/٣ رقم ٤٢٤٧) عن أنس رضى الله عنه أنه كانت عنده عصبة لرسول الله صلى الله عليه وسلم فمات فدفنت معه بين جنبيه وقميصه)) رواه البزار ورجاله موثقون اهـ.

٢- فى ((البركة والتبرك)) ذكر الإمام على بن محمد بن بشار الزاهد العارف شيخ الحنابلة المتوفى سنة ٣١٣، دفن بالعقبة وقبره إلى الآن ظاهر معروف يتبرك الناس بزيارته.اهـ.

يوجد هذا فى تاريخ بغداد ٦٧/٢، و ٦٦/١٢)، والمنتظم ٢٥٢/١٣، و ١٩٩/٦-١٩٨)، وطبقات الحنابلة ٦٣/٣ و ٦٣/٢).

٣- الإمام أبو الحسن على بن محمد بن عبد الرحمن البغدادى، أحد الفقهاء العقلاء والمناظرين والأذكياء ... مات بآمد سنة ٤٦٨، وقيل ٤٦٧، وقبره هناك يقصد ويتبرك به اهـ. و انظر طبقات الحنابلة (٢٣٤/٢).

٤- أخرج الإمامان مسلم (برقم ٢٠٦٩) وأحمد (٣٤٨/٦، و ٣٤٧ رقم (٢٦٩٤٢/ ٣٧٤٨١): أن أسماء أخرجت جبة طيالسية كسروانية لها لبنة ديباج وفرجنها مكفوفين بالديباج فقالت: هذه جبة رسوله الله صلى الله عليه وسلم وكان صلى الله عليه وسلم يلبسها فنحن نغسلها للمريض يستشفى بها)).

قال النووى فى شرحه (٤٤/١٤): وفى هذا الحديث دليل على استحباب التبرك بآثار الصالحين وثيابهم اهـ.

قلت: فى الحديث الأول تكذيب الألبانى فى قوله ((التبرك يطلب به أمر دنيوى)) فقط. لأن أنسًا، الموصى بذلك ومن دفنوه لم يقصدوا بدفنه مع العصبة أمرًا دنيويًّا.

وكذلك تبين لنا من حديث أسماء السابق وشرح النووى له خطأ تحدّيه بأن يُؤتى بدليل على أن الصحابة كانو يطلبون شفاء المريض بالتبرك بآثاره صلى الله عليه وسلم .فقل لي بالله من الذى ثبت **افتراءه** على الصحابة؟

وأيضا تبيّن مما سبق أن **توحيد** الشيخ محمد ابن عبد الوهاب–الذى **جدّد** الإسلام وحارب **الشرك والبدعة** فى القرن الثانى عشر بزعمهم–لم يكن عليه الصحابة الكرام ولا تابعوهم ولا علماء الإسلام قاطبةً قبل ابن تيمية؛وأنه لو جاء الشيخ فى عصرهم لوجب عليه إنقاذهم من دنس هذا **الشرك** وظلمات **البدع** ومعنى هذا محاربتهم بتلك السيوف الصارمة!

ودعوة علم لا تقرّ لكاذب

ثلاثين عاما قدجرى ذلك المجرى

٥- روى ابن سعد فى الطبقات(٤٠٦/٥ رقم ٦٨٨٧): أن عمر بن عبد العزيز أوصى عند الموت فدعا بشعر من شعر النبى صلى الله عليه وسلم وأظفاره فقال: اجعلوه فى كفنى. قالت السيدة خديجة: وتقدم أن محمد بن عمر إمام **حجة** فى التاريخ اهـ.

قلت:فى هذا ردّ آخر على العلامة المحدث!

٦- السيدة نفيسة (ت٢٠٨) روى الذهبى فى السير (١٠/١٠٦-١٠٧): أن الدعاء مستجاب عند قبرها قال: بل وعند قبور الأنبياء والصالحين ا هـ.

٧- ابن لال الفقيه (٣٠٨-٣٩٨) ذكر الذهبى فى السير (١٧/٧٥-٧٧، و ٣٣/٦٥) أن: الدعاء عند قبره مستجاب.

٨- ابو محمد عبد الله بن محمد بن عبيد الله(ت٥٩١) قال ربيع بن سالم: صادف وقت وفاته قحط، فلما وضعت جنازته توسلوا به إلى الله فسقوا ا هـ.

قلت: لاحظ أن هذا التوسل المذكور هنا هو عين **التبرك!**

أتأمرون الناس بالبرّ وتنسون أنفسكم؟

على الرغم من تكفير المتبرّكين فقد روى الحافظ ابن كثير فى البداية والنهاية (١٤/١٤١-١٤٢، ١٤/١٥٦-١٥٧) أنه لما مات شيخ الاسلام **أحمد بن تيمية**: جلس جماعة عنده قبل الغسل وقرأوا القرآن، وتبركوا برؤيته وتقبيله، ثم انصرفوا، ثم حضر جماعة من النساء ففعلن مثل ذلك، ثم انصرفن واقتصروا على من يغسله. وشرب جماعة الماء الذى فضل من غُسله ،واقتسم جماعة بقية السدر الذى غسل به، ودفع فى الخيط الذي كان فيه الزئبق الذى كان فى عنقه بسبب القمل: مائة وخمسون درهما. وقيل إن الطاقية التى كانت على رأسه دفع فيها خمس مائة درهم.... وتردد الناس إلى قبره أياما كثيرة ليلا ونهارا يبيتون عنده ويصبحون اهـ.!!!

قلت: توجد القصة أيضا فى "العقود الدرّية فى مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية" للحافظ ابن عبد الهادى (١/٣٨٥-٣٨٧) حيث عدّها من كراماته!

١- أين تلاميذ ابن تيمية "دعاة التوحيد"؟ وهل سُمع من فعل به مثل هذا من الصالحين الذين يرمى التيميّون المسلمين بالغلوّ فيهم؟شخصيّا لم يبلغنى.وليتفضّل علينا بالرواية من بلغه ذلك مشكورًا!

٢- من هم هؤلاء الذين تبرّكوا به بهذه الكيفية؟

٣- لو قال أحد لا يؤاخذ شيخ الإسلام بفعل غيره قلنا نعم،لكنهم تلاميذه فكيف يصحّ أنه علّم الدنيا التوحيد كما تدعون وأقرب الناس إليه مشركون؟

٤- إذا ثبت وقوع هؤلاء فى الشرك-أى هذا التبرك والغلوّ بجثّة ابن تيمية وقد ثبت حتماً- فلماذا تُدينون الله بأقوالهم بل وتدعون الناس إلى اتّباعهم؟

هذه أسئلة لا تزال مطروحة عليكم!

تنبيه هامّ:

ذُكر للألبانى أن الذهبى نقل تبرك وتوسل الناس بقبور بعض الصالحين والعلماء فى ((سير أعلام النبلاء)) ولم يتعقب ذلك؟ [فتاوى الألبانى ص ٣٠٠-٣١٠] فقال: لعل هذا كان قبل أن ينضج فى علم العقيدة والتوحيد ممكن أن يكون الأمر كذلك، وممكن أن يكون من سرعة الكتابة والتأليف ألا ينتبه للمحذور الذى يترتب من حكاية الواقع، والجواب أيضا كما قلنا مما قيل عن أحمد، أيضا نقول عن الإمام الذهبى اهـ!

وقال صاحب ((إتحاف أهل الفضل والإنصاف بنقض كتاب ابن الجوزي دفع شبه الشبه وتعليقات السقاف)) ص ٨٧ :بعد ذكر مثل هذا عن إبراهيم الحربي: والذهبى عفا الله عنه تساهل فى نقل مثل هذه الحكاية وأشباهها دون تعقب لها، وقد قرأت كتابه ((السير)) فرأيت فيه أشياء يتعجب منها، كيف يذكرها ولا يتعقبها، مع أن بعضها مما يناقض مابعث الله به محمدا رسول الله صلى الله عليه وسلم، فكان الأولى بالذهبى رحمه الله ردها وإبطالها، أو عدم ذكرها: لأنها تخالف مذهب السلف، وهو واحد من علماء السلف الذين خدموا هذا الدين بالمصنفات الكثيرة.

الوجه الثانى: لو فرضنا صحة ما نقل عن الحربى فالقاعدة الكلية المجمع عليها بين المسلمين : كل إنسان يؤخذ من قوله ويترك؛ إلا النبى صلى الله وسلم،

وقول الحربى خطأ؛ لمخالفته للكتاب والسنة وهدي الصحابة رضى الله عنهم...

وهذا عجيب من الذهبي؛ إذ مثل هذا وسيلة من وسائل البدع و الشرك اهـ!

الرد على الألبانى

و للرد عليه نقول :قوله "ممكن أن يكون من سرعة الكتابة والتأليف" فمما يضحك منه الثكلى أو نقول مما يعلم الأطفال بطلانه بكل سهولة. القصص المذكورة متعددة فى كتاب السير فكيف يعلّل الألبانى ذكرها والسكوت عنها من الذهبى بسرعة الكتابة؟

الثانى: وكيف يؤلّف الحافظ الذهبى- وهو من هو فى الجلالة – هذه المجلدات والتى هى من أواخر كتبه ولم ينضج فى العقيدة؟ ألايعقل أتباع هذا الرجل ويتفكروا؟

الثالث: لو ردّ الألبانى فهم الذهبى وعقيدته هذه فى جواز التبرك والتوسل دون تأويل فاشل لراح وأراح فيصدّق قولنا بأن هذا المنهج الذى يدعون الناس إليه ضدّ ما كان وذهب عليه الأئمة بما فيهم الإمام أحمد والحافظ الذهبى المنتسَب إليهما!

الرابع:المتؤكَّد من هذا كله أن الواقع يُظهر السير على غير عقيدة السلف،وبما أن الردّ الصريح عليهم-السلف- من شأنه كشف الغطاء المفروض على عقول وأعين الأتباع الكثيرين ؛ تعين سلوك طرق الحيلة واللجوء إلى هذه المراوغات المضحكة!

الرد على صاحب الإتحاف

انظره يقول فى موضع :"فكان الأولى بالذهبى رحمه الله ردها وإبطالها، أو عدم ذكرها؛ لأنها تخالف مذهب السلف".

ثم يردف قائلًا فى الذهبى أيضا " وهو واحد من علماء السلف"!

قلت:ما شاء الله.....ولا تعليق!

قاصمة:

ادعى الألبانى أن التبرك منسوخ بقوله السابق "...وإن كان الصحابة تبركوا بآثاره حال حياته فقد صرفهم بعد ذلك وأرشدهم إلى أعمال صالحة خير لهم منه عند الله كما فى الحديث الذى حسنه المنذرى (٢٦/٣) لما رجعوا من الحديبية ((فجعل أصحابه يمسحون بوضوئه فقال:"ما يحملكم على هذا" قالوا :حب الله ورسوله قال:من سره أن يحب الله ورسوله أو يحبه الله ورسوله فليصدق حديثه إذا حدث وليؤد أمانته إذا ائتمن وليحسن جوار من جاوره)).وقد ذكره فى الصحيحة برقم ٢٩٩٨.

قلت:وهى دعوى باطلة ودالّة إما على جهل صاحبها بقواعد الأصول وإما على ميله لهواه أو على الأمرين معاً.وإليك إبطالها:

أولا: نقل الألبانى لفظ أبى نعيم فى فوائد ميمونة كما جاء فى الإصابة(٣٥٣/٤) وكان عليه أن يشير إلى ذلك حسب القواعد الحديثيّة؛ فقد أوهم فعله هذا وجود الحديث باللفظ السابق عند المنذرى،وليس كذلك.بل هذا ما يوجد فى الترغيب والترهيب(**باب الترغيب فى الصدق والترهيب من الكذب**:٣٦٥/٣ برقم ٤٤٣٨):"عن عبدالرحمن بن الحارث بن أبى قراد السلمى رضى الله عنه قال كنا عند النبى صلى الله عليه وسلم فدعا بطهور فغمس يده فتوضأ فتتبعناه فحسوناه فقال النبى صلى الله عليه وسلم ما حملكم على ما فعلتم قلنا حب الله ورسوله قال فإن أحببتم أن

يحبكم الله ورسوله فأدوا إذا ائتمنتم واصدقوا إذا حدثتم وأحسنوا جوار من جاوركم رواه الطبرانى".

فأنت ترى تصرف الحافظ الفقيه-الحق-المنذرى رحمه الله وفهمه من الحديث، المخالف لفهم الشيخ الألبانى **السقيم** والذى فيه تخطئة الصحابة وكافة الأئمة! يعنى حيث أتى به فى "باب الحثّ والتحريض على الصدق".ولو فهم منه ما فهمه العلاّمة لبوّب به شيئاً ك "باب النهى عن الغلوّ والتفريط فى المحبّة" ونحو ذلك.ولم يفعل!

ثانيا:الحديث -أصلًا-أخرجه الإمام عبد الرزاق فى المصنف (٧/١١،برقم ١٩٧٤٨-كتاب الجامع):أخبرنا عبدالرزاق عن معمر عن الزهرى قال حدثنى من لا أتهم من الأنصار أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا توضأ أو تنخم ابتدروا نخامته ووضوئه فمسحو بها وجوههم وجلودهم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تفعلون هذا قالوا نلتمس به البركة فقال صلى الله عليه وسلم من أحب أن يحبه الله ورسوله فليصدق الحديث وليؤد الأمانة ولا يؤذ جاره.انتهى

المهم أن الإمام الصنعانى- أيضا-لم يكن توحيده مثل توحيد الألبانى فلم يفهم من الحديث منع التبرك ألبتة- ؛بل لم يلتفت إلى شىء من ذلك كما ترى.

ثالثا:الحديث أخرجه من أصحاب الأصول أيضا الطبرانى فى الأوسط(٣٢٠/٦،برقم ٦٥١٧)فخرّجه الحافظ الهيثمى فى "باب الأمانة" من مجمع الزوائد(١٧١/٤،برقم٦٧٠٥،و٢٥٧/٤) ولم يذكره فى "باب الغلوّ فى الحبّ " أو "نسخ التبرك"كما زعم محدّث عصرنا!

رابعا:لو قال قائل: هذا الحديث مشتمل على أمور-الحثّ على الصدق،والأمانة،وغيرهما ونحن استخرجنا منه **نسخ التبرك**.

قلنا له:دعوى النسخ -مع سفسطة الألبانى فى أن علّة تجويز التبرك كانت لإرهاب كفار قريش حينئذ وقد زالت-لا يحتاج إبطالها إلى تطويل وإضاعة الوقت،مع وجود الأدلة الهادمة لها بنفسها، المورودة هنا وهناك فى جواز التبرك مطلقا واستحبابه.لا سيما وفهمه هذا مبتدَعٌ ومبنيٌّ على هوًى.

أما قوله"أن الرسول صلى الله عليه وسلم صرفهم عنه وأرشدهم إلى ما هو خير لهم منه" فقصور أصوليٌّ واضح منه،وهو عجيب جدّا.كيف فات العلاّمة أنه صلى الله عليه وسلم لما سأل الصحابة عن الحامل على فعلهم وقالوا له "حب الله ورسوله" أراد تعليمهم أن تحقيق ذلك- أى:محبّة العبد لله ورسوله أو محبّتهما له يتحقق تماما -بامتثال أوامر الله ورسوله ومن أهمّ ذلك "الصدق فى الحديث"،و"أداء الأمانة" و"الإحسان إلى الجار" فذكّرهم بها؟؟؟...

ولذلك استنبط منه أحد هذه الخصال الثلاثة كل من الأئمة السابق ذكرهم-المنذرى وعبد الرزاق والهيثمى رحم الله الجميع-وفتح به بابا مستقلاّ كما قرّرناه قبل قليل،فالحمد لله.

أولئك آباءى فجئنى بمثلهم إذا جمعتنا يا جرير المجامع

الفصل الثانى:

التوسل

المقدمة

بعد الفراغ من التبرك نشرع فى **التوسل**، ونعنى به **التوسل بالذوات** الفاضلة، الذى ينسب ابن تيمية للعلماء فيه نزاعاً، ولا حجة له فى ذلك كما يأتى أما أنواعه الأخرى، التى لا ينكرونها، فلاحاجة إلى الخوض فيها.

موقف ابن تيمية

عند الكلام فى التوسل قال فى ((قاعدة جليلة (١٢٢/٢): والثانى السؤال به، فهذا يجوّزه طائفة من الناس، ونقل فى ذلك آثار عن بعض السلف، وهو موجود فى دعاء كثير من الناس، لكن ماروي عن النبى صلى الله عليه وسلم فى ذلك كله ضعيف بل موضوع، وليس عنه حديث ثابت قد يظن أن لهم فيه حجة، إلا حديث الأعمى الذى علمه أن يقول: أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبى الرحمة وحديث الأعمى لا حجة لهم فيه، فإنه صريح فى أنه إنما توسل بدعاء النبى صلى الله عليه وسلم وشفاعته، وهو طلب من النبى الدعاء اهـ.

قلت: رحم الله الإنصاف والأمانة العلمية .فمن تتبع كلام ابن تيمية فى هذه المسألة يرى أصناف التناقض والحيل نحو تحقيق الأهداف بما لا يتصوّر. كم من حديث ضعيف أو موضوع احتجوا به فى بعض الأمور كما تقدّم ؟ ولا سيما ابن تيمية الذى يزيد فى الحديث وينقص!

ثانيا: الأمر فى العمل بالضعيف مع شروط ذلك معلوم عند المحدثين، اما ابن تيمية فلا يوافق العلماء إلا فيما يهواه ، ولذلك تضطرب أقواله دائماً.

ثالثا: قال الدكتور صبيح فى "أخطاء ابن تيمية" (٢٤٠/١): إذا افترضنا أن أكثر -أو كثير[كثيرا] من -أحاديث التوسل ضعيفة، فهل يروى الأئمة كفرا وشركا، وخاصة القرون الثلاثة الأولى. ومعنى ذلك أن الأحاديث الواردة فى

التوسل حتى لو كانت ضعيفة (وبعضها صحيح وباعتراف ابن تيمية) مستحيل أن يكون فيها شرك أو كفر فإن الأئمة وعلمائها لا يروون شركا أو كفرا" ا هـ.

قلت: قوله ((مستحيل)) هذا عند أمثاله فقط، حفظهم الله تعالى. أما عند هؤلاء فقد يروى الأئمة شركا حتى قال الألبانى فى فتاواه ص٣٠٠-٣٠١- فى الذهبى سابقاً: "لعل هذا قبل أن ينضج فى علم العقيدة والتوحيد"! وقال صاحب الإتحاف: وهذا عجيب من الذهبى؛ إذا مثل هذا وسيلة من وسائل البدع والشرك ا هـ. يعنى: التبرك والتوسل بقبور الصالحين المرويين فى "السير".

الفصل الثالث:

فى بعض الإشكالات

من شبهاتهم أن المتوسل بذات النبى صلى الله عليه وسلم أو غيره من الصالحين يجعل المتوسل به **واسطة** بينه وبين الله تعالى، وذلك يقتضى نسبة العجز له سبحانه قياسا على حال الملك فى الدنيا!

الجواب: **الوسيلة غير الوساطة**

قال فى ((الإفحام والأفهام))ص ٩٥-٩٦:

((الوساطة طلب الشىء من الوسيط مباشرة من دون الله، اعتقاد بأن الوسيط على كل شى قدير، كما عبد الكفار أوثانهم وطلبوا منها الحياة والموت والخلق، ولذلك قالوا (ما نعبدهم) لا ما نحبهم أو نزور أو نتوسل بهم

ثم قالوا {ليقربونا} فأثبتوا لهم قدرة خاصة من دون الله على التقريب والإبعاد والفعل والترك....

والوسيلة ليست كذلك قط، فهى طلب من الله مباشرة مع الإستشفاع إليه بمن يحب وبما يحب،أي بخاصته ...أو بعمل يرضاه... ففرق كبير بينهما)) ا هـ.

إشكال آخر وحلّه

القول بجعل الواسطة مما يرمى به الخصوم أهلَ التوسل بالذات. وقد يوجد من يقول ذلك، وهو خطأ من أجل الإيهام، قال العلامة ممدوح فى "رفع المنارة" ص ١٧:

فقول بعضهم إن التوسل هو **اتخاذ واسطة** بين العبد وربه **خطأ وجهل** فالتوسل ليس من هذا الباب قطعا)).ا هـ.

قلت:لكن شيخنا العلامة السيد محمد بن علوى يقول فى مفاهيمه ص ١١٨:

((والمتوسَّل به إنما هو **واسطة** ووسيلة للتقرب إلى الله سبحانه وتعالى)) اهـ.

قلت: ووجه الجمع–والله أعلم– أن السيد علوى يرى الكلمتين مترادفتين، وإن كان الأَولى التفريق بينهما واستعمال الثانية لما فى الأُولى من الإيهام المحذور السابق فى كلام الشيخ محمد زكى إبراهيم عفا الله عنه وعنا به.

الفصل الرابع :

من أحاديث التوسل

١- حديث الأعمى:

عن عثمان بن حنيف: أن رجلا ضرير البصر أتى النبى صلى الله عليه وسلم فقال ادع الله أن يعافينى، قال إن شئت دعوت وإن شئت صبرت فهو خير لك، قال: فادعه، قال: فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه ويدعو بهذا الدعاء : اللهم إنى أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة يا محمد إنى توجهت بك إلى ربى فى حاجتى هذه لتقضى لي، اللهم فشفعه فى)).

فى رفع المنارة ص١٢٢-١٤٧: الحديث[المرفوع] صحيح، والموقوف أيضا{وهو: أن رجلا كان يختلف إلى عثمان بن عفان رضى الله عنه فى حاجة له، فكان عثمان لا يلتفت إليه ولا ينظر فى حاجته، فلقى عثمان بن حنيف فشكا ذلك إليه،فقال له عثمان بن حنيف ائت الميضاة فتوضأ ثم ائت المسجد فصل فيه ركعتين ثم قل: اللهم إنى أسألك وأتوجه إليك بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم نبي الرحمة، يا محمد إنى أتوجه بك إلى ربك (ربي) جل وعزّ فيقضى لي حاجتي، وتذكر حاجتك. ورح إلى حتى أروح

معك إلخ...} صححه الطبرانى فى الصغير (١/١٨٣-١٨٤، و١/٣٠٦، رقم ٥٠٨) وفى الدعاء، وكذا الترمذى وابن خزيمة، والحاكم{برقم ١١٨}، والذهبى ص: ١٢٣ انتهى بتصرف .

قلت:رأي الألبانى المخالف هو أن التوسل فيه كان **بدعاء** الأعمى (انظر "التوسل" ص:٧١) مع الإقرار بصحته.

وفى آخره قول عثمان بن حنيف: "فوالله ما تفرقنا وطال بنا الحديث حتى دخل علينا الرجل [أي:الضرير البصر] كأنه لم يكن به ضرر قط".

فقال ابن تيمية فى "قاعدة جليلة" (٢/١٢٢--١٢٣): وقد أمره النبى صلى الله عليه وسلم أن يقول: اللهم شفعه فى ولهذا رد الله عليه بصره لما **دعا له** النبى صلى الله عليه وسلم.وكان ذلك من آيات النبى صلى الله عليه وسلم.ولو توسل غيره من العميان الذى **لم يدع لهم** النبى صلى الله عليه وسلم بالسؤال به لم تكن حالهم كحاله...

إن التوسل المشروع عندهم هو التوسل بدعائه وشفاعته لا السؤال بذاته، إذ لو كان هذا مشروعا لم يعدل عمر والمهاجرون والأنصار عن السؤال بالرسول إلى السؤال بالعباس اهـ.

قلت: أين صاحب الإتحاف، المستدلّ بكلام ابن تيمية على تناقضات ابن الجوزى من كتاب إلى آخر؟ فها هو شيخ الإسلام يتناقض فى كتاب واحد بل فى باب واحد وفى مسألة واحدة!

فبعد ما رأيت أيها القارئ من أقوالهم –مع قول الألبانى فى التوسل (١/٤٠): مثل هذا الدعاء ليس له أصل فى الكتاب ولا فى السنة ولم يفعله أحد من السلف الصالح رضوان الله تعالى عليهم..!– فى منع التوسل بالذوات أورد ابن تيمية فى قاعدته(٢/١٩٩): أن عبد الملك بن أبجر دعا لرجل متوسلاً بقوله: اللهم إنى أتوجه إليك بنبيك محمد نبي الرحمة صلى الله عليه وسلم تسليما، يامحمد إنى أتوجه بك إلى ربك وربى يرحمنى مما بى قال فجس بطنه فقال : قد برئت ما بك علة".

ثم قال فهذا الدعاء ونحوه قد روى أنه دعا به السلف ،ونقل عن أحمد فى منسك المروزى التوسل بالنبى صلى الله عليه وسلم فى الدعاء، ونهى عنه آخرون اهـ.

ثم عارض قوله السابق "ولو توسل غيره من العميان الذى لم يدع لهم النبى صلى الله عليه وسلم بالسؤال به لم تكن حالهم كحاله" قائلاً:

"وليس مجرد كون الدعاء حصل به المقصود مما يدل على أنه سائغ فى الشريعة، فإن كثيرا من الناس يدعون من دون الله من الكواكب والمخلوقين، ويحصل ما يحصل من غرضه...

فحصول الغرض ببعض الأمور لا يستلزم إباحته،وإن كان الغرض مباحا، فإن ذلك الفعل قد يكون فيه مفسدة راجحة على مصحلته" ا هـ!

قلت: إذا كان القول الثانى كذلك فما مقصود الأول؟

ثم قال:"... وإن كان مقصودهم التوسل بذاته فهو محل النزاع".

قلت متسائلاً ومستفيدًا: النزاع بين من ومن؟ لو سمّى لنا **المتنازعين!**

اضطراب الألبانى وتراجعه

قال فى ((التوسل)) ص٧٧-نقلا عن رفع المنارة ص ٢٩-: ((على أننى أقول: لو **صح** أن الأعمى إنما **توسل بذاته** صلى الله عليه وسلم فيكون حكما **خاصا به** صلى الله عليه وسلم **لا يشاركه فيه غيره** من الأنبياء والصالحين...

فمن رأى أن توسل الأعمى كان **بذاته** صلى الله عليه وسلم فعليه أن **يقف عنده** ولا يزيد عليه كما نقل عن الإمام أحمد والشيخ العز بن عبد السلام رحمهما الله تعالى، هذا هو الذى يقتضيه البحث العلمى مع الإنصاف)) اهـ.

قلت:الحاصل أن حديث الأعمى صحيح وهو حجة قوية للتوسل بالذات الذى يسمّون فاعله **مبتدعاً**،ولذا عمل به السلف وفتح به الإمام النسائى بابا فى "عمل اليوم فى والليلة" وكذا البيهقى والطبرانى والمنذرى وغيرهم ومن أراد المزيد فى هذا فلينظر المكان المشار إليه من رفع المنارة.

وذلك كاف فى إبطال زعم المعترضين الباطل-الفاسد- حول هذا النوع من التوسل.

ولما قال الألبانى: ((وعلى هذا فالحادثة كلها تدور حول الدعاء -كما هو ظاهر -وليس فيها ذكر شئ مما يزعمون)) تعقبه صاحب المنارة بقوله:

نعم... الحادثة تدور حول الدعاء، ولكن السؤال هنا ما هو الدعاء الذى دعا به النبى صلى الله عليه وسلم؟ وما هو الدعاء الذى علمه الرجل الأعمى؟ لايستطيع أي منصف إلا الإجابة بأن هذا الدعاء هو الذى فيه نص التوسل بالنبى صلى الله عليه وسلم... فسبب رد بصر الأعمى هو

توسله بالنبى صلى الله عليه وسلم وهذا ما فهمه الأئمة الحفاظ الذين أخرجوا الحديث فى مصنفاتهم فذكرو الحديث على أنه من الأدعية التى تقال عند الحاجة. فقال البيهقى فى "دلائل النبوة" (٦: ١٦٦) ((باب ما جاء فى تعليمه الضرير ما كان فيه شفائه حين لم يبصر وما ظهر فى ذلك من آثار النبوة))... وعبارة البيهقى واضحة جدًّا اهـ باختصار.

٢- **حديث الخروج إلى المسجد**

عن أبي سعيد الخدرى قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من خرج من بيته إلى الصلاة فقال: اللهم إنى أسألك بحق السائلين عليك، وأسألك بحق ممشاي هذا، فإنى لم أخرج أشرًا، ولا بطرًا، ولا رياءً، ولا سمعةً، وخرجت اتقاء سخطك، وابتغاء مرضاتك، وأسألك أن تعيذنى من النار، وأن تغفرلى ذنوبى إنه لا يغفر الذنوب إلا أنت أقبل الله عليه بوجهه واستغفر له سبعون ألف ملك)).

فى رفع المنارة [١٧٠- ٢٢٤]:(أخرجه ابن ماجه ١/٢٥٦، و١/٤٩٧ رقم ٧٧٨) وإسناده من شرط الحسن، وقد حسنه جمع من الحفاظ... فهؤلاء الدمياطى وأبو الحسن المقدسى والمنذري والعراقى والعسقلانى والبوصيرى – خمسة من الحفاظ رحمهم الله تعالى، صححوا أو حسنوا الحديث وقولهم بالقبول حقيق. انتهى المراد منه.

أما الشيخ الألبانى فالحديث عنده ضعيف كما فى "التوسل" (١/٩٣).

قلت: فبأي القولين نأخذ--قول أولئك الحفاظ الجهابذة---أو قول الشيخ الألبانى؟ وعلى فرض ضعفه فلنذكر كلام الدكتور صبيح السابق فى ضرورة الإكتفاء باحتجاج الأئمة بهذه الأحاديث وعملهم بها.يعنى قوله:"إذا افترضنا

أن أكثر أو كثير[ا] من أحاديث التوسل ضعيفة،فهل يروى الأئمة كفرا وشركا، وخاصة القرون الثلاثة الأولى"؟

٣–حديث توسل آدم عليه السلام

عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لما اقترف آدم الخطيئة قال: يارب بحق محمد لما غفرت لى، فقال الله: يا آدم كيف عرفت محمدا ولم أخلقه، قال يا رب لأنك لما خلقنى بيدك ونفخت في من روحك رفعت رأسى فرأيت على قوائم العرش مكتوبا لا إله إلا الله محمد رسول الله،فعلمت أنك لم تضف إلى إسمك إلا أحب الخلق إليك، فقال الله صدقت يا آدم إنه لأحب الخلق ادعنى بحقه فقد غفرت لك ولولا محمد ما خلقتك)).

فى رفع المنارة ص٢٤٢–٢٤٩: صححه الحاكم وقال الذهبى فى تلخيص المستدرك (٢/٦١٥): موضوع ا هـ.

وذكر له شاهدا [فيه تابا واستشفعا باسمي] استدل به ابن تيمية فى الفتاوى (٢/١٥٠) وقال: ذكره [الحافظ عبد الله الغمارى] فى "الرد المحكم" وقال: إسناد هذا الحديث قوي، وهو أقوى شاهد وقفت عليه لحديث عبد الرحمن بن زيد وقال: فالصواب إن هذا الإسناد على شرط الحسن على الأقل، ويصححه من يدخل الحسن فى الصحيح من الحفاظ كابن حبان والحاكم انتهى كلام صاحب رفع المنارة.

قلت: قال ابن تيمية فى قاعدة جليلة فى التوسل والوسيلة (١٨٠–١٨٢): ومثل ذلك الحديث الذى رواه عبد الرحمن بن زيد بن أسلم... ورواية

الحاكم لهذا الحديث مما أنكر عليه فإنه نفسه قد قال فى كتاب المدخل إلى معرفة الصحيح من السقيم: عبد الرحمن بن زيد بن أسلم روى عن أبيه أحاديث موضوعة لا يخفى على من تأملها من أهل الصنعة أن الحمل فيها عليه ا هـ.

والألبانى مع ابن تيمية والذهبى فى الحكم على الحديث بالوضع كما فى ((التوسل)) (١/١٠٥-١٠٦)

تراجع–أو تناقض– ابن تيمية

ليعلم القارىء – بغضّ النظر عن موقفه فى التوسل–أن ابن تيمية عاد واستشهد بنحو هذا الحديث الموضوع عنده فى إثبات كتابة نبوة النبى صلى الله عليه وسلم قبل خلق سيدنا آدم عليه السلام، حيث قال فى (٢/١٥٠-١٥١) من فتاواه:" هما[الشاهدان] كالتفسير للأحاديث الصحيحة" ! اهـ.

٤- حديث الإستسقاء:

عن أنس أن عمر بن الخطاب كان إذا قحطوا استسقى بالعباس بن عبد المطلب فقال (اللهم إنا كنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا، قال فيسقون)).

رواه البخارى (٩٥٤) وابن خزيمة (١٤٢١)وابن حبان نحوه (٧/.١١)

قال فى رفع المنارة: حاصل مافيه:جواز ترك التوسل به صلى الله عليه وسلم بعد موته.

فروى الحاكم (٣/٣٣٤،و ٣٧٧رقم ٥٤٣٨): استسقى عمر بن الخطاب عام الرمادة بالعباس بن عبد المطلب فقال: اللهم هذا عم نبيك العباس نتوجه إليك فاسقنا فما برحوا حتى سقاهم الله، قال: فخطب عمر فى الناس فقال:أيها الناس إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يرى للعباس ما يرى الولد لوالده يعظمه ويفخمه ويبر قسمه فاقتدوا أيها الناس برسول الله صلى الله عليه وسلم فى عمه العباس واتخذوه وسيلة إلى الله فيما نزل بكم).

وفيه داود بن عطاء المدنى ضعيف، قال الحافظ بعد سياقه: أخرجه البلاذرى من طريق هشام بن سعد عن زيد بن أسلم فقال عن أبيه بدل ابن عمر، فيحتمل أن يكون لزيد فيه شيخان. وأغرب الألبانى- غفر الله لنا وله - فاشتغل فى توسله (ص٦٧-٦٨) بتضعيف داود بن عطاء المدنى، فلما رأى متابعة هشام بن سعد قال:إن فى السند اضطراب ا هـ.

قلت: هذا قول مدفوع ينبغى ألا يلتفت إليه، ولا أرى دعامة له إلا الهوى الذى أداه لمخالفة قواعد الحديث.

فإن من المعروف أن الحكم بالإضطراب على السند لا يكون إلا إذا تساوت الروايات وامتنع الجمع والترجيح، عند ذلك يحكم بالإضطراب وهو هنا ممتنع جدًا، فإن هشام بن سعد من رجال مسلم فحديثه راجح، وقد رأيت الألبانى **يحسّن حديثه** مرات.

وداود بن عطاء ضعيف فكيف يغض الألبانى طرفه عن هذا الحق الأبلج. هب أنهما متساويان، فالجمع واجب كما صرح به الحافظ وتقدم عنه رحمه الله تعالى.

فثبت ولله الحمد توسل عمر بالعباس من قول عمر نفسه وهو زيادة فى التوسل بالنبى صلى الله عليه وسلم وفيه أيضا أن التوسل كان بالعباس وليس بدعائه بدليل قول عمر (واتخذوه وسلية إلى الله فيما نزل بكم)، فالضمير يعود على شخص العباس قولا واحدا، إلا عند أهل التحريف. اهـ. من رفع المنارة ص ١١٨-١٢١.

قلت:ولهذا النوع من التوسل أحاديث أخر، لكن اكتفينا بما سبق.

الفصل الخامس:

التوسل بالذوات من فعل سلف الأمة

فى كتاب ((أخطاء ابن تيمية)) ٣٤٢-٣٥٦: ذكر أسماء بعض الحفاظ المتوسلين

١- الحافظ إبراهيم الحربي قال: قبر معروف الكرخى هو الترياق المجرب –تاريخ بغداد (١٢٢/١)

قلت: وفى (١/ ١٢٠ منه) قال: ما همّنى أمر فقصدت قبر موسى بن جعفر به إلا سهل الله تعالى لي ما أحب.

٢- الحافظ أبو الطيب المكى الفاسى قال: بمحمد سيد المرسلين ذيل التقييد (٦٩/١)

٣- الحافظ أبو المحاسن بن حمزة الحسينى الدمشقى قال: بجاه المصطفى –ذيل تذكرة الحفاظ (٣٥١/١)

٤- الحافظ أبو زرعة الرازى قال لعلي الرضا: حدثنا بحق آبائك-كشف الخفاء (٢٩/١)

٥- الحافظ أبو على الخلال قال: قصدت قبر موسى بن جعفر فتوسلت به تاريخ بغداد (١٢٠/١)

٦- الحافظ ابن أبى الدنيا قال: بحق النبى صلى الله عليه وسلم- قرى الضيف (٢٢٥/٥)

٧- الحافظ ابن أسلم الطوسى قال: حدثنا بحق آبائك –كشف الخفاء (٢٩/١)

٨- الحافظ ابن الجوزى قال:بحق محمد صلى الله عليه وسلم.انظر زاد المسير (٢٥٣/٤)

٩- الحافظ ابن حبان قال فى الثقات (٤٥٧/٨): قبر الرشيد قد زرته مرارا كثيرة وما حلت بى شدة فى وقت مقامى بطوس فزرت قبر على بن موسى صلوات الله على جده وعليه ودعوت الله إزالتها عنى إلا استجيب لى وزالت عنى تلك الشدة وهذا شئ جربته مرارا فوجدته كذلك اهـ .

قلت: انظر وتأمّل ما قلنا من أن التبرك والتوسل متداخلان.

١٠- الحافظ القيسرانى قال: توسلوا به إلى الله–تذكرة الحفاظ (١٣٧١/٤)

١١- الحافظ ابن عساكر ذكر بعض الصالحين فقال: قبره يتبرك به (٤٤٣/٦)

١٢- الحافظ ابن كثير قال: بمحمد وآله–البداية (١٣/ ١٩٢، و٢٢٥/٣)

١٣- الإمام أحمد بن حنبل فى منسك له للمروذى نقلنا قول ابن تيمية آنفا: "و نقل عن أحمد بن حنبل".

١٤- الإمام البيهقى روى استجابة الدعاء بالتوسل بقبر أحمد بن حرب- المنتظم (٢١١/١١)

١٥- الإمام الخطيب قال: بحق محمد صلى الله عليه وسلم- الجامع لأخلاق الراوى (٢٦١/٢)

١٦- الحافظ السخاوى قال: ووسيلتنا وسندنا –فتح المغيث (٤٠١/٣)

قلت: ولو حاول أحد ردّ ذلك وتحريفه إلى الدعاء لقمعناه بقوله: وذخرنا فى الشدائد والنوازل صلى الله عليه وسلم.

١٧- الحافظ العجلونى قال: وبخير خلقلك لم أزل متوسلا–كشف الخفاء (٥٥/٢)

١٨- الحافظ الهيثمى قال: بمحمد وآله–مجمع الزوائد (٤٢٠/٩)

١٩- الحافظ السيوطى قال: بجاه محمد صلى الله عليه وسلم تاريخ الخلفاء(٤٥٢/١)

من الأئمة

١- الإمام مالك قال لأبي جعفر: وهو وسيلتك ووسيلة أبيك آدم عليه السلام إلى الله تعالى -الشفا (٤١/٢)

٢- الإمام الشافعى قال: إنى لأتبرك بأبى حنيفة وإذا عرضت لى حاجة صليت ركعتين وجئت إلى قبره وسألت الله تعالى الحاجة فما تبعد عنى حتى تقضى- تاريخ بغداد (١٢٣/١).

قال الدكتور صبيح عافاه الله: وقد طعن ابن تيمية فى هذه القصة. ولكن لم يذكر سبب الطعن، ومن الممكن لأى إنسان أن يدعى أي ادعاء، فأين دليل ابن تيمية؟ ثم إن الشافعية والحنفية قبل ابن تيمية بمئات السنين يروون هذه التوسلات بلا نكير ويعدونها من مناقب الإمام الشافعى والإمام أبى حنيفة الذى للأسف يسمّيه بعض المبتدعة **أبوجيفة** والعياذ بالله اهـ .

٣- الإمام أحمد وقد تقدّم شأنه.

من الفقهاء

١- الإمام الغزالي قال فى الإحياء (٢٦٠/١،و٢٥٩): وقصدنا نبيك مستشفعين به إليك فى ذنوبنا وما أثقل ظهورنا من أوزارنا.

٢- الإمام ابن أبى جمرة-ذكر التوسل بالأنبياء فى مختصر البخارى

٣- الإمام ابن عقيل الحنبلى قال: يا محمد إنى أتوجه بك إلى ربي (التذكرة:٨٧)

٤- الإمام ابن قدامة: ذكر قصة العتبى فى المغنى (٢٩٨/٣) و(٤٢٠/٧)

٥- الإمام الطحطاوى قال: بجاه سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم -حاشيته على مراقى الفلاح (٣٥٧/١)

من المفسرين

١- الإمام الثعالبى قال: بجاه عين الرحمة تفسير الثعالبي (٤٥٨/٤)

٢- الإمام القرطبى قال: بحق محمد وآله تفسير القرطبى(٨ /٢٤٠)

قلت: وتمامه: حشرنا الله فى زمرته ولا حاد بنا عن طريقه وملته بحق محمد وآله اهـ .

٣- الإمام النسفى: ذكر قصة العتبى فى تفسير [ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم]

٤- الإمام الآلوسى قال: اللهم اجعلنا سعداء الدارين بحرمة سيد الثقلين —روح المعانى (٨٢/١،و٨٥/١)

٥- الإمام الرازى-فيض القدير (٤٨٧/٥)

من اللغويين

١- العلامة ابن منظور قال فى لسان العرب (٧٨/١١):إنا نرغب إلى الله عز وجل ونتضرع إليه فى نصرة ملته وإعزاز أمته وإظهار شريعته وأن يبقى لهم هبة تأويل هذا المنام وأن يعيد عليهم بقوته ما عدا عليه الكفار للإسلام بمحمد وآله عليه الصلاة والسلام اهـ.

٢- العلاّمة الفيروزآبادى فى الصلاة والبشر

٣- العلاّمة الفيومى قال: بمحمد وآله -المصباح المنير(٧١٢/١)

قلت: ونصه الكامل (٥٣/١): ونسأل الله حسن العاقبه فى الدنيا والآخرة وأن ينفع به طالبه والناظر فيه وأن يعاملنا جميعا بما هو أهله بمحمد وآله الأطهار وأصحابه الأبرار اهـ.

من المؤرخين

١- الإمام ابن الأثير قال: بمحمد وآله الكامل (٤٣٣/١٠)

٢- الإمام الواقدى قال: فادع الله وتوسل إليه بمحمد صلى الله عليه وسلم-فتوح الشام (٩١/٢)

وفى الكتاب أسماء أخرى إلا أننا اقتصرنا على هذه....

ثم،محلّياً،العلامة المجدد،الشيخ عثمان بن فودي -رضي الله تعالى عنه- مقبول ومحتجّ به عند جميع الطوائف- ولا سيما منكرى التوسل -لم يختم باباً من أبواب كتابه المشهور "إحياء السنة" إلا بقوله:"اللهم وفقنا لاتباع سنة نبيك محمد صلى الله عليه وسلم **بجاهه عندك**" ا هـ.

فهل يعقل أحد أن يخطأ هذا الجمهور من السلف الصالح والعلماء القدماء فيقعوا ويوقعوا الناس في الشرك بالله تعالى؟ أو أن يرى هؤلاء الأجلاّء الحجة والدليل فى تلك الأحاديث السابقة للتوسل بذات النبى صلى الله عليه وسلم وذوات الصالحين ولا يفهمون أنها لا تصلح للإستدلال ؟حتى يأتى ابن تيمية وتلاميذه ويصنّفوا الكتب التى تعلّم الأمة أن التوسل بالذات **بدعة** أو **شرك** أو **وسلية** من وسائل الشرك؟ {انظر كيف يفترون على الله الكذب،وكفى به إثما مبينا}!

التوسل بكتب الحديث الشريف

لشيخنا المحدث السيد محمد بن علوي المالكي الحسنى رحمه الله تعالى

توسلت بالمختار خير الوسائـل وباب لمحتاج ضعيف وآمل

به تنقضى الحاجات إذ هو قاسم لكل عطاء خير كاف وكافل
دخلت عليه بالبتول وأمـــها وبالفارس الكرار حامي المنازل
وبالكتب الغراء تروي حديثــه ومن قد رواها من رجال أماثل
بجاه موطا مالك وهو عالـم المدينة جاء القول عن خير قائل
أبو العلم والآثار ليس لغيره كلام ولا فتوى لحل المشاكل
بجاه إمام الرأي سيدنا أبى حنيفة بـاب للدفاع المجادل
روينا مسانيدا له عن أئمـــة أجازوا لنا حقا، فخذ وتناول
بجاه الإمام الشافعى وما روى من السنن الغراء نور المناهل
وبالمسند المشهور مسند أحمد أبي السنة الشيخ الجليل المناضل
إلى مالك عنه روينا مسلسلا من الذهب الصافى أصح السلاسل
فأحمد ثم الشافعى فمالك إلى نافع رواي الحديث المواصل
فمولاه عبد الله ياتي مسلسلا عن المصطفى المختار زين المحافل
بجاه أمير المؤمنين حبيبـــنا بخارينا شيخ الرجال الأوائـــل
وجامعه المعروف بالصحة الذى تربع فى أوج العلا والمنـــازل
وبالحافظ المعروف بالضبط مسلم وجامعه ثانى الصحاح الحوافل
وبالسنن الغرا التى قد أتت لنا رواها أبو داود فاحفظ وقابـــل
وبالجامع الحاوى لسنتنا التى رواها عن المختار رأس الجحافل
رواها أبو عيسى الشهير بترمذ بها قد توسلنا كـــذا بالشمائل
توسلت بالشيخ الجليل ابن ماجه وما قد روى من سنة وفضائـــل
بجاه الإمـــام الدارمي وماروى من السنن اللاتى أتت كالمشاعـــل
بمستدرك الشيخ الكبير الذى دعى بحاكـــم نيسابور،فابحث وسائل
وبالسنن الكبرى لحافظ بيهـــق كذا بكتاب فى الدلائل حافـــل

وبالحلية المعروف والجامع الذى حوى لكرام الأولـــياء الكوامل

أئمــة ذاك العهد من كل عارف بهم قـد توسلنا كذا بالدلائل

ونختم هذا بالشفا وعياضـــه أبى الفضل والإخلاص قاضى المسائل

بكل كتاب فى الحديث رويتـه توسلت بالمولى العظيـــم المنائل

بذا يحصل المطلوب والفرج الذى نؤمل من خير قريب وآجـــــــل

وصلى إله العرش دوما مسلما على السيد المحبوب ختم الرسائل

محمد المختار خيرة خلقـــه مع الآل والأصحاب أسد المعاقــل

الفصل السادس:

الإستغاثة

المقدمة

الإستغاثة بغير الله وغير الحاضر شرك جليّ مطلقا عند ابن تيمية وأتباعه، لا نحتاج لتطويل فى نسبة هذا إليهم. فنكتفى بقول ابن عبد الوهاب فى ذلك. قال فى ((كتاب التوحيد)) **باب من الشرك أن يستغيث بغير الله** فقال الشارح فى ((القول المفيد على كتاب التوحيد)) (١/٢٦٠):" قوله: ومن الشرك من: للتبعيض فيدل على أن الشرك ليس مختصا بهذا الأمر. والإستغاثة: طلب الغوث، وهو إزالة الشدة.

وكلام المؤلف رحمه الله ليس على إطلاقه، بل يقيد بما لا يقدر عليه المستغاث به، إما لكونه ميتا، أو غائبا، أو يكون الشيء مما لا يقدر على إزالته إلا الله تعالى، فلو استغاث بميت ليدافع عنه أو بغائب أو بحى حاضر لينزل المطر، فهذا كله من **الشرك**، ولو استغاث بحى حاضر فيما يقدر عليه كان جائزا، قال الله تعالى [فاستغاثه الذى من شيعته على الذى من عدوه] وإذا طلبت [من أحد] الغوث وهو قادر عليه، فإنه يجب عليك تصحيحا لتوحيدك أن تعتقد أنه مجرد سبب، وأنه لا تأثير له بذاته فى إزالة الشدة، لأنك ربما تعتمد عليه وتنسى خالق السبب وهذا قادح فى كمال التوحيد " اهـ.

ثم ذكر بعض الآيات التى أخطأ أئمتهم فى تفسيرها حتى طبّقوها على المسلمين سوف نذكر شيئا منها مع بعض المناقشة أخيرًا إن شاء الله.
أما الآن فلنبطل دعواهم بما كان عليه علماء الإسلام، وفقًا لوظيفة الكتاب.

توضيح وجيز حول الإستغاثة

ليعلم القارئ الكريم أن الإستغاثة التى ينكرها التيميّون–ويسمّونها شركا– نوع من أنواع التوسل ليس إلاّ.ونحن أيضا متّفقون على أنه لو استغاث المستغيث المسلم معتقدًا أن المستغاث به هو الفاعل **حقيقةً وبقدرته** لكان مشركًا بالله؛ وهذا الشرك –الذى هو أحد قسمي شرك الأسباب– مخرِجٌ عن الملّة،سواءً علم الفاعل أم لم يعلم،إلا أنه لا يحكم بكفره إلا بعد تعليمه كما أنه ليس أحد يعتقد ذلك–اللهم إلا الجاهل الذى لا يعتبر بحاله. والجهل ما زال يشين كل ما دخل فيه، و ما زالت جهود العلماء مبذولةً فى البيان وفى وإرشاد الجهال إلى ما هو الصواب.

ولا يمكن أن يطلب منعه من أجل سدّ الذريعة.لأنه ثمة أشياء حسنة كثيرة فى الإسلام ومقبولة عند الجميع —بما فيهم المتمسلفة–بل بعضها محدثة لم تثبت كما ثبتت الإستغاثة عن السلف —يعرفها المتبصّر–أفسدها الجهال بجهلهم ولم يطالب الأمة بمنعها لسبب صنيعهم.ولا فرق–فعلاً– بين هذا المستغيث وبين من اعتقد تأثير الأدوية فى شفاء المرضى وجميع الأسباب المتّخَذة فى حياتنا كالطعام فى دفع الجوع والماء فى إزالة العطش والنار فى الطبخ وغيرها. والعجب أنهم ينسون–أو يتناسون–هذا كلّه.

نعم، في هذه الإستغاثة–الشركية عندهم– حذف إسم المسئول هو الله تبارك وتعالى ونداء المسئول به مباشرة توسّلاً إلى الله لفضله وبركته التى خصه بها. قال السيد محمد بن علوي فى ((مفاهيم)) (ص١٨٠): إن المستغاث به والمطلوب منه الإغاثة هو الله تعالى، ولكن السائل يسأل متوسلا إلى الله بالنبى صلى الله عليه وسلم [أو غيره] أن يقضى حاجته فالفاعل هو الله، ولكن أراد السائل أن يسأله تعالى ببعض المقربين لديه الأكرمين عليه، فكأنه يقول: أنا من محبيه (أو محبوبيه فارحمني لأجله، وسيرحم الله كثيرًا من الناس لأجل النبى صلى الله عليه وسلم وغيره من الأنبياء والأولياء والعلماء اهـ.

النظر فى الإستدلال بحديث ((لا يستغاث بي))

معظم استدلالهم فى النهى عن الإستغاثة يكون بحديث الطبرانى عن عبادة بن الصامت وفيه : أنه كان فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم منافق يؤذي المؤمنين، فقال أبوبكر الصديق: قوموا بنا لنستغيث برسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا المنافق، فقال النبى صلى الله عليه وسلم: ((إنه لا يستغاث

بي، وإنما يستغاث بالله)). قال السيد محمد: وهذا الحديث قد يستدل به من يقول بمنع الإستغاثة به صلى الله عليه وسلم وهذا استدلال **باطل من أصله**، وذلك لأنه لو أجراه على ظاهره؛ لكان المقصود به منع الإستغاثة به صلى الله وسلم مطلقا، كما هو ظاهر اللفظ، وهذا منقوض بفعل الصحابة معه صلى الله عليه وسلم، إذ كانوا يستغيثون ويستسقون به...

فنقول: إن المراد بقوله ذلك:هو إثبات حقيقة التوحيد فى أصل الإعتقاد؛ وهو أن المغيث **حقيقة هو الله** تعالى، والعبد ما هو إلا **واسطة** فى ذلك،...

وقد أشار الشيخ ابن تيمية فى ((الفتاوى)) إلى نحو هذا المعنى حيث قال: قد يكون فى كلام الله ورسوله صلى الله عليه وسلم عبارة لها معنى صحيح، ولكن بعض الناس يفهم من ذلك غير مراد الله ورسوله صلى الله عليه وسلم فهذا يرد عليه فهمه؛ كما روى الطبرانى فى "معجمه الكبير" أنه كان فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم منافق يؤذى المؤمنين، فقال أبوبكر الصديق: قوموا بنا لنستغيث برسول الله صلى الله وسلم من هذا المنافق، فقال النبى صلى الله عليه وسلم: ((إنه لا يستغاث بى وإنما يستغاث بالله)) فهذا إنما أراد النبى صلى الله عليه وسلم المعنى الثانى وهو أن يطلب منه ما لا يقدر عليه إلا الله ،وإلا فالصحابة كانوا يطلبون منه الدعاء ويستسقون به كما فى صحيح البخارى اهـ.باختصار من ص ١٨٨ من المفاهيم.

قلت:أولا: والحديث كما قال فى أخطاء ابن تيمية(٣٦٣-٣٦٨): ضعيف منكر ولفظه عند(أحمد ٣١٧/٥، رقم ٢٢٧٥٨): ((فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: لا يقام لي إنما يقام لله تبارك وتعالى)) فهذا فيه تقرير الإستغاثة به صلى الله عليه وسلم ،دون القيام ! وهذا اضطراب ومخالف

أيضا لما رواه البخارى(٣٨٩٥) ومسلم(٣٣١٤)فى صحيحيهما من قوله صلى الله عليه وسلم لصحابته:"قوموا إلى سيدكم"!

وثانيا:-كما قال فى "الأخطاء"- :فيه راو لم يسم،

وثالثا:تفرد به ابن لهيعة.قال ابن كثير (١٧٤/٣):هذا حديث غريب جدا وفيه علة ا هـ.

وفى تهذيب التهذيب (٣٧٧/٥،و٣٢٧/٥) قال ابن خزيمة:وابن لهيعة لست ممن أخرج حديثه فى هذا الكتاب إذا انفرد،وإنما أخرجته لأن معه جابر بن إسماعيل ا هـ.

ورابعا: أليس هذا قلّة الحياء؟ لماذا حاولوا تضعيف الأحاديث التى حسّنها أو صححها الأئمة الحفاظ – فى التوسل وغيره كما سبق ثم جاءوا يستدلون بمثل هذا الحديث الواضح الضعف؟

وخامسا: لوثبت الحديث-وقد رأينا الدليل على عدم ثبوته-فقد فسّره لنا عمل الصحابة ومن بعدهم من علماء الأمة، وذلك خلاف ما يدّعيه "دعاة التوحيد" الذين رددنا عليهم فى السابق بأقوال العلماء بل وبقول شيخهم وقدوتهم- ابن تيمية!

وبنحو ما قلنا فى معنى المتن يقال فى حديث ابن عباس عند الترمذى الذى فيه ((وإذا استعنت فاستعن بالله)). أى:لو استعنت بأحد فى أمر ما فالمستعان الحقيقى والمعين هو الله عزّ وجلّ لا غير.

الفصل السابع:

هذه الإستغاثة من فعل السلف

١- عن مالك الدار قال: أصاب الناس قحط فى زمن عمر فجاء رجل إلى قبر النبى صلى الله عليه وسلم، فقال: يارسول الله استسق لأمتك، فإنهم قد هلكوا، فأتى الرجل فى المنام فقيل: ائت عمر فأقرئه السلام، وأخبره أنكم مسقون وقل له: عليك الكيس عليك الكيس، فأتى عمر فأخبره، فبكى عمر ثم قال: يارب لا آلو إلا ما عجزت عنه)).انتهى

قال الدكتور صبيح رواه ابن أبى شيبة (٣٥٦/٦ ،٣٢٠٠٢)... وصححه الحافظ فى الفتح (٤٩٥/٢-٤٩٦) وابن كثير فى البداية والنهاية (٩١/٧-٩٢،و١٠٧/٧) [قال: وهذا إسناد صحيح] وأورده دون نكير فى الإستيعاب (١١٤٩/٣١)، والإرشاد (٣١٦/١)...

وهذا أثر صحيح واضح يهدم ما يقوله ابن تيمية من أساسه، **ولم يقل أحد** من الأئمة قبل ابن تيمية إن هذا **حديث ضعيف**، أو إن هذا **شرك** أو إن فعل ذلك **بدعة** فليأتونا بمن قال ذلك قبل ابن تيمية فى القرن الثامن ونتحداهم بفضل الله، ولو كان ذلك بدعة أو شرك أفكان يرويه ابن أبي شيبة وهو من أئمة الحديث توفى قبل أحمد بن حنبل بست سنوات- ثم البيهقى وابن عساكر؟ ا هـ.

قلت: حاول الألبانى ردّه فى توسله بدعوى:

١- أن الأعمش مدلّس

٢- مالك الدار مجهول، قال ص:١٢٠- ١٢١ ما مفاده: مالك الدار غير معروف العدالة والضبط، لم يذكر ابن أبى حاتم له روايا غير أبى صالح وفى ذلك إشعار بأنه مجهول، وأبو حاتم لم يحك توثيقه وقال المنذرى والهيثمى: لا أعرفه اهـ.

وردّ عليه فى "رفع المنارة" ص ٢٦٣ بعد إيراد قول ابن كثير فى جامع المسانيد مسند عمر (٢٢٣/١): إسناده جيد قوى وإقرار ابن تيمية بثبوته فى ((اقتضاء الصراط (ص٣٧٣) بهذه:

١- أن الأعمش حديثه مقبول لأنه فى المرتبة الثانية الذين أخرجوا لهم فى الصحيح. فقال الذهبى فى (الميزان)) (٢٢٤/٢): يقبل عنه فى شيوخ أكثر عنهم كإبراهيم وابن أبى وائل وأبى صالح، فإن روايته عن هذا الصنف محمولة على الإتصال)) ا هـ.

٢- مالك الدار معروف: هو مالك بن عياض مولى عمر ذكره فى الإصابة (٤٨٤/٣) وقال: له إدراك وسمع من أبي بكر وروى عن الشيخين، ومعاذ، وأبي عبيدة روى عنه أبو صالح وابناه عون وعبد الله ابنا مالك ،وعبد الرحمن بن سعيد ابن يربوع الثقة اهـ.

وذكره فى الطبقات (٦/٥، و١٢/٥): وكان معروفا، بعد قوله: روى عن أبى بكر وعمر رحمهما الله.

وقال الخليلى فى الإرشاد (٣١٣/١،و٣١٦): مولى عمر بن الخطاب تابعي قديم،متفق عليه أثنى عليه التابعون.

وذكره ابن حبان فى الثقات (٣٨٤/٥)

أضف إلى هذا قول الدارقطنى: من روى عنه ثقتان فقد ارتفعت جهالته وثبتت عدالته.

قلت: والرجل الذى لم يسم هو بلال بن الحارث كما ذكره سيف، وهو وإن كان ضعيفا فى الحديث؛ فعمدة فى التاريخ كما قال الحافظ فى ((التقريب)) (٢٦٢/١)

٢- روى ابن الأثير فى الكامل ٢٢١/٢، و(٣٧٤/١) وابن كثير فى البداية (٣٢٤/١،و٣٥٧/٦) والطبرى (٢٨١/٢) فعل الصحابي خالد بن الوليد فى واقعة

اليمامة ما نصه: ثم برز خالد حتى إذا كان أمام الصف دعا ونادى بشعارهم (المسلمين) وكان شعارهم يومئذ يا محمداه فجعل لا يبرز له أحد إلا قتله اهـ.

٣- فى تاريخ الطبرى (٣/٦٤٨،٦٤٧)، والكامل (٤/٢٠٠)و٢/٣١٠): وانظر أيضا إلى أهل البصرة من عصر التابعين ممن خالط الصحابة وتعلم منهم وهم ألوف لما كانت فتنة ابن الأشعث، كتب عمال الحجاج إليه: أن الخراج قد انكسر وأن أهل الذمة قد أسلموا ولحقوا بالأمصار، فكتب إلى البصرة وغيرها: أن من كان له أصل فى قرية فليخرج إليه، فخرج الناس فعسكروا فجعلوا يبكون وينادون يا محمداه، وكان دخول عبد الرحمن البصرة فى آخرى ذى الحجة سنة (٨٢)ا هـ .

٤- فى الكامل (٥/١١٤) حوادث ١٣٧- نقلا من أخطاء- : وفى حرب المسلمين مع المجوس بقيادة سنباذ كانت السبايا من النساء المسلمات ينادين: يا محمداه، فوقعت الريح ونفرت الإبل وتفرق عسكر المجوس.

٥- فى تاريخ الطبرى (٣/٣٣٦): مرت زينب بنت فاطمة بأخيها الحسين صريعا وهى تقول: يا محمداه، صلى عليك ملائكة السماء، هذا الحسين بالعراء، مرمل بالدماء، مقطع الأعضاء، **يامحمداه** وبناتك سبايا، وذريتك مقتلة تسفى عليها الصبا".

٦- **الإمام الطبرانى لا يرى الاستغاثة شركاً!**

قلت: كل دعوى تُسمع من ابن تيمية وتلاميذه فى شركية الإستغاثة يكذّبها الواقع الصحيح نقلاً و فعلاً، كما أن الإنتماء للسلف يكذّبه كتب السلف وعملهم المدوَّن. فالحديث الذى يستدلون به فى تسمية الإستغاثة "شركا" إضافةً إلى ضعفه فقد رواه الحافظ الطبرانى، ولم يعمل به فيكون هو أيضا- على حد قولهم وفهمهم السقيم -مشركاً بالله تعالى هو ومن يأتى خبرهم هنا!نعوذ بالله تعالى من الضلال وطمس البصيرة.

فقد ذكر الشريف محمود (ص ٣٣٦)أن الحافظ ابن المقرئ (٢٨٥-٣٨١) يقول: كنت أنا والطبرانى وأبو الشيخ بالمدينة فضاق بنا الوقت فواصلنا ذلك اليوم ولما كان وقت العشاء حضرت القبر وقلت يارسول الله الجوع فقال لى الطبرانى اجلسو فإما أن يكون الرزق أو الموت فقمت أنا وأبو الشيخ فحضر الباب علوى ففتحنا له فإذا معه غلامان بقفتين فيهما شيء كثير، وقال شكوتمونى إلى النبى صلى الله عليه وسلم رأيته فى النوم فأمرنى بحمل شيء إليكم" اهـ.

قلت: وقفت عليها أيضا فى السير للذهبى(١٦/٤٠١،٤٠٠) كما عزاها إليه المؤلف ولم أوفّق للوقوف على ما فى ((تذكرة الحفاظ)) (٣/٩٧٣،١٧٣) والحمد لله.

٧-الحافظ أبو زرعة العراقى فعل مثل ذلك مع أبيه على قبر النبى صلى الله عليه وسلم كما فى المنتظم (٩/ ٧٤، ٧٥).

هذه الأفعال كلها شركٌ بالله فى نظر "الفرقة الناجية"! فما حكم هؤلاء العلماء الذين فعلوها-كما رأينا- عندهم؟؟؟ قل:كلهم **مشركون؟**.....فلا تعليق!

الفصل الثامن:

تفسيرهم الخاطئ لبعض الآيات

المقدمة

إذا تمهد لك ضعف الحديث المستدل به فى منع الإستغاثة أو خطأ القوم فى تفسيره، فاعلم أنهم أخطأوا أيضا فى فهم معانى عدة آيات فى القرآن الكريم التى جاء فيها لفظ "الدعاء" بمعنى "العبادة" أو بمعنى "النداء" فسمى القرآن من صرف شيئًا من ذلك لغير الله "مشركا"، لا لمجرد "النداء" بل لاعتقاد الفاعل ألوهية المنادى من وجوه أخرى. فغفل أصحاب هذه الدعوة إلى التوحيد والسنة فى حقيقة ما يخبرنا القرآن عنه واعتمدوا على فهمهم الخاطئ حتى أنزلوا آيات متحدّثة عن الكفار على إخوانهم المسلمين.فلا حول ولا قوة إلا بالله!

وقد أسهبنا فى مناقشة هذا فى كتاب بلغتنا المحلّية والذى نذكر شيئا منه هنا.

بعض الأمثلة

١-سورة مريم، ٤٨: **﴿وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَأَدْعُو رَبِّي عَسَى أَلاَّ أَكُونَ بِدُعَاءِ رَبِّي شَقِيًّا﴾**

فالدعاء فى هذه الآية الكريمة **دعاء عبادة** وليس مجرد **النداء** كما دل عليه الآيتان قبلها وهما: ﴿**إِذْ قَالَ لأَبِيهِ يَاأَبَتِ لِمَ تَعْبُدُ مَا لاَ يَسْمَعُ وَلاَ يُبْصِرُ وَلاَ يُغْنِي عَنْكَ شَيْئًا** ﴾ (٤٢) وقوله: ﴿**يَاأَبَتِ لاَ تَعْبُدِ الشَّيْطَانَ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلرَّحْمَنِ عَصِيًّا**﴾ (٤٤) وراجع تفاسير البغوى وزاد المسير وابن كثير للآية.

﴿

٢- سورة يونس، ١٠٦ ﴿**وَلاَ تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لاَ يَنْفَعُكَ وَلاَ يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِنَ الظَّالِمِيْنَ**﴾ قال البغوى (**وَلاَ تَدْعُ**) ولا تعبد، (**مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لاَ يَنْفَعُكَ**) إن أطعته، [فإنك إذا من الضالين ﴿**فَإِنَّكَ إِذًا مِنَ الظَّالِمِيْنَ**﴾ الضارين لأنفسهم الضارين لأنفسهم الواضعين للعبادة فى غير موضعها اهـ.

وانظر أيضا نفسيرها فى الطبرى، وزاد المسير، وابن كثير. ونظيرها (القصص ٨٨) قال الطبرى ﴿**وَلاَ تَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلاَّ وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ**﴾ يقول تعالى ولا تعبد يا محمد مع معبودك الذى له عبادة كل شىء معبودا آخر سواه ١هـ.

٣- سورة غافر ٧٣-٧٤:﴿ **ثُمَّ قِيلَ لَهُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تُشْرِكُونَ * مِنْ دُونِ اللَّهِ قَالُوا ضَلُّوا عَنَّا بَلْ لَمْ نَكُنْ نَدْعُو مِنْ قَبْلُ شَيْئًا كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ الْكَافِرِينَ**﴾ .

قال الطبري: أي لم نكن نعبد شيئا: يقول تعالى ذكره: ﴿**كَذَلِكَ يُضِلُّ اللَّهُ الْكَافِرِينَ** ﴾ يقول: كما أضل هؤلاء عنهم فى جهنم ما كانوا يعبدون فى الدنيا من دون من الآلهة والأوثان آلهتهم وأوثانهم، كذلك يضل الله أهل

الكفر به عنه، وعن رحمته وعبادته، فلا يرحمهم فينجيهم من النار) ولا يغيثهم فيخفف عنهم ما هم فيه من البلاء. اهـ. وراجع البغوى وابن كثير تحت الآية.

٤- الرعد: ١٤ ﴿**وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ لا يَسْتَجِيبُونَ لَهُمْ بِشَيْءٍ إِلاَّ كَبَاسِطِ كَفَّيْهِ إِلَى الْمَاءِ لِيَبْلُغَ فَاهُ وَمَا هُوَ بِبَالِغِهِ وَمَا دُعَاءُ الْكَافِرِينَ إِلاَّ فِي ضَلاَلٍ**﴾.

قال البغوى: **وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ** ﴾ يعنى: الأصنام يدعونها آلهة. [لاحظ لفظة "يدعونها آلهة" فى كلامه أى:معتقدين أنها آلهة؛فدعائهم إياها دعاء عبادة.والفرق جليّ بينه وبين دعاء النداء أو دعاء المسألة بدون ذاك الإعتقاد الشِّركي كما سنوضّح].ومثله عند الطبرى.

وقال ابن كثير: (**وَالَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ** ﴾ أي: ومثل الذين يعبدون آلهة غير الله.

٥- الأحقاف ٤-٥: ﴿**قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَرُونِي مَاذَا خَلَقُوا مِنَ الأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِي السَّمَوَاتِ اِئْتُونِي بِكِتَابٍ مِنْ قَبْلِ هَذَا أَوْ أَثَارَةٍ مِنْ عِلْمٍ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِيْنَ (٤) وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لاَ يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَهُمْ عَنْ دُعَائِهِمْ غَافِلُونَ**﴾ قال البغوى ﴿**وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لاَ يَسْتَجِيبُ لَهُ**﴾ يعنى الأصنام لاتجيب عابديها إلى شئ يسألونها اهـ. وقال الطبرى: يقول تعالى ذكره: وأي عبد أضل من عبد يدعو من دون الله آلهة لاتستجيب له إلى يوم القيامة. وانظر ابن كثير، وقلما كتاب من كتب توحيدهم لا تجد فيه هذه الآية.

وقول المفسرين ((يدعو من دون الله آلهة))، واضح فى التعريف، بين مجرد النداء دون اعتقاد الألوهية وبين النداء مع اعتقاد ذلك، إلا أن إخواننا لا يفهمون؟

وأمثال هذا كثيرة ذكرناها بتوسّع فى الكتاب المشار إليه المكتوب- بفضل الله – فى لغة هوسا يسّر الله ترجمته إلى العربية.

خطأ وقع فيه ابن تيمية ومن قلّده!

لعلك لو ذكرت لهم هذه الأدلة لقالوا: نعم، كأنك تحاول التفصيل بين دعاء المسألة ودعاء العبادة، ولكن الأمرين متلازمان، فانطلاقا من ذلك من دعا غير الله فى حاجة له يكون مشركًا كافرًا!

وهذا سببه خطأ وقع فيه إمامهم فى هذا الشذوذ فاتّبعوه وهم لايشعرون؟ قال فى الفتاوى (١١/١٥): وكل من يملك الضر والنفع فإنه هو المعبود لا بد أن يكون مالكا للنفع والضر. ولهذا أنكر تعالى على من عبد من دونه ما لا يملك ضرا ولا نفعا.

وذلك كثير فى القرآن كقوله تعالى ﴿**وَلاَ تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لاَ يَنْفَعُكَ وَلاَ يَضُرُّكَ**﴾ وقال ﴿**وَيَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لاَ يَنفَعُهُمْ**﴾ فنفى سبحانه عن هؤلاء المعبودين الضر والنفع القاصر والمتعدى فلا يملكون لأنفسهم ولا لعابديهم وهذا كثير فى القرآن يبين تعالى أن المبعبود لابد أن يكون مالكا للنفع. والضر فهو يدعو للنفع والضر دعاء المسألة ويدعو خوفا ورجاء دعاء العبادة فعلم أن النوعين متلازمان فكل دعاء عبادة مستلزم لدعاء المسألة،

وكل دعاء مسألة متضمن لدعاء العبادة وعلى هذا فقوله ﴿**وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ**﴾ يتناول نوعى الدعاء. وبكل منها فسرت الآية قيل: أعطيه إذا سألنى. وقيل: أثيبه إذا عبدنى، والقولان متلازمان. وليس هذا من استعمال اللفظ المشترك فى معنيه كليهما أو استعمال اللفظ فى حقيقته ومجازه، بل هذا استعمال فى حقيقته المتضمنة للأمرين جميعا فتأمله فإنه موضوع عظيم النفع وقل ما يفطن له اهـ.

وقد استدل فى كلامه ببعض الآيات:

١- النساء ١١٧: ﴿**إِنْ يَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ إِلاَّ إِنَاثًا**﴾

٢- فصلت٤٨: ﴿**وَضَلَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَدْعُونَ مِن قَبْلُ**]

٣- غافر، ٦٠ ﴿**وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ**﴾

ثم قال (١٣/١٥): فكل موضع ذكر فيه دعاء المشركين لأوثانهم فالمراد به دعاء العبادة المتضمن دعاء المسألة فهو فى دعاء العبادة أظهر لوجوه ثلاثة:

ا- الزمر٣ : ﴿ **وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِهِ أَوْلِيَاءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلاَّ لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى** ﴾

٢- الشعراء ٩٢: ﴿ **وَقِيلَ لَهُمْ أَيْنَ مَا كُنْتُمْ تَعْبُدُونَ** ﴾

٣- الأنبياء ٩٨: ﴿**إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ** ﴾

٤- غافر، ١٤: ﴿**فَادْعُوا اللَّهَ مُخْلِصِيْنَ لَهُ الدِّينَ**﴾ اهـ. فاعتمد على أن الكفار اعترفوا بعبادة الأوثان فى آية الزمر وقال "فسر هذا الدعاء" فى آية الشعراء وكذا الأنبياء.... إلى آخر كلامه

نقد تعريف ابن تيمية لدعاء العبادة

١- الآيات التى استدلّ بها إما أن يكون موضوعها "دعاء العبادة" لحقائق أخر لا لمجرد النداء كما قلنا، وإما أن تكون متحدّثة عن "دعاء التسمية "أي يدعون آلهة" وراجع تفاسيرها فى كتب المفسرين

٢- آية غافر ٦٠: فسّرها كل من الطبرى والبغوى بالعبادة.

فقال الأول: اعبدونى وأخلصوا لى العبادة دون من تعبدون من الأوثان والأصنام وغير ذلك..... وبنحو الذى قلت من ذلك قال أهل التأويل.

وقال الثانى: اعبدونى دون غيرى أجبكم وأثبكم وأغفرلكم، فلما عبر عن العبادة بالدعاء جعل الإنابة استجابة .....وقيل: الدعاء هو الذكر والسؤال.

٣- آيات الزمر، والأنبياء والشعراء تعنى: "دعاء العبادة" لإعتقادهم الألوهية فى الأوثان كما قلنا ولذلك يصرّحون بعبادتهم إياها فى مواضع مثل قولهم فى الزمر ٣:[**ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى**]، ومثلها غافر (١٤).

٤- لم يتكلم ابن تيمية عن الآيات الأخرى التى تخالف دعواه، مثل الكهف (٥٢) والأنعام (٩٤) التى تتحداهم –أي الكفار–أن يدعوا آلهتهم التى زعموا شفاعتها فى الدنيا فينصروهم وينجوهم من عذاب الله بشفاعتهم المزعومة.

٥- دعوى التلازم بين دعاء المسألة ودعاء العبادة باطلة لا تثبت أمام الحجج المتقدمة؛ لأنه لا يشك عاقل–فضلاً عن عالم–فى أن الصحابة الكرام رضوان الله عليهم وأولئك الحفاظ لم يقصدوا بسؤالهم النبي صلى الله عليه وسلم وغيرَه ممن توسلو واستغاثوا بهم عبادتَهم؛

كما يكذّبها الواقع النقلى أيضا،الثابت عمّن ينتمى لهم أصحاب هذه الدعوى،أي: السلف الصالح.

فوائد:

الأولى: كما أخطأ فى معانى الآيات حتى سمّوا الإستغاثة شركا، كذلك تخيل هؤلاء شرك الأمة فى الشفاعة وقالوا من طلبها من النبي صلى الله عليه وسلم بعد موته فقد أشرك.

ولما لم يكن هذا الكتاب موضع بسط الكلام فى ذلك فللقارئ إدخال الشفاعة فى معنى الإستغاثة كما وُضّح؛ بناءً على أن للأموات قدرةً أعطاهم الله تعالى للدعاء للأحياء، وهو شئ يعترف به ابن تيمية. قال فى مجموع الفتاوى (٣٦٨/٢٤): ولما كانت أعمال الأحياء تعرض على الموتى كان أبو الدرداء يقول: اللهم إنى أعوذ بك أن أعمل عملا أخزى به عند عبد الله بن رواحة".

قلت: خبر: "إن أعمالكم تعرض على أقاربكم وعشائركم فإن كان خيرا فرحوا واستبشروا وقالوا اللهم هذا فضلك ورحمتك فأتمم نعمتك عليه وأمته عليها ويعرض عليهم عمل المسئ فيقولون اللهم ألهمه عملا صالحا ترضى به عنه وتقربه إليك". الحافظ فى الفتح (١٥٥/٣) وعزاه للطبرانى عن أبي الدرداء موقوفا كما فى ((أخطاء ان تيمية)) (ص: ٣٧١).

الثانية: وربما استدلوا بآية الروم ٥٢، وقبلها (٨٠) من النمل ﴿**إِنَّكَ لاَ تُسْمِعُ الْمَوْتَى**]،وليس معناهما ما يزعمون.بل الآيتان متحدّثتان عن الكافر الذى طبع الله على قلبه فصار كالكافر الميت لا حس له ولا عقل .قال أبو عبد الله القرطبى[إنك لا تسمع الموتى]:يعنى الكفار

لتركهم التدبر، فهم كالموتى لا حس لهم ولا عقل اهـ. قلت: ومثلها قوله تعالى ﴿**وَمَا أَنْتَ بِمُسْمِعٍ مَنْ فِي الْقُبُورِ**﴾ (فاطر ٢٢) وكذا آية فاطر ١٣-١٤ ﴿**إِنْ تَدْعُوهُمْ لاَ يَسْمَعُوا دُعَاءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا مَا اسْتَجَابُوا لَكُمْ**﴾ بعد قوله ﴿**وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِنْ قِطْمِيْرٍ**﴾ معناها العبادة على ماتقدم. فقد أبعد عن الصراط من أنزلها على الأولياء المتوسل بهم والمستغاث بهم دون اعتقاد ألوهيتهم وافترى على الله تعالى إثمًا عظيمًا.

الثالث: وقع القوم فى التناقض الظاهر حيث سمّوا الإستغاثة بالصالحين شركا بعد تفريقهم بين توحيد الربوبية والألوهية! كل الخلل: قال فى ((الخلل الوهابى)) ص ٣١٧: إن الخلل كل الخلل فى أنهم جعلوا الشرك نوعين شرك ربوبية وشرك ألوهية، ثم جاؤا إلى أمر لم يتضح دخوله فى النوع الأول أو الثانى ومع ذلك اعتبروه شركا...

وبتقريب آخر نقول: لا شك بأن المسلم لو دعا غير الله دعاء عبادة عد مشركا، ولكن مشكلة أصحاب هذا الرأي أنهم أقاموا دعواهم بأن المسلمين وقعوا فى شرك الألوهية – التى هى الشرك فى العبادة على فرضية اعتبار الدعاء أحد أجلى مصاديق العبادة، ثم قسموا الدعاء إلى دعاء عبادة ودعاء مسألة بما ظاهره خروج دعاء المسألة عن عنوان العبادة، وكان عليهم بيان وجه بقائه –دعاء المسألة– تحت عنوان شرك العبادة بعد ذلك... اهـ.

قلت: ولهم تخبطات أخرى كالخلط بين بحثي الشرك والبدعة– والإضطراب فى تحديد ضابط الشرك فى الإستغاثة – وضّحنا ذلك فى الكتاب المشار إليه فا لله نسأل أن ييسّر لنا إخراجه.

الرابعة: الأرواح الطاهرة– للأنبياء والأولياء والمؤمنين– لها شأن عجيب وقدرة كاملة لنفع الأحياء حال حياتهم البرزخية، وللعلماء فى ذلك مؤلّفات. وقد حشد ابن القيم كتابه ((الروح)) بمثل الذى ذكرنا بما يغيظ المنكر المتعمّد حتى قال الألبانى فى ((الآيات البينات)): فلهذا وغيره فإنى فى شك كبير من صحة نسبة "الروح" إليه أو لعله ألفه فى أول طلبه للعلم والله أعلم. اهـ.

قلت: قوله (قبل هذا الكلام): "فوالله لو أن ناقلا نقل هذا الكلام ولم أقف أنا بنفسى عليه لما صدقته لغرابته وبعده عن الأصول العلمية والقواعد السلفية التى تعلمناها منه ومن شيخه الإمام ابن تيمية فهو أشبه شئ بكلام الآرائيين والقياسيين")) محاولة فاشلة، لا تسمن ولا تغنى من جوع.وإلى متى يتهرّبون من الحق بهذه الحيل الباطلة العاطلة؟

إذا أتيتهم بكلام أحد الأئمة قالوا"هو غير سلفى العقيدة" أو "عقيدته مشكوك فيها" كما يفعلون الآن بالحافظ ابن حجر الآن فى بعض تصانيفهم.ثم إذا كان المحتجّ به عليهم إماماً منتسباً إليه وأجلّ من أن يقال فيه بمثل هذا الهراء –كأحمد والذهبى مثلا–قالوا "الحق أكبر من كل أحد"، وهى –والله–كلمة حق أريد بها باطل، لأنهم لا يقولونها إلا عند إرغامهم بالأدلة؛أو يقولوا لك بلا حياء "لعله ألف ذلك فى بداية أمره"[ذلك هو الخسران المبين]!

وهذه سفسطة لأن رجوع العالم عن رأي ما وإن كان جائزا ومألوفاً إلا أن له شواهد تؤيّده مثل رواية ذلك عنه من كبار أو أواخر تلاميذه وغير ذلك مما موضعه كتاب آخر. ثم على فرض عدم إثباته–يعنى سماع الموتى

ومعرفتهم بأحوال الأحياء–من سائر علماء الأمة فقد أثبته من دعا الألبانى وأمثاله إلى اتّباعهم وشهد على أنهم هم المقتدون بالسلف الصالح!

قال ابن تيمية –الذى تعلم منه الألبانى **القواعد السلفية**– فى الفتاوى (٣١٤/٢٣): ((والميت قد يعرف من يزوره))!

فقول الألبانى فى ابن القيم وبالتالى ابن تيمية– وضم إليه ما سبق فى البخارى والذهبى الذى قال "ألف السير قبل أن ينضج فى علم التوحيد" –ساقط وكاف فى بطلان ما يدعون الناس إليه .

إذ كيف يُتبع من لا يأخذ عن العلماء إلا ما وافق هواه؟ فلو عملنا بقوله السابق لقلنا أيضا بالشك فى نسبة مجموع الفتاوى إلى ابن تيمية أو لقلنا إنه "ألفه فى أول طلبه للعلمّ"!

خلاصة القول:

١–أرواح الموتى –ما سوى الكفار والعصاة– لها قدرة على أشياء كثيرة،منها الدعاء للأحياء وحضور أماكن الخير وغير ذلك؛أما الأنبياء فلحديث أنس الصحيح الذى كان الشيخ الألبانى ممن صححه. أما الصالحون عامة فللأثر الصحيح السابق فى هذا الكتاب، شاء من شاء وأبى من أبى.

٢– المفهوم الصحيح للموت هو "انتقال الروح من عالم الأجساد إلى عالم البرزح "كما قرره العلماء. وانظر مثلا((التذكرة فى أحوال الموتى وأمور الآخرة)) للإمام القرطبى رحمه الله.

٣-ضابصهم فى الفرق بين ((التوحيد والشرك)) فى التعريف المتقدم عن شارح كتاب التوحيد غير صحيح واقعيًّا؛ ولا داعى للإطالة هنا، ولاسيما بعد ثبوت بطلان منع الإستغاثة أمام الأدلة المتقدمة.

خاتمة الباب

قدمنا أن التبرك أحد أنواع التوسل وكذا الإستغاثة وإن كان كيفيتها متغايرة.

وقلنا إن التوسل الممنوع فى نظر ابن تيمية -وهو التوسل بالذوات الفاضلة الشريفة- توسل أيضا بعمل أصحابها، إذ لا يتوسل أحد بذات الفاجر الآثم، والتوسل بالدعاء من الصالح أيضا توسل بذاته. ومن توسل بأحدهما-كما فى حديث الإستسقاء الماضى- بلسان المقال فهو بالتالى متوسل بالآخر بلسان الحال، والعكس صحيح ولا بدّ.وانظر تمام هذا التوجيه فى كتابنا الحافل "الشواهد على بطلان ما عليه السلفية والوهابية فى التوحيد والعقائد" أو "العمدة فى العقيدة"(يسّر الله طبع الجميع).

والأشياء الثلاثة -التبرك والتوسل والإستغاثة- ثابتة، والحمد لله، عن السلف الصالح والعلماء من جميع نواحى الإسلام كما رأينا.

ولو كانت بدعة وشركا أفكان هؤلاء يفعلونها؟ ولم يأتنا الإسلام إلا عن طريقهم؟ ثم لماذا يحتجّ المعترض بأقوالهم فى أمور دينية أخرى حتى أنه ليقول لك عندما يريد إثبات أمر ما "قال الإمام النووى،قال الذهبي،

وقال العلامة ابن حجر كذا وكذا..."وكل من هؤلاء مبتدع ومشرك عنده وبمقتضى عقيدته؟ فنحن نقول:هل هذا طريق أهل العلم وعمل المخلص لله دينه أم هو أسلوب المتلاعب بعقول الناس؟

دعوى سد الذريعة:

: قد يقول بعضهم: نحن ننكر هذه الأشياء سدًّا للذريعة إلى الشرك الذى قد تفضى إليه!

فنقول للقائل:هذا حسن، فغيّروا أسلوبكم من إطلاق الكفر والشرك على فاعلها إلى توضيح الكيفية المشروعة،افعلوا ذلك محسنين الظن بإخوانكم المسلمين كما أمرتم به. هدانا الله وإياكم.

لى فيـــك قلب مغرم يا سيدى وحشـــاشـــة محشوة بهـواك
فإذا سكت ففيـــك صمتى كله وإذا نطقت فـــــمادح عليـــاك
وإذا سمعـــــت فعنك قولا طيبا وإذا نظرت فـــــلا أرى إلا كا
يا مالكى كن شافعى من فاقـتى إنى فقـــير فى الورى لغنـــاك
يا أكرم الثقلين يا كنز الـــورى جد لى بجودك وارضـــنى برضاكا
أنا طامع فى الجود منك ولم يكن لابن(البشير)من الأنام ســـواكا
فعساك تشفع فيك عند حسابه فلـــقد غدا مستمســـكا بعراكا
ولأنت أكرم شـــافع ومشفع ومن التجا لحـــماك نـــال وفاكا
فاجعل قراى شفاعة لى فى غد فعسى أرى فى الحشر تحت لواكا
صلى عليك الله يا خير الورى ما حن مشتـــاق إلى مثـــــواكا
وعلى صحابتك الكرام جميعهم والتابعـــــين وكـــــل من والاكا

الباب الخامس:من غرائب الشيخين: ابن تيمية وابن القيم

ابن تيمية

فى هذا الباب سرد الأسباب الموجبة لتركنا الإستدلال بكلام ابن تيمية والعلامة بن القيم.وقبل الشروع، أذكّر القارئ لكتابى بقول الله تعالى ﴿**الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُوْلَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُمُ اللَّهُ وَأُوْلَئِكَ هُمْ أُوْلُوا الأَلْبَابِ** ﴾.

مما يحذّر من الثقة بكلام ابن تيمية

١- قوله فى الأبدال والأوتاد.....

قال فى الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان" (١٠١/١): وكذلك كل حديث يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم فى عدة "الأولياء" و "الأبدال" و "النقباء" و "النجباء" و "الأوتاد" و "الأقطاب" مثل أربعة أو سبعة أو اثنى عشر أو أربعين أو سبعين أو ثلاث مائة وثلاثة عشر أو القطب الواحد فليس فى ذلك شئ صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم ينطق السلف بشئ من هذه الألفاظ إلا بلفظ "الأبدال": وروى فيهم حديث أنهم أربعون رجلا وأنهم بالشام وهو فى المسند من حديث علي رضي الله عنه وهو حديث منقطع ليس بثابت اهـ.

قلت: فى ((أدلة الصوفية)) ص ٦٢: قال القعنبى حديثا بهلول بن راشد وكان وتدا من أوتاد الأرض ...اهـ.

قلت: هذا موجود -بفضل الله تعالى- فى "لسان الميزان" (٦٦/٢) كما أشار إليه المصنف. والقعنبي هو عبد الله بن مسلمة (١٣٠-٢٢١هـ) من تلاميذ مالك وروى عنه البخارى ومسلم وأبو داود وغيرهم.وتوفى قبل ولادة ابن تيمية بنحو ٢٤٠ سنة!

فأين قول ابن تيمية ((ولم ينطق السلف بشئ من هذه الألفاظ إلا بلفظ الأبدال)) من هذا؟

٢-أليس الإمام أحمد من السلف؟

قال الإمام أحمد لما سئل عن بشر الحافى: سألتنى عن رابع سبعة من الأبدال. وانظر تاريخ بغداد (٧٢/٧) لتقارن قول الإمام أحمد (١٦٤-٢٤١هـ) بقول شيخ الإسلام ((مثل أربعة أو سبعة أو اثنى عشر أو أربعين... **ولم ينطق السلف بشئ من هذه الألفاظ**))!

٣- هل لا يعمل ابن تيمية بالحديث المنقطع؟

قوله فى حديث الأبدال "**وهو حديث منقطع ليس بثابت**" مما يعجب.

قال فى " أدلة الصوفية" (٧٩/١-٨٠): وقد يستدلّ بحديث منقطع أو ضعيف، فإذا كان الحديث يقوى ما يذهب إليه **استدل به**، وإن كان الحديث **حجة عليه أنكره** سواء كان صحيحا أو ضعيفا. مثال ذلك استدل ابن تيمية بأن علي ابن الحسن رآى رجلا يجئ إلى فرجة كانت عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم فيدخل فيها فيدعو فنهاه.... قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لا تجعلوا قبرى عيدًا، ولا تجعلوا بيوتكم قبورا وصلوا علي وسلموا حيثما كنتم فتبلغنى صلاتكم وسلامكم "**قلت**: قال ابن كثير ى تفسيره (٥١٦/٣) عن هذا الأثر: "فى إسناده **رجل مبهم لم يسمّ**..... وقد استدلّ أيضا ابن تيمية بحديث منقطع رواه عبد الرزاق فى مصنفه عن

الثورى عن أبي عجلان عن رجل يقال له سهيل عن الحسن بن الحسن بن علي قال: رآى قوما عند القبر فنهاهم وقال: إن النبي صلى الله عليه وسلم قال: لا تتخذوا قبرى عيدا ولا تتخذوا بيوتكم قبورا الحديث. انتهى النقل من الكتاب بتصرّف.

قلت: رحم الله الإنصاف وأهله ورزقناه.

٤–قوله :

"من سن للناس ذكرًا أو حزبًا غير مأثور فهو جاهل"!

رأينا قوله السابق فى مجموع الفتاوى (٥١٠/٢٢) ((وليس لأحد أن يسن للناس نوعا من الأذكار والأدعية غير المسنون ويجعلها عبادة راتبة يواظب الناسُ عليها)) إلى قوله ((بل هذا **ابتداع دين** لم يأذن الله به... ولا يعدل عنها إلى غيرها من الأذكار المحدثة المبتدعة إلا **جاهل أو مفرط أو متعد** اهـ.

وقد قال فى (٥٢٥/٢٢): ومن أشد الناس **عيبا** من يتخذ حزبا ليس بمأثور عن النبي صلى الله عليه وسلم وإن كان حزبا لبعض المشايخ ويدع الأحزاب النبوية التى كان يقولها سيد بنى آدم وإمام الخلق وحجة الله على عباده والله أعلم اهـ.

فقارن هذا بما رواه عنه تلميذه ابن القيم فى مدارج السالكين (٣٦٠/١) حيث قال: وسمعته – شيخ الإسلام ابن تيمية – يقول من **واظب على أربعين مرة كل يوم** بين سنة الفجر وصلاة الفجر ((يا حي يا قيوم، لا إله إلا أنت، برحمتك أستغيث)) حصلت له حياة القلب، ولم يمت قلبه))!

هذا هو شيخ الإسلام الذى يثبت لنفسه "**ابتداع دين لم يأذن الله به**"!
بعد تبديعه لصحابي رسول الله صلى الله عليه وسلم!...ما هو تعليقك؟

وهل علمت باتّهامه الغزالى وأبى الوفاء وابن الجوزى بالتناقض؟استمع لما قال فيهم عند الكلام فى العقيدة.

قال فى الفتاوى (١٦٩/٤): إن أبا الفرج نفسه متناقض فى هذا الباب لم يثبت على قدم النفى ولا على قدم الإثبات، فهو فى هذا الباب مثل كثير من الخائضين فى هذا الباب من أنواع الناس، يثبتون تارة، وينفون أخرى فى مواضع كثيرة من الصفات؛ كما هو حال أبي الوفاء وابن عقيل وأبي حامد الغزالي اهـ.

إذا رأيت قوله فى هؤلاء فانظر ما يأتى:

٥-تعدّد وتناقض أقواله فى سيدنا الخضر

١- فى الفتاوى (٣٣٨/٤-٣٤٠): سئل هل كان الخضر عليه السلام نبيا أو وليا؟ وهل هو حي إلى الآن؟ وإن كان حيا فما تقولون فيما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: (لو كان حيا لزارنى) هل هذا الحديث صحيح أم لا؟ اهـ.

فأجاب بكلام فيه: وأما حياته فهو حي. والحديث المذكور لا أصل له ولا يعرف له إسناد بل المروى فى مسند الشافعى وغيره: أنه اجتمع بالنبي صلى الله عليه وسلم ومن قال إنه لم يجتمع بالنبي صلى الله عليه وسلم فقد قال مالا علم له به فإنه من العلم الذى لا يحاط به.ومن احتج على وفاته بقول

النبي صلى الله عليه وسلم "(أرأيتكم ليلتكم هذه فإنه على رأس مائة سنة لايبقى على وجه الأرض ممن هو عليها اليوم أحد) فلا حجة فيه فإنه يمكن أن يكون الخضر إذ ذاك على وجه الأرض. ولأن الدجال – وكذلك الجساسة – الصحيح أنه كان حيا موجود على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وهو باق إلى اليوم لم يخرج وكان فى جزيرة من جزائر البحر. فما كان من الجواب عنه كان هو الجواب على الخضر وهو أن يكون لفظ الأرض لم يدخل فى هذا الخبر اهـ.

وكأنه أتى بجواب حاسم مكت للجاحد .ثم جاء يرد على نفسه:

٢-ففى الفتاوى (٤/ ٣٣٧): وسئل عن الخضر "وإلياس" هل هما معمران؟

فأجاب: إنهما ليس فى الأحياء؛ ولا معمران. وقد سأل إبراهيم الحربي أحمد بن حنبل عن تعمير الخضر وإلياس وإنهما باقيان يريان ويروى عنهما فقال الإمام أحمد: من أحال على غائب لم ينصف؛ وما ألقى هذا إلا الشيطان. وسئل البخارى "عن الخضر وإلياس": هل هما فى الأحياء؟ فقال: كيف يكون هذا وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم "[لا يبقى على رأس مائة سنة ممن هو على وجه الأرض أحد]" وقال أبو الفرج ابن الجوزى: قوله تعالى ﴿**وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الْخُلْدَ**﴾ وليس هما فى الأحياء والله أعلم اهـ.

٣- وأكده فى (٢٧/١٠٠-١٠١) بقوله: والصواب الذى عليه المحققون أنه ميت وأنه لم يدرك الإسلام ولو كان موجودا فى زمن النبي صلى الله عليه وسلم وآله وسلم لوجب عليه أن يؤمن به ويجاهد معه كم أوجب الله ذلك عليه ولكان يكون فى مكة والمدينة ولكان يكون حضوره مع الصحابة

للجهاد معهم وإعانتهم على الدين أولى به من حضور عند قوم كفار ليرقّع لهم سفينتهم ولم يكن مختفيا عن خير أمة أخرجت للناس وهو قد كان بين المشركين ولم يحتجب عنهم... وإذا كان الخضر حيا دائما فكيف لم يذكر النبي صلى الله عليه وسلم ذلك قط ولا أخبر به أمته ولا خلفاؤه الراشدون اهـ.

قلت: أخبرت أنه حاول بعض المتعصبين له الدفاع عن هذا الإضطراب والتناقض فقالوا: إما أن يكون رجع عن الأول أو يكون مدسوسًا عليه.وقال بل موقفهم الأخير هو:أنه ميت!

فقلت:ويلزمهم فى ذلك أمران أحلاهما مرّ.

أولاً : سبق النقول من فتاواه فإن كانت مدسوسةً عليه فكيف يثق الناس بالكتاب – مجموع الفتاوى– كلّه؟

وثانياً، إذا كان الثابت عنه وعند أتباعه هو الأخير فقد خالفوا بذلك جمعًا من سلف الأمة! وانظر الأدلة الآتية:

١- الصحابي عبد الله بن عمر ذهب على بقاء الخضر .قال الحافظ بن حجر فى "الإصابة" (٣١٩/٢) بعد ذكر رواية ضعفها ابن الجوزى: **قلت** وجدت له طريقا جيدة غير هذه عن بن عمر قال البيهقى فى دلائل النبوة أخبرنا أبو زكريا بن أبي إسحاق حدثنا أحمد بن سليمان الفقيه حدثنا الحسن بن مكرم حدثنا عبد الله بن بكر هو السهمى حدثنا الحجاج بن فرافضة أن رجلين كانا يتبايعان عند عبد الله بن عمر فكان أحدهما يكثر الحلف فبينما هو كذلك إذ سمعهما رجل فقام عليهما فقال للذى يكثر الحلف ياعبد الله اتق الله ولا تكثر الحلف فإنه لا يزيد فى رزقك ولا ينقص من رزقك إن لم تحلف

قال امض لما يعنيك قال إن هذا مما يعنيني قالهما ثلاث مرات ورد عليه قوله فلما أراد أن ينصرف قال اعلم أن من الإيمان أن تؤثر الصدق حيث يضرك على الكذب حيث ينفعك ولا يكن فى قولك فضل على فعلك ثم انصرف فقال عبد الله بن عمر الحقه فاستكتبه هؤلاء الكلمات فقال يا عبد الله اكتبى هذه الكلمات يرحمك الله فقال الرجل ما يقدر الله يكن وأعادهن عليه حتى حفظهن ثم مشى حتى وضع إحدى رجليه فى المسجد فما أدرى أرض تحته أم سماء قال كأنهم كانوا يرون أنه الخضر أو إلياس اهـ.

قلت: فى الرواية التى ضعّف ابن الجوزى قال ابن عمر: ذاك الخضر. هكذا بصيغة الجزم.

٢- الخليفة عمر بن عبد العزيز

فى الفتح (٤٣٥/٦): وروى يعقوب بن سفيان فى تاريخه وأبو عروبة من طريق رباح بالتحتانية بن عبيدة قال رأيت رجلا يماشي عمر بن عبد العزيز معتمدا على يديه فلما انصرف قلت له من الرجل قال رأيته قلت نعم قال أحسبك رجلاً صالحا ذاك أخى الخضر بشرني أنى سأولى وأعدل لابأس برجاله ولم يقع لى إلى الآن خبر ولا أثر بسند جيد غيره وهذا لا يعارض الحديث الأول فى مائة سنة فإن ذلك كان قبل المائة اهـ.

٣- الإمام عبد الله بن شوذب (٨٦- ١٥٦ هـ) فى تاريخ الطبرى (٢٢٠/١): قال عبد الله بن شوذب الخضر من ولد فارس وإلياس من بنى إسرائيل يلتقيان فى كل عام بالموسم. قال الحافظ فى الإصابة (٢٨٧/٢): أخرجه الطبرى بسند جيد اهـ.

٤- الإمام عبد العزيز أبي روّاد (ت ١٥٩) قال فى فتح البارى (٤٣٥/٦) وراه أحمد فى الزهد باسناد حسن عن ابن أبي رواد وزاد أنهما يصومان رمضان ببيت المقدس وروى الطبرى من طريق عبد الله بن شوذب نحوه اهـ.

قلت:وقد وقفنا على رواية الطبرى فالحمد لله.

أما "الزهد" للإمام أحمد ففى (٢٣٠/١ منه، رقم ٢٦٠):

حدثنا عبد الله حدثنى الحسن عن ضمرة عن السرى بن يحيى عن عبد العزيز بن أبي رواد قال إلياس والخضر عليهما السلام يصومان شهر رمضان بيت المقدس ويوافيان الموسم فى كل عام ا هـ.

الإمام عبد الرزاق الصنعانى (ت٢١١ هـ) ومعمر (ت ١٥٢ أو ١٥٣ هـ) فى مصنف عبد الرزاق (٣٩٣/١١):

أخبرنا عبد الرزاق قال أخبرنا معمر عن الزهرى قال أخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن أبا سعيد الخدرى قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا طويلا عن الدجال فقال فيما يحدثنا يأتى الدجال وهو محرم عليه أن يدخل نقاب المدينة فيخرج إليه رجل يومئذ هو خير الناس أو من خيرهم-فيقول أشهد أنك الدجال الذى حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثه فيقول الدجال أرأيتم إن قتلت هذا ثم أحييته أتشكون فى الأمر فيقولون لا فيقتله ثم يحييه فيقول حين يحي والله ما كنت قط أشد بصيرة فيك منى الآن قال فيريد قتله الثانية فلا يسلط عليه قال معمر وبلغنى أنه يجعل على حلقه صفيحة من نحاس وبلغنى أنه الخضر الذى يقتله الدجال ثم يحييه ا هـ.

قلت: ومعمر يقول فيه إمام مذهب ابن تيمية –الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله– "عليكم بهذا الرجل فإنه لم يبق أحد من أهل زمانه أعلم منه" كما فى ((تهذيب التهذيب)) (١٠/٢١٩–٢٢٠)

٦– تناقض آخر من ابن تيمية

قال فى كتاب ((ابن تيمية ليس سلفيا)) ص١٥٨:

ويروى ابن تيمية فى كتابه "شرح العقيدة الأصفهانية ص٢٨،و٥٣): يروى الآتى تأكيدا لمذهبه،...

فقال ابن تيمية:

قال الخلال وأن محمد بن على بن بحر أن يعقوب بن بختان حدثهم أن أبا عبد الله سئل عمن زعم أن الله لم يتكلم بصوت قال بلى تكلم بصوت، وهذه الأحاديث كما جاءت نرويها لكل حديث وجه يريدون أن يموهوا على الناس بأن من زعم أن الله لم يكلم موسى فهو كافر... ا هـ.

وفى ص ١٥٩: ومما قاله ابن تيمية فى فتاويه ص ١٢١: ((وأن الله تعالى متكلم بصوت كما جاءت به الأحاديث الصحاح وليس ذلك كأصوات العباد. لا صوت القارئ ولا غيره... ا هـ ثم فى ص١٥٧ من المصدر السابق:

أولا: ابن تيمية يرد على نفسه بنفسه ويتناقض فى أقواله– والتناقض أول مراتب الفساد كما يقول ابن تيمية نفسه –فقد قال ابن تيمية فى المجلد الخامس من فتاوية ص٣٠:

(الوجه الرابع عشر) وأما قولهم ولا يقول أن كلام الله حرف وصوت قائم به بل هو معنى قائم بذاته فقد قلت: فى الجواب المختصر البديهى ليس فى كلامى هذا أيضا. ولا قلته قط؟

بل قول القائل إن القرآن حرف وصوت قائم به بدعة، وقوله: إنه معنى قائم به بدعة.

لم يقل أحد من السلف لا هذا ولا هذا، وأنا ليس فى كلامى شىء من البدع بل فى كلامى ما أجمع عليه السلف إن القرآن كلام الله غير مخلوق ..)) الخ.

فقال المصنف ص١٦١: هل هذا يتفق مع ما أقره وما أسبقه من قبل من أن "أبا عبد الله سئل عمن زعم أن الله لم يتكلم بصوت قال بلى تكلم بصوت..."[؟] ا هـ .

قلت:ولم أقف على نص ابن تيمية المتناقض إلا أخيرا حيث وجدت قوله "وأما قولهم ولا يقول أن كلام الله حرف وصوت...ليس فى كلامى هذا أيضا.ولا قلته قط؟ بل قول القائل إن القرآن حرف وصوت قائم به بدعة.." فى الفتاوى (٢٦٥/٥) أولا.

ثم رأيت قوله-بعد جواب طويل عن الموضوع -فى (٢٤٣/١٢-٢٤٤) من نفس الفتاوى:"والصواب الذى عليه سلف الأمة-كالإمام أحمد والبخارى صاحب الصحيح فى كتاب "أفعال العباد" وغيره وسائر الأئمة قبلهم وبعدهم-أتباع النصوص الثابتة وإجماع سلف الأمة وهو أن القرآن جميعه كلام الله حروفه ومعانيه ليس شىء من ذلك كلاما لغيره؛ولكن أنزله على رسوله وليس القرآن اسماً لمجرد المعنى ولا لمجرد الحرف؛بل لمجموعهما وكذلك سائر الكلام ليس هو الحروف فقط؛ولا المعانى فقط.كما أن الإنسان المتكلم الناطق ليس هو مجرد الروح ولا مجرد الجسد؛بل مجموعهما.وأن الله تعالى متكلم بصوت كما جاءت به الأحاديث الصحاح وليس ذلك

كأصوات العباد.لا صوت القارئ ولا غيره انتهى.وأن الله ليس كمثله شيء لا فى ذاته ولا فى صفاته ولا فى أفعاله.فكما لا يشبه علمه وقدرته وحياته علم المخلوق وقدرته وحياته:فكلم لا يشبه كلامه كلام المخلوق ولا معانيه تشبه معانيه ولا حروفه تشبه حروفه ولا صوت الرب يشبه صوت العبد فمن شبه الله بخلقه فقد ألحد فى أسمائه وآياته ومن جحد ما وصف به نفسه فقد ألحد فى أسمائه وآياته انتهى بحروفه.

فما قال إنه بدعة أولا، وأنه ليس فى كلامه بل ولا قال به قط هو الذى نقل فيه آخرا إجماع سلف الأمة! فكيف يجمع السلف على ما هو بدعة؟ ولو قلت لأتباع ابن تيمية إنه يفترى على الأئمة أو يختلق الأقوال ويدعى الإجماع أو الإتفاق على ما يوافق هواه كما أنه يرد جميع الأدلة على ما يخالفه ولو كانت فى الصحيحين كما نص عليه الذهبى فى الرسالة الآتية، ثم أنتم تحاولون–جهلًا– إلزام الناس ممن يعلم ذلك اتباعه لاتهموك بالكذب عليه أو بالحط من قدر العلماء وبمعاداة السنة!فانظر إلى قوله إن القول بالصوت والحرف فى كلام الله تعالى "بدعة" ثم انظر حكايته الإجماع عليه فى موضع آخر!!

ثم نقول إن من المعلوم–كما يستخدم اللفظ ابن تيمية–أن البخارى خالف الإمام أحمد فى مسألة القرآن هذه .فقد قال "حركات العباد وأصواتهم واكتسابهم وكتابتهم مخلوقة" حتى دعا الذهلى الناس لتركه مع أن الحق معه فيما سنذكره فى كتابنا عن العقيدة وانظر فى "السير(٢٣/٤٤٩)، وكتابه الذى ذكر ابن تيمية "خلق أفعال العباد"(١/٢٦)وفى "السير"(٢٣/٤٥٣) أيضا سئل عن اللفظ بالقرآن فقال"أفعالنا مخلوقة وألفاظنا من أفعالنا" فهذا يدل أن لفظ القارئ بالقرآن مخلوق عنده وإن أبى التصريح بذلك ونفاه فى رواية عنه فرارا من اتخاذه ذريعة إلى القول بخلق القرآن.

أما الإمام أحمد فمذهبه هو أن من قال:"لفظى بالقرآن مخلوق فهو جهمي"!
قال الذهبى (٣٣٨/٢١):**قلت**:الذى استقر الحال عليه أن أبا عبد الله كان يقول :يقول من قال لفظى بالقرآن غير مخلوق فهو مبتدع،وأنه قال:من قال:لفظى بالقرآن مخلوق، فهو جهمي.فكان –رحمه الله–لا يقول هذا ولا هذا انتهى. فأنى لابن تيمية ما أوهمه من أن البخارى وأحمد اتفقا فى القضية على رأى واحد؟

٧–تهافت عقيدته فى القرآن الكريم

فى ص ١٦١–١٦٢ من الكتاب أيضا:

ثانيا: إن ابن تيمية يدعى أن كلام الله بصوت لا أصواتنا وبحرف لا كحروفنا فهل لوسلمنا جدلا بأن كلام الله بصوت وحرف ثم قلنا بعد ذلك لا كأصواتنا ولا كحروفنا يكون ذلك كاف فى التنزيه، وكاف فى نفي التشبيه عن الله تعالى... قال ابن تيمية فى الرسالة التدمرية ص٨٨: ((...وأما فى طرق الإثبات فمعلوم أيضا أن المثبت لا يكفى فى إثباته مجرد نفي التشبيه إذ لو كفى فى إثباته مجرد نفي التشبيه لجاز أن يوصف سبحانه من الأعضاء والأفعال بما لا يكاد ويحصى مما هو ممتنع عليه مع نفي التشبيه، وأن يوصف بالنقائص التى لا تجوز عليه مع نفى التشبيه كما لو وصفه مفتر عليه بالبكاء والحزن والجوع والعطش مع نفي التشبيه، وكما لو قال المفترى يأكل لا كأكل العباد ويشرب لا كشربهم، ويبكى ويحزن لا كبكائهم ولا حزنهم كما يقال يضحك لا كضحكهم، ويفرح لا كفرحهم ويتكلم لا ككلامهم... وغير ذلك مما يتعالى الله عز وجل عنه سبحانه وتعالى عما يقول الظالمون علوا كبيرا... الخ.

٨–غريبة حديثيّة من ابن تيمية

٨- نقل فى ((التعريف بأوهام من قسم السنن إلى صحيح وضعيف)) (١٤٣/١) قول ابن تيمية فى ((قاعدة جليلة)) ٨٢،٨٣ ضمن مجموع الفتاوى (٢٥١/١): ومن نقل عن أحمد أنه كان يحتج بالحديث الضعيف الذى ليس بصحيح ولا حسن فقد غلط عليه ولكن كان فى عرف أحمد بن حنبل ومن قبله من العلماء أن الحديث ينقسم إلى نوعين :صحيح وضعيف ،والضعيف ينقسم إلى ضعيف متروك لا يحتج به وإلى ضعيف حسن. وأول من عرف أنه قسم الحديث ثلاثة أقسام :صحيح وحسن، وضعيف هو أبو عيسى الترمذى فى "جامعه" والحسن عنده: ما تعددت طرقه، ولم يكن فى رواته متهم بالكذب، وليس شاذّا.

فهذا الحديث وأمثاله يسميه أحمد ضعيفا ويحتج به ولهذا مثل أحمد الحديث الضعيف الذى يحتج به بحديث عمرو بن شعيب، وحديث إبراهيم الهجرى، ونحوهما اهـ.

والرد عليه من هذه الوجوه كما فى ((التعريف)) ص١٤٧ -١٦٢.

على الدعوى الأولى:

١- عمرو بن شعيب ليس بحجة عند أحمد كما فى ((بحر الدم)) (٧٦٢/١) و(١١٨/١)

٢- وكذا إبراهيم الهجرى

قال الأثرم: رأيت أبا عبد الله إن كان الحديث عن النبى صلى الله عليه وسلم فى إسناده شيء يأخذ به إذا لم يجئ خلافه أثبت منه، مثل حديث عمرو بن شعيب وإبراهيم الهجرى وربما أخذ بالمرسل إذا لم يجئ خلافه.

٣- الأصل الرابع عند الإمام أحمد هو: **الأخذ بالمرسل** والحديث **الضعيف** كما قرره ابن القيم. انظر إعلام الموقعين (٣٣/٢٨). ومع الأسف الشديد، يدل ابن القيم على قولنا- من أنهم عميان فى اتباع ابن تيمية ومعرضون عن كل

الأدلة- بنقل وتقرير هذا الشذوذ الذى قد أبطله بما مهّد من قواعد مذهب الإمام أحمد فى النقل الآتى!

وعلى الثانية:

وهى قوله :(وأول من عرف أنه قسم الحديث ثلاثة أقسام: صحيح، حسن وضعيف، هو أبو عيسى الترمذى)) قال ابن الصلاح - نقلا عن ((التعريف)) أولا وعن الأصل ثانيا – (ص ٤٦): كتاب أبى عيسى الترمذى رحمه الله أصل فى معرفة الحديث الحسن، وهو الذى نوه باسمه أكثر من ذكره فى جامعه، ويوجد فى متفرقات من كلام بعض مشايخه والطبقة التى قبله كأحمد بن حنبل والبخارى وغيرها)).

وقال العراقى فى (التقييد والإيضاح)) (ص ٤٦): وقد وجد التعبير به فى شيوخ الطبقة التى قبله أيضا كالشافعى رحمه الله تعالى، فقال فى كتاب اختلاف الحديث عند ذكر حديث ابن عمر ((لقد ارتقيت على ظهر بيت لنا)) الحديث: حديث ابن عمر مسند حسن الإسناد، وقال فيه أيضا: وسمعت من يروى بإسناد حسن أن أبا بكرة ذكر النبي صلى الله عليه وسلم أنه ركع دون الصف الحديث)).

وقال الحافظ فى (النكت على ابن الصلاح)) (١/٤٢٨-٤٣٠، و ١/١٤٤): وأما علي ابن المدينى فقد أكثر من وصف الأحاديث بالصحة والحسن فى مسنده وفى علله، فظاهر عبارته قصد المعنى الإصطلاحى، وكأنه الإمام السابق لهذا الإصطلاح، وعنه أخذ البخارى ويعقوب بن شيبة وغير واحد، وعن البخارى أخذ الترمذى)).

٩-تناقضه فى القول بالجهة

فى ((تكملة الرد على نونية ابن القيم))للعلامة الكوثرى ص ٨٨-٨٩: فانظر قول ابن تيمية فى التسعينية(ص٣):أما قول القائل، الذى نطلب منه أن ينفى الجهة عن الله والتحيز. فليس فى كلامى إثبات هذا اللفظ لأن إطلاق هذا اللفظ نفيا وإثباتا بدعة ا هـ.. وهذه مغالطة، فإن ما لم يثبته الشرع فى الله فهو منفى قطعا، لأن الشرع لا يسكت عما يجب اعتقاده فى الله، وقوله سبحانه ﴿ **فِيهِ لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ** ﴾ [الشورى:١١] نص فى نفى الجهة عن الله تعالى إذ لو لم تنف عنه الجهة لكانت له أمثال لا تحصى، تعالى الله عن ذلك-ثم انظر قوله فى منهاجه (٢١٤/١)،و٣٨٤/٢) :فثبت أنه فى الجهة على التقديرين اهـ.))

لتعلم كيف رماه الله بقلة الدين وقلة الحياء فى آن واحد اهـ.

١٠- **الوضع على رسول الله صلى الله عليه وسلم وتحريف كلامه!**

فى ((أخطاء ابن تيمية)) ص٢٨٠-٢٨١... عن ابن عباس قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "ما من أحد مر بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه فى الدنيا فسلم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام".

هذا الحديث عن ابن عباس لم يروه إلا الحافظ ابن عبد البر (٣٦٨-٤٦٣هـ) فى الإستذكار ...[١٦٥/٢-مؤسسة الرسالة،**قلت**:و١٥٧/١ من نسخة المكتبة الشاملة]

أما ابن تيمية فنقله ١١ مرة(إحدى عشر مرة) بتحريف واضح بنص من عند وهو:

ما من رجل يمر بقبر الرجل كان يعرفه فى الدنيا فيسلم عليه إلا رد الله عليه روحه "ذكره ثمانية مرات مع نقل تصحيح الحافظ ابن عبد البر له وذلك فى كتبه الآتية:

(الرد على البكرى ٤٥٤/١ ٢٤٧،) واقتضاء الصراط (٣٢٦/١، و١٧٨/٢)، ومجموع فتاويه(٣٥١/١) ٢٩٥/٤، ١٧٣،٣٦٤/٢٤) ومنهاجه (٢/ ٤٤٢). أما الثلاثة الباقية ففى زيارة القبور(١٦١/١) ومجموع فتاويه(٣٠٣/٢٤-٣٠٤) وكذلك ابن القيم فى حاشيته (٩٣/١١) وبدائع الفوائد(٤٠٠/٢) والروح (٥/١،و١١،١٢)والأف تبعه ابن كثير على ذلك فى تفسيره (٤٣٩/٣) (٤٠٠/٢)، والروح (٥/١) (و١١،١٢)، وكلا من ابن كثير وابن القيم نقل تصحيح الحافظ ابن عبد البر أو عبد الحق الأشبيلى.

وهذا واضح وضوح الشمن أن جملة " إلا رد الله عليه روحه " ليست من نص حديث الحافظ بن عبد البر والذى لم يروها غيره، فقد وضعها ابن تيمية وتلامذته كذبا وزورا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حديث قدمنا نصه.

فلماذا اختلقه ابن تيمية وتلامذته؟ لسبب واحد هو إرادة ابن تيمية إثبات أن حديث "ما من أحد يسلم على إلا رد الله على روحي حتى أرد عليه السلام "ليس فيه خصوصية للنبي صلى الله عليه وسلم بسبب أن الميت العادى كما أن الله يرد عليه روحه، وكذلك النبي صلى الله عليه وسلم يرد الله عليه روحه فلا خصيصة للنبي صلى الله عليه وسلم فى رد روحه إليه اهـ.

قلت:وقد صرّح بذلك فقال فى الرد على البكرى (٤٥٤/١): ولا ريب أن النبي صلى الله عليه وسلم بل ومن هو دونه حي يسمع كلام الناس كما قال صلى الله عليه وسلم ما من رجل يسلم علي إلارد الله على روحى حتى أرد

عليه السلام وما من رجل يمر بقبر الرجل كان يعرفه فى الدنيا فيسلم عليه إلا رد الله عليه روحه حتى يرد عليه رواه ابن عبد البر وصححه ا هـ !

والحديث مروي أيضا عند عبد الحق الإشبيلي فى "الأحكام" (٥٤٦/٢) دون تحريف. وأمثال هذا كثيرة وقد توجد تقريبا فى كل باب من هذا الكتاب، لكن أفردنا ها الباب الخاص بذلك حتى لايتهمونا بـ"الإفتراء على الشيخين".

فأنت إذا كرت لهم غلطًا فاحشًا لأحد شيوخهم–أو خيانة مثل هذه وحتى سؤال صعب الإجابة– ردّوا عليك بقولهم "أنت مبتدع، عدوّ الله، أو محارب السنة، أو دجّال أو..."فعلوه بنا مرّات.

مما يحذّر من الثقة بكلام ابن القيم

وقل –إن شئت– الوزير الأقرب والأكثر مسايرة لابن تيمية الحرانى.

١–تناقض مدهش من ابن القيم

قال فى"مدراج السالكين" (١٥٨/١) دار الحديث القاهرة) [مقام التوبة]:

أعذار الخليقة: ما بين محمود ومذموم: ومن طعن فى هذه الأحاديث – أحاديث امتحان الطفل والمعتوه والأصم يوم القيامة–بأن الآخرة دار جزاء لا دار تكليف:فهذه الأحاديث مخالفة للعقل– فهو جاهل. فإن التكليف إنما ينقطع بدخول دار القرار، الجنة أو النار. وإلا فالتكليف واقع فى البرزخ وفى العرصات ولهذا يدعوهم إلى السجود له فى الموقف. فيسجد المؤمنون له طوعا واختيارا ويحال بين الكفار والمنافقين وبين السجود اهـ.

ثم وجدناه فى ص ٢٣٥ من الكتاب يقول: والفرق بين هذا وبين المعاين، ومن ورد القيامة: إن التكليف قد انقطع بالمعاينة وورود القيامة، والتوبة إنما تكون فى زمن التكليف، وهذا العاجز لم ينقطع عنه التكليف. فالأوامر والنواهى لازمة. والكف متصور منه عن التمنى والوداد، والأسف على فوته، وتبديل ذلك بالندم والحزن على فعله. والله أعلم اهـ.

فانظر- يرحمك الله وإيانا- أيها القارئ إلى مافعله هذا الشيخ! فما الذى يقول أتباعه عن هذا؟ ويا ليتهم جمعوا بين همّتهم العالية فى إنشاء المدارس والمرابط والمراكز العلمية و كذا بذل الجهود فى طلب العلم ليلا ونهارا وبين الإنصاف والإنحياز للحق بغض النظر عن مصدره!

٢-هجوم عشوائى على السلف الصالح

فى "المنار المنيف" (١٥/١ فصاعدا) ذكر أقوال الناس فى موت الحضر عليه السلام وأدلتهم ثم قال: الوجه السادس: أن القول بحياة الخضر قول على الله بلا علم وذلك حرام بنص القرآن)) اهـ.

قلت: ذكرنا آنفا أقوال الصحابي عبد الله بن عمر "المبتدع" عند ابن تيمية – وعمر بن عبد العزيز ،وعبد الله بن شوذب ،وابن أبي رواد ،والإمام عبد الرزاق ومعمر بن راشد فى ردّ تهافت ابن تيمية.

فهل هؤلا هم الذين قالوا على الله "بلا علم" والذى هو "حرام بنص القرآن" كما سمعنا من ابن القيم؟ وهل هذا إلا هدم لدعوى الإنتماء للسلف الصالح؟

٣-الجسارة على تكذيب الحديث بلا دليل

٣- قال فى " مدارج السالكين" (٥٠٧/١): وأما الخبر المروى "إن الله يحب كل قلب حزين" فلا يعرف له إسناد ولا من رواه ولا تعلم صحته" اهـ.

قلت: فى كتاب "أخطاء ابن تيمية" ٢٩: رواه الحاكم (٣٥١/٤) والطبرانى فى مسند الشاميين (٣٥١/٢، رقم ١٤٨٠) وأبو نعيم (٩٠/٦) والقضاعى (١٤٩/٢،و ١٤٣/٤) والبيهقى فى الشعب (٥١٥/١) و٢٧١/٢) برقم ٨٦٥) وقال فى مجمع الزوائد (١٠/ ٣٠٩،٣١٠): ورواه البزار والطبرانى وإسنادهما حسن اهـ.

٤-التناقض ومخالفة الأئمة المحدثين بموافقة ابن تيمية

فى "إعلام الموقعين" (٣١/١) ردّد كلام – أو دعوى – ابن تيمية أن الحديث الضعيف عند الإمام أحمد هو الحسن عند الترمذي!

قلت: انظره يخالف الأئمة ويناقض نفسه من أجل تقليد شيخه!كيف وقد أقرّ [فى نفس المصدر] أن الأصل الرابع عند الإمام أحمد هو الأخذ بالمرسل والضعيف إذا لم يوجد خلافه. ولا يخفى على مثله كون المرسل من أنواع الضعيف أيضا. قال العراقى فى الألفية:

وردّه جماهر النّقّاد للجهل بالساقط فى الإسناد

فانظر العجب الذى لا ينتهى!

٥-غرائب حديثيّة

فى القصيدة النونية، أو "الكافية الشافية فى الإنتصار للفرقة الناحية" ص ١٦٠-١٦١ قال:

وحديث ذكر حياتهم بقبورهم لما يصح وظاهر النكران

فانظر إلى الإسناد تعرف حاله إن كنت ذا علم بهذا الشان

قلت: والحديث صحيح شاء ابن القيم أم أبى، قال الألبانى بعد تصحيحه فى "الصحيحة" (١٢٠/٢، رقم ٦٢١):وقد كنت برهة من الدهر أرى أن هذا الحديث ضعيف لظنى أنه مما تفرد به ابن قتيبة – كما قال البيهقى – ولم أكن قد وقعت عليه فى مسند أبي يعلى" وأخبار أصبهان" .فلما وقفت على إسناده فيهما تبين لى أنه إسناد قوي وأن التفرد المذكور غير صحيح، ولذلك بادرت إلى إخراجه فى هذا الكتاب تبرئة للذمة وأداء للأمانة العلمية ولو أن ذلك قد يفتح الطريق لجاهل أو حاقد إلى الطعن والغمز واللمز- فلست أبالي بذلك مادمت أنى أقوم بواجب ديني أرجو ثوابه من الله تعالى وحده اهـ.

قلت: وابن القيم هو القائل فى " اجتماع الجيوش الإسلامية" (٥٤/١): وروى الخلال فى كتاب السنة بإسناد صحيح على شرط البخارى عن قتادة بن النعمان رضى الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لما فرغ الله من خلقه استوى على عرشه" اهـ.

قال الدكتور محمود صبيح فى كتاب "حتى لا تحرم من رؤية النبي صلى الله عليه وسلم" (ص (٤٤٥): وقد شوش بعض الناس وقالوا :أن هذا الحديث المكذوب صحيح، وعللوا ذلك بوجود نهى عن وضع إحدى الرجلين على الأخرى.

نقول لهم:

١- قال ابن جماعة فى إيضاح الدليل (٢٢٧/١): هذا حديث منكر باطل ليس له أصل يعتمد عليه، ومعلول من وجوه،

وفى رواته مع إرساله إبراهيم بن المنذر وعبيد بن جبير لايصح حديثهما عند أئمة الحديث، وفى رواته فليح بن سليمان قال يحي لايحتج بحديثه، وفى رواته عبيد بن جبير عن قتادة بن النعمان وهو لم يدركه بل مولده بعد وفاة قتادة بست سنين،.... والغريب أن الذهبى قال فى ميزان الإعتدال (٤٤٢/٥-٤٤٤، و٣/ ٣٦٥) فى ترجمة فليح بن سليمان: وقال عبد الله بن أحمد: سمعت ابن معين يقول ثلاثة يتقى حديثهم، محمد بن طلحة بن مصرف وأيوب بن عتبة وفليح بن سليمان اهـ انتهى كلام الدكتور صبيح.

قلت: وذلك بعد حكاية تضعيف النسائى وأبي حاتم له.

وانظر تناقض ابن القيم فى قوله فى ((الروح)) ص:٣٦: وقد أخبرنا بأنه ما من مسلم يسلّم عليه إلا رد الله عليه روحه حتى يرد عليه السلام إلى غير ذلك مما يحصل من جملته القطع بأن موت الأنبياء إنما هو راجع إلى أن غيبوا عنا بحيث لاندركهم، وإن كانوا موجودين جاءوا [جاء] ذلك كالحال فى الملائكة فإنهم أحياء موجودون ولا نراهم وإذا تقرر أنهم أحياء فإذا نفخ فى الصور نفخة الصعق صعق كل من فى السموات ومن فى الأرض إلا من شاء الله. اهـ. ثم انظر أيضا إلى ما يأتى حتى تعلم مدى صدق هذا الإمام فى دعوى العمل بالصحيح.

٦- فى القصيدة النونية أيضا ص: ٢٥٧:

ولقد روى حقا أبو الدرداء ذا ك عويمر أثرا عظيم الشأن

يهتز قلب العبد عند سماعه طربا بقدر حلاوة الإيمـان

مامثله أبدا يقال برأيه أو كان يا أهلا بذا العرفان

فيه النزول ثلاث ساعات فإحـ داهن ينظرفى الكتاب الثانى

إلى قوله

هذا الحديث بطول وسياقه فى سنـــة الطـــــبرانى اهـ.

قال فى ((حتى لا تحرم)) ص: ٥٢.

انظر لقول ابن القيم: ولقد روى حقا الدراداء أثرا عظيم الشأن. فمن أين أتى ابن القيم بمن يوثق راويا قال عنه السلف – الأصليون-:- منكر الحديث جدا، يروى المناكير عن المشاهير فاستحق الترك اهـ.

٧- قال فى (نقد المنقول (١/١٢٧): " ومن ذلك أحاديث الأبدال والأقطاب والأغواث والنقباء والنجباء والأوتاد كلها باطلة على رسول الله صلى الله عليه وسلم وأقرب ما فيها حديث لا تسبوا الشام فإن فيهم البدلاء كلما مات رجل منهم أبدل الله مكانه رجلا آخر ذكره أحمد ولا يصح أيضا فإنه منقطع " اهـ.

قال فى "أدلة الصوفية" ص ٧٩:

قلت: ونسي أنه صحيح إلى الراوى، وأن هناك روايات موقوفة صحيحة، وروايات مرفوعة تقوى بعضها بعضا. أما إن الذى يصح عند ابن القيم الأحاديث الموضوعة التى كان يستدل بها مثل حديث إن الله كان على حوت يتلجلج فى النور!!! فأصبح ربك يطوف فى الأرض والعياذ بالله اهـ.

قلت: لم ينس شيئا -عفا الله عنه وأصلح حال من بعده- بل تعمّد ذلك تبعًا لشيخه. وسيأتى المزيد فى هذا.

٨- غريبة أصوليّة

فى الدين القيم فى الرد على ابن القيم (١/١٤-١٥): ثم احتج بقوله تعالى: (ولا تقف ماليس لك به علم).

وقال: "التقليد ليس بعلم باتفاق أهل العلم" وهو باطل أيضا، لأن فيه إثبات التناقض بين قوله تعالى (فسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) حيث أوجب فيه على الجاهل تقليد العالم وبين قوله تعالى: (ولا تقف ماليس لك به علم) حيث نهى فيه عن التقليد لكونه غير علم باتفاق أهل العلم، والله منزه عن أن يكون بين كلاميه تناقض وتدافع. فلا بد أن يقال إدخال التقليد فى قوله تعالى: (ولا تقف ماليس لك به علم). جهل من هذا المستدل.

ثم هذا مناقض بكلامه أيضا لأنه جعل بعض التقليد محمودا غير مذموم مع أن التقليد كله **غير علم** عنده، فجعل بعض أفراد التقليد محمودا مع كونه **غير علم**، وجعله **منهيًّا عنه**، لكونه **غير علم** تناقض منه وتهافت، وهل هذا إلا فتنة ترك التقليد.

ثم احتج بقوله تعالى (قل إنما حرم ربي الفواحش ماظهر منها وما بطن والإثم والبغي بغير الحق وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون) انتهى.

وهو باطل أيضا لأنه لو كان تقليد العالم من قبيل القول على الله ما لا يعلم لم يكن بعض أفراد التقليد محمودا ولم يكن لقوله تعالى: (فسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون) معنى اهـ.

قلت: فى الكتاب المذكور ردود قيّمة جدًّا على ابن القيم فى كثير من مقالاته الشاذّة التى حشد بها كتابه ((إعلام الموقعين)) فهو مفيد يجدر بالباحث مراجعته.

٩- الإفتراء على الأشعرية

قال فى النونية (١/١٥٥):

إنا تحملنا الشهادة بالـذى قلتـــــم نؤديها لدى الرحمن
ماعندكم فى الأرض قرآن كلا م الله حقا يا أولى العدوان
كلا ولا فوق السموات العلى رب يطاع بواجب الشكران
كلا ولا فى القبر أيضا عندكم من مرسل والله عند لـسان
هاتيك عورات ثلاث قد بدت منكم فغطوها بلا روغان
فالروح عندكم من الأغراض قا ئمة بجسم الحي كالألوان
وكذا صفات الحي قائمة به بشروطه بحياة ذى الجسمان
فإذا انتفت تلك الحياة فينتفى مشروطها بالعقـل والبرهان
ورسالة المعبوث مشروط بها كصفاته بالعلم والإيـــمان
فإذاانتفت تلكالحياة فكل مشـ روط بها عدملدى الأذهان ا هـ.

قلت: القصيدة النونية فيها من الطامّات ما لا يعد ولا يحصى. فالناظم يعقد فيها مجالس ومناظرات خيالية بين "أهل السنة" ومن يسمّى "الجهمية" وهم الفرقة الأشعرية فى الغالب وينسب إليهم عقائد زائغة مثل هذه كذبًا وزورًا وينزل عليهم النصوص المتحدّثه عن الكفار وعبدة الأوثان: فإنا لله وإنا إليه راجعون!

أضف إلى ذلك ما انطوت عليه من فاسد المعتقدات –المتضمنة للتجسيم الصريح –التى تلقاها من إمامه ابن تيمية والتى يعزوها للسلف الصالح وهم منها براء!تعالى الله عما يقول الظالمون علوًّا كبيرا. ولعل الله ييسّر لنا تصنيف "العمدة فى العقيدة" حيث نوضّح بطلانها ما أمكن.

وها نحن نرد على ابن القيم بما كان عليه سادات مذهب الأشعرية.

قال القاضى أبوبكر الباقلانى ٠(ت ٤٠٣ هـ) فى ((الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به)) ص١٣٠:

((ويجب أن يعلم أن نبوات الأنبياء صلوات الله عليهم لا تبطل، ولاتنخرم، بخروجهم عن الدنيا وانتقالهم إلى دار الآخرة، بل حكمهم فى حال خروجهم من الدنيا كحكمهم حالة نومهم، وحالة اشتغالهم، إما بأكل أو شرب، أوقضاء وطر.

والدليل عليه: أن حقيقة النبوة: لو كانت ثابته لهم فى حالة اشتغالهم بأداء الرسالة وقد غلط من نسب إلى (مذهب) المحققين من الموحدين إبطال نبوة

الأنبياء عليهم السلام بخروجهم من دار الدنيا، وليس ذلك بصحيح، لأن مذهب المحققين:

إن الرسول ما استحق شرف الرسالة بتأدية الرسالة، وإنما صار برسول واستحق شرف الرسالة والنبوة بقول مرسله: وهو الله تعالى: أنت رسولي ونبيي. وقول الله تعالى قديم لا يزول ولا يتغير اهـ.

١٠-نفى الثابت وهجوم آخر على السلف

قال العلامة ابن القيم فى " الصواعق المرسلة" (٢/٦٩٣-٦٩٤)- نقلا عن كتاب يس (١/٤٧)-: وكذلك كثير من المفسرين يأتون بالعجائب التى تنفر عنه النفوس ويأباها القرآن أشد الإباء، كقول بعضهم طه لفظة نبطية معناها يا رجل ويا إنسان، وقال بعضهم هى أسماء النبى صلى الله عليه وسلم وعدوا فى أسمائه طه ويس..اهـ.

قال المؤلف فى الرد عليه بما ملخصه:

تفسير **يس** بـ "**يا إنسان**" ثبت عن جماعة من السلف،منهم:

١- ابن عباس: نقله عنه الطبرى- الذى قال ابن تيمية ليس فى تفسيره بدعة كما سبق – (٢٢/١٤٨) و (٢٠/٤٨٨) ، و كذا فى الدر المنثور والبغوى وزاد المسير.

٢- ابن مسعود: نقله عنه القرطبي (٤/١٥) كما روى أيضا عن ابن عباس وغيرهما.

٣- الحسن البصرى: نقله عنه فى الدر المنثور(٧/٤١-٤٢) و (٢١ /٣٢١) وعزاه إلى عبد بن حميد فى تفسيره كما فعل كل من النحاس والبغوى وابن الجوزى والماوردى وابن كثير.

٤- عكرمة: نقله عنه الطبرنى (٢٠/٤٨٨) والدر المنثور (٧/٤١-٤٢) و (١٢/٣٢١)...

٥- والضحاك: نقله عنه فى الدر المنثور و تفسير ابن كثير....

٦- سعيد بن جبير:نقل ذلك عنه البغوى وابن الجوزى وابن كثير (٦/٥٦٣).

٧- الواحدى: نقله عنه الشوكانى وكذا عزاه للحسن وعكرمة وسعيد والضحاك- علاوة على ما سبق.

تفسير **يس** بـ **"يارجل"** جاء عن:

١- أبى العالية: نقله عنه البغوى فى تفسيره

تفسير **يس بـ "يا سيد"**

١- نقله البغوى عن أبي بكر الوراق قال: معناه: يا سيد البشر

تفسير **يس** بـ **"إسم الله تعالى"**

١- ذكره الماوردى عن ابن عباس

تفسير **يس** بأنه **"حرف إفتتاح"**

١- نقله الطبرى (٢٠/٤٨٨) عن ابن عباس

تفسير **يس بـ "يا محمد"**

١- نقله عن ابن عباس فى الدر المنثور (١٢/٣٢٠) وعزاه لابن مردويه

وفى زاد المسير زيادة الضحاك، وفى الماوردى عن علي وابن الحنفية. ثم فى القرطبى (٥/١٥) عن الزجاج وابن الحنفية.

تفسير **طه بـ "يارجل"**

١- نقله الطبري (٢٦٦/١٨) عن ابن (١) ابن عباس (٢) وعكرمة (٣) وسعيد بن جبير (٤) والحسن (٥) ومجاهد (٦) والضحاك.

قلت: ومثله ابن أبي حاتم، والماوردى رحم الله الجميع، وانظر الفتح (٤٣٢/٨) لوصل هذه الروايات حتى لا يقول لك المكابرون: هي روايات منقطعة لا تصحّ!

وشقّ له من إسمه ليجـــلّه فذو العرش محمود وهذا محمد

والأدلة والنقول فى هذا كثيرة وموجودة فى كتاب يس، إلا أننا اختصرنا منها هذه لما نستقبل. فرحم الله الدكتور صبيح وعافاه وعامل كافة أهل العلم والإنصاف بفضله وغفرانه.

أما ابن القيم وأمثاله – فهدى الله أتباعهم للرجوع إلى عقيدة العلماء الصحيحة وترك شواذ المقالات التى ليس فى معظمها إلا تكفير الأئمة ونسبتهم إلى الضلال والعياذ بالله تعالى.

١١- الوضع على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وتحريف وتبديل كلامه

نقلنا عند الكلام عن ابن تيمية كيف تقوّل على رسول الله عليه وسلم فى حديث إحدى عشر مرة وحرّف وبدّل كلامه بما يهواه! ولغرض صرّح به فى كتاب له! وها هو تلميذه ابن القيم يسايره.

الحديث– لونسيت لفظه: "ما من أحد بقبر أخيه المؤمن كان يعرفه فى الدنيا فسلّم عليه إلا عرفه ورد عليه السلام".

رواه الحافظ ابن عبد البر فى الإستذكار كما مرّ. فحرّفوه إلى "ما من رجل يمر بقبر الرجل كان يعرفه فى الدنيا فيسلم إليه إلا رد الله عليه روحه حتى يرد عليه"!

ذكره ابن القيم تبعًا لشيخه فى حاشية على سنن أبى داود (٩٣/١١) وبدائع الفوائد (٤٠٠/٢) والروح (١/٥،١١،١٢)
ثم قال فى النونية ص ١٦٠-١٦١:

هذا ورد نبينا لسلام من يأتى بتسليم مع الإنسان
ماذاك مختصا به أيضا كما قد قاله، المبعوث بالقرآن
من زار قبر أخ له فأتى بتسـ ليم عليه وهو ذو إيمان
رد الإله عليه حقا روحه حتى يرد عليه رد بيان ا هـ

هذا هو الإمام ابن القيم حكم على نفسه بنفسه! ولعل فيما سقناه عبرة للقارئ المنصف. حشرنا الله جميعا فى دار نعيمه مع الخيرة من عباده آمين.

تذنيب: للإمامين — ابن تيمية وابن القيم– مؤلفات نافعة نقرّ لهما بذلك كما أن لهما حسنات كثيرة أجزل الله ثوابهما عليها.لا ننكر على أحد فضله،وما ذكرناه هنا مقصوده الأول هو الدفاع لموقفنا منهما والثانى هو التنبيه للأمة المحمدية على ما أطلعنا الله عليه بفضله تعالى (ليهلك من هلك عن بينة ويحي من حيي عن بينة وإن الله لسميع عليم).

تحفة القارئ

الإمام الذهبى–رحمه الله–اعترف فى آخر أمره بجلّ ما ذكرنا من أحوال شيخ الإسلام وأتباعه.وقد استحق المدح الخالص بهذا الإنصاف الثمين المتمثّل أخيرًا فى كتابة رسالة مستقلّة إليه ينصحه حول الفتن التى أحدقت بشخصيته العلمية وكانت سمات مجلسه.فرأيت أن أسوقها هنا لينطر فيها القارئ بعين الإنصاف وانشراح الصدر وبالله التوفيق.

وهى :"الرسالة الذهبية إلى ابن تيمية" المنقوله من "تكملة الرد على نونية ابن القيم" للعلامة محمد زاهد بن الحسن الكوثري رحمه الله (ص ١٥١ – ١٥٣).

نص الرسالة:

رسالة كتب بها الشيخ شمس الدين أبو عبد الله الذهبي إلى الشيخ تقي الدين ابن تيمية كتبتها من خط قاضى القضاة برهان الدين بن جماعة رحمه الله وكتبها هو من خط الشيخ الحافظ أبى سعيد بن العلائي وهو كتبها من خط مرسلها الشيخ شمس الدين.

الحمد لله على ذلتى، يارب وأقلنى عثرتى، واحفظ عليّ إيماني واحزناه على قلة حزنى، واسفاه على السنة وذهاب أهلها. واشقواه إلى إخوان مؤمنين يعاونونني على البكاء، واحزناه على فقد أناس كانوا مصابيح العلم وأهل التقوى وكنوز الخيرات. آه على وجود درهم حلال وأخ مونس، طوبى لمن شغله عيبه عن عيوب الناس، وتبا لمن شغله عيوب الناس عن عيبه. إلى كم ترى القذات فى عين أخيك وتنسى الجذع فى عينك!. إلى كم تمدح نفسك وشقاشقك وعباراتك وتذم العلماء وتتبع عورات الناس مع علمك بنهى الرسول صلى الله عليه وسلم(لاتذكروا موتاكم إلا بخير، فإنهم قد أفضوا إلى ما قدموا) بلى أعرف أنك تقول لي لتنصر نفسك: إنما الوقيعة

فى هؤلاء الذين ماشمّو رائحة الإسلام ولا عرفوا ما جاء به محمد صلى الله عليه وسلم. وهو جهاد .بلى والله عرفوا خيرا كثيرا مما إذا عمل به العبد فقد فاز وجهلوا شيئا كثيرا مما لا يعنيهم، ومن حسن إسلام المرء تركه ما لا يعنيه.

يا رجل بالله عليك كف عنا فإنك محجاج عليم اللسان لاتقر ولا تنام، إياكم والغلوطات فى الدين كره نبيك صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها ونهى عن كثرة السؤال وقال:(إن أخوف ما أخاف على أمتى كل منافق عليم اللسان) وكثرة الكلام بغير زلل تقسى القلوب إذا كان فى الحلال والحرام، فكيف إذا كان فى عبارات اليونسية والفلاسفة وتلك الكفريات التى تعمى القلوب. والله قد صرنا ضحكة فى الوجود فإلى كم تنبش دقائق الكفريات الفلسفية لنرد بعقولنا، يارجل قد بلعت (سموم) الفلاسفة وتصنيفاتهم مرات. وكثرة استعامل السموم يدمن عليه الجسم وتكمن والله فى البدن. واشقواه إلى مجلس فيه تلاوة بتدبير وخشية بتذكر وصمت بتفكر. وآها لمجلس يذكر فيه الأبرار فعند ذكر الصالحين تنزل الرحمة بلى عند ذكر الصالحين يذكرون بالازدراء واللعنة. كان سيف الحجاج ولسان ابن حزم شقيقين فواخيتهما بالله خلونمن بدعة الخميس وأكل الحبوب وجدّوا فى ذكر بدعة كنا نعدها من أساس الضلال قد صارت فى محض السنة وأساس التوحيد ومن لم يعرفها فهو كافر أو حمار، ومن لم يكفر فهو أكفر من فرعون. وتعد النصاري مثلنا، والله فى القلوب شكرك إن سلم لك إيمانك بالشهادتين فأنت سعيد. ياخيبة من اتبعك فإنه معرض للزندقة والإنحلال ولاسيما إذا كان قليل العلم والدين باطوليا شهوانيًّا. لكنه ينفعك ويجاهد عندك بيده ولسانه وفى الباطن عدو لك بحاله وقلبه فهل معظم أتباعك إلا قعيد مربوط خفيف العقل أو عامى كذاب بليد الذهن أو غريب واجم قوى المكر أو ناشف صالح عديم الفهم، فإن لم تصدقنى ففتشهم وزنهم بالعدل، يا مسلم أقدم حمار شهوتك لمدح نفسك. إلى كم تصادقها وتعادى

الأخيار. إلى كم تصادقها وتزدرى الأبرار. إلى كم تعظمها وتصغر العباد، إلى متى تخاللها وتمقت الزهاد. إلى متى تمدح كلامك بكيفية لا تمدح- والله- بها أحاديث الصحيحين. ياليت أحاديث الصحيحين تسلم منك بل فى كل وقت تغير عليها بالتضعيف والإهدار أو بالتأويل والإنكار، أما آن لك أن ترعوى؟ أما حان لك أن تتوب وتنيب؟ أما أنت فى عشر السبعين وقد قرب الرحيل بلى والله ما أذكر أنك تذكر الموت بل تزدرى بمن يذكر الموت فما أظنك تقبل على قولى ولا تصغى إلى وعظى وتقطع لى أذناب الكلام ولا تزال تنتصر حتى أقول: وألبتة سكت. فإذا كان هذا حالك عندى وأنا الشفوق المحب الواد فكيف حالك عند أعدائك. وأعداوك- والله- فيهم صلحاء وعقلاء وفضلاء كما أن أوليائك فيهم فجرة وكذبة وجهلة وبطلة وعور وبقر. قد رضيت منك بأن تسبني علانية وتنتفع بمقالتى سّرا (فرحم الله امرءا أهدى إلي عيوبى).

فإنى كثير العيوب غزير الذنوب. الويل لي إن أنا لا أتوب ووافضيحتى من علام الغيوب ودوائى عفو الله ومسامحتة وتوفيقه وهدايته والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين وعلى آله وصحبه أجمعين. انتهى.

وهذه الرسالة المتقدمة ينكر ثبوتها أتباع ابن تيمية وهى ثابتة عن الذهبى بخطه بالسند الصحيح السابق، والمتصل إليه.

و يؤيد ثبوتها ما سطره الذهبى أيضا فى كتابه "زغل العلم والطلب) حيث ذكر فيه مثل هذه الأشياء فقال ص ٣٨:

.....فوالله مارمقت عينى أوسع علما ولا أقوى ذكاء من رجل يقال له: ابن تيمية مع الزهد فى المأكل والملبس والنساء، ومع القيام فى الحق والجهاد بكل ممكن، وقد تعبت فى وزنه وفتشه حتى مللت فى سنين متطاولة، فما وجدت قد أخره بين أهل

مصر والشام، ومقتته نفوسهم وازدروا به وكذبوه وكفروه إلا الكبر والعجب، وفرط الغرام فى رياسة المشيخة والإزدراء بالكبار.

فانظر كيف وبال الدعاوى ومحبة الظهور نسأل الله تعالى المسامحة، فقد قام عليه أناس ليسوا بأورع منه ولا أعلم منه ولا أزهد منه، بل يتجاوزون عن ذنوب أصحابهم وآثام أصدقائهم وما سلطهم الله عليه بتقواهم وجلالتهم بل بذنوبه، وما دفعه الله عنه وعن أتباعه أكثر، وما جرى عليهم إلا بعض[ما] يستحقون فلا تكن فى ريب من ذلك"

قلت: ومن قرأ هذا الكتاب رأى مواضع مخالفة الذهبي لابن تيمية- أمثال التبرك والتوسل وهلم جرا. وفى الرسالة الماضية والكتاب أيضا تلخيص لطيف لحال شيخ الإسلام.

خاتمة الكتاب:

تقدم فى الكتاب ردودٌ عديدة على بعض الخلافات المخترَعة بما عسى أن يميّز القارئ به الفهم الصحيح من السقيم.

فنسال الله سبحانه أن يجعل عملنا مقبولاً ونافعا للأمة، وسعينا مشكورًا، وأن يلمّ شعث الأمة الإسلامية ويوحّد أفرادها وشعوبها؛ ويدرأ عنها شرّ أعدائها أينما كانوا ومن أين جاءوا، وأن يسهّل لنا بهذا الكتاب جميع حاجتنا الحسنة. آمين.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وصلى على خير خلقه وخاتم رسله سيدنا ومولانا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

فرغنا منه يوم الأربعاء، السابع عشر من شعبان سنة ١٤٣٤هـ، الموافق 26th June, 2013.

بقلم التلميذ الصغير والفقير إلى الله تعالى،

محمد البشير بن عثمان بن محمد البشير،

عفا الله عنهم خاصة وعن المسلمين عامة.

قائمة المراجع	المؤلف	الطبعة ودار النشر

تنبيه: نعتذر عما سقط من المراجع من هذه القائمة ونرجو مسامحتكم.

١- القرآن الكريم

٢- ابن تيمية ليس سلفيا –المؤلف؛ منصور محمد محمد عويس؛ الطبعة و دار النشر: دار النهضة العربية

٣- إتحاف أهل الفضل والإنصاف بنقض كتاب ابن الجوزى دفع شبه التشبيه وتعليقات السقاف؛ المؤلف: سليمان بن ناصر بن عبد الله العلوان؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

٤- إتقان الصنعة فى تحقيق معنى البدعة؛ المؤلف: الحافظ عبد الله الغمارى؛ الطبعة ودار النشر: عالم الكتب: المكتبة التخصّصية للرد على الوهّابية.

٥- إجتماع الجيوش الإسلامية؛ المؤلف: ابن القيم، الطبعة و دار النشر: المكتبة الشاملة

٦- أحكام الجنائز وبدعها؛ المؤلف: الشيخ ناصر الدين الألبانى؛ الطبعة و دار النشر: المكتبة الشاملة

٧- إحياء علوم الدين؛ المؤلف: الإمام الغزالي؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

٨- أخطاء ابن تيمية؛ المؤلف: الدكتور محمود صبيح؛ الطبعة ودار النشر: دار الركن والمقام

٩- أدلة الصوفية فى المسائل الخلافية، المؤلف: الدكتور محمود صبيح؛ الطبعة ودار النشر: دار الركن والقام

١٠- إعانة الطالبين؛ المؤلف:العلامة الدمياطى (ت ٧٠٥هـ) ؛الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١١- أسد الغابة؛ المؤلف: ابن الأثير؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١٢- إعلام الراكع الساجد بمعنى اتخاذ القبور مساجد؛ المولف: الشيخ عبد الله الغماري؛ الطبعة ودار النشر: دار الكتب العلمية-بيروت

١٣- إعلام الموقعين؛ المؤلف: ابن القيم، الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١٤- اقتضاء الصراط المستقيم؛ المؤلف: ابن تيمية؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١٥- إيضاح الدليل؛ المؤلف: ابن جماعة ؛ الطبعة ودار النشر:دار إقرأ – دمشق– سوريا
١٦- بحر الدم فيمن تكلم فيه الإمام أحمد بمدح أو ذم؛ المؤلف: يوسف بن المبرد؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة
١٧- بدائع الصنائع ؛المؤلف:علاء الدين أبوبكر بن مسعود بن أحمد الكاسانى أو الكاشاني؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة
١٨- بدائع الفوائد؛المؤلف: ابن القيم (ت ٧٥١ هـ)؛الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة
١٩- تاريخ بغداد؛ المؤلف: الخطيب البغدادي؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة
٢٠- تاريخ الخلفاء؛ المؤلف: الجلال السيوطي؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة
٢١- تاريخ الطبرى؛ المؤلف: ابن جرير الطبري؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة
٢٢- تاريخ الإسلام؛ المؤلف: الحافظ الذهبي؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة
٢٣- تاريخ المدينة؛ المؤلف: الأزرقي؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة
٢٤- تبيين الحقائق؛ المؤلف: عثمان بن علي الزيلعى (ت ٧٤٣ هـ)؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة
٢٥- تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد؛ المؤلف: محمد ناصر الدين الألبانى؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة
٢٦- تحفة الأحوذي؛ المؤلف: محمد عبد الرحمن المباركفوري؛الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

٢٧- تفسير ابن أبي حاتم؛ المؤلف: الإمام ابن أبي حاتم الرازي (ت ٣٢٧ هـ)؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة [المكتبة العصرية]

٢٨- تفسير ابن كثير(تفسير القرآن العظيم) ؛ المؤلف: الإمام ابن كثير (ت ٧٧٣ هـ) ؛الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

٢٩- تفسير البغوي (معالم التنزيل) ؛المؤلف: الإمام حسين بن مسعود البغوى(٤٣٦-٥١٦ هـ)؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

٣٠- تفسير الرازي (مفاتيح الغيب)؛ المؤلف: فخر الدين الرازي؛ الطبعة ودار النشر: دار إحياء الثرات العربي ،بيروت- المكتبة الشامة

٣١- تفسير الطبري (جامع البيان فى تفسير آى القرآن)؛ المؤلف: محمد بن جرير الطبري (ت ٣٠٣ هـ) ؛الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

٣٢- تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن) ؛المؤلف: أبو عبد الله القرطبي (ت ٦٧١ هـ)؛ الطبعة ودار النشر: دار الكتب المصرية – المكتبة الشاملة

٣٣- تفسير الماوردي (النكت والعيون)؛ المؤلف: علي بن محمد بن علي الماوردي؛ الطبعة ودار النشر: دار الكتب العلمية- بيروت- المكتبة الشاملة

٣٤- تفسير النسفى (التيسير فى التفسير)؛ المؤلف: الإمام عمر بن محمد النسفى (ت ٥٣٧ هـ)؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

٣٥- تقريب التهذيب؛ المؤلف: الحافظ ابن حجر العسقلاني؛ الطبعة ودار النشر: دار الحديث- القاهرة

٣٦- تناقضات الألباني الواضحات- الجزء الثاني؛ المؤلف: السيد حسن السقاف؛ الطبعة ودار النشر: دار الإمام النووي.

٣٧- تكملة الرد على نونية ابن القيم؛ المؤلف: الشيخ محمد زاهد بن الحسن الكوثري؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الأزهرية بالتراث- مصر.
٣٨- تهذيب التهذيب؛ المؤلف: الحافظ ابن حجر العسقلاني؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة
٣٩- حاشية ابن القيم على سنن أبي داود؛ المؤلف: ابن القيم؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة
٤٠-حاشية الطهطاوى على مراقى الفلاح؛المؤلف:العلامة الطهطاوى؛الطبعة ودار النشر:المكتبة الشاملة
٤١- حتى لا تحرم من رؤية النبي صلى الله عليه وسلم فى المنام؛المؤلف: الدكتور محمود صبيح؛ الطبعة ودار النشر: دار الركن والمقام
٤٢- حلية الأولياء؛المؤلف: أبو نعيم الأصفهاني؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة
٤٣- درء تعارض العقل والنقل؛المؤلف: ابن تيمية؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة
٤٤- دفع شبه التشبيه بأكف التنزيه؛ المؤلف: ابن الجوزي؛ المعلق: السيد حسن السقاف؛ الطبعة ودار النشر:دار الإمام النووى
٤٥- دلائل النبوة؛ الإمام البيهقى؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة
٤٦- رفع الملام عن شيخ الإسلام؛ الدكتور عطية عدلان؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة: محمّل من الشبكة العنكبوتية.
٤٧- رفع المنارة فى تخريج أحاديث التوسل والزيارة؛ الدكتور محمود سعيد ممدوح؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الأزهرية للتراث.

٤٨- روح المعانى فى تفسير القرآن العظيم والسبع المثانى (تفسير الآلوسي)؛المؤلف: العلامة محمود بن عبد الله الحسين الآلوسي؛ الطبعة زدار النشر: المكتبة الشاملة

٤٩- روضة الطالبين؛المؤلف؛ الإمام النووي؛الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

٥٠- زاد المسير فى علم التفسير (تفسير ابن الجوزي)؛المؤلف: الإمام عبد الرحمن بن على ابن الجوزى(ت ٥٩٧ هـ)؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

٥١- زغل العلم والطلب،المؤلف: الحافظ الذهبي؛ الطبعة ودار النشر: مكتبة الصحوة الإسلامية

٥٢- سبل السلام شرح بلوغ المرام:المؤلف: العلامة محمد بن إسماعيل الصنعانى؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

٥٣- سلسلة الأحاديث الصحيحة؛المؤلف:الشيخ محمد ناصر الدين الألبانى؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة.

٥٤- سلسلة الأحاديث الضعيفة؛ المؤلف:الشيخ محمد ناصر الدين الألباني؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة.

٥٥- سنن ابن ماجه؛ المؤلف: الإمام أبوعبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣ هـ)؛الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

٥٦- سنن أبي داود؛ الإمام أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥ هـ)؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

٥٧- سنن الترمذي؛ الإمام أبو عيسى الترمذي (ت ٢٧٩هـ)؛ الطبعة ودار النشر:المكتبة الشاملة

٥٨- سنن النسائي؛المؤلف: الإمام أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣ هـ)؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

٥٩- سير أعلام النبلاء؛ المؤلف: الحافظ الذهبي (ت ٧٤٨هـ)؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

٦٠- شرح ابن عابدين؛ المؤلف: العلامة ابن عابدين؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

٦١- شرح الصدور بشرح حال الموتى فى القبور؛ المؤلف: الجلال السيوطي (٨٤٩-٩١١هـ)؛ الطبعة ودار النشر: لم أقف عليهما

٦٢- شرح العقيدة الأصفهانية؛ المؤلف: الإمام ابن تيمية؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

٦٣- شرح فتح القدير؛ المؤلف: العلامة السينواسي؛ الطبعة ودار النشر:المكتبة الشاملة

٦٤- شرح منتهى الإرادات؛ المؤلف: العلامة منصور بن يونس البهوتى؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

٦٥- شرح النووي على مسلم؛ المؤلف:الإمام يحي النووي (ت ٦٧٦هـ)؛ الطبعة ودار النشر :المكتبة الشاملة

٦٦- شعب الإيمان؛ المؤلف: الإمام البيهقى (ت ٤٥٨هـ)؛ الطبعة ودار النشر :المكتبة الشاملة

٦٧- صحيح ابن حبان؛المؤلف: الإمام أبو حاتم محمد ابن حبان البستي (ت ٣٥٤ هـ)؛ الطبعة ودار النشر :المكتبة الشاملة

٦٨- طبقات الحنابلة؛ المؤلف: الإمام عبد القادر[بن] عبد الوهاب القرشى: الطبعة ودار النشر :المكتبة الشاملة

٦٩- صحيح ابن خزيمة؛ المؤلف: الإمام أبوبكر محمد بن إسحاق بن خزيمة النيسابوري (ت ٣١١هـ)؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

٧٠- صحيح البخاري؛المؤلف: الإمام أبو عبد الله البخاري (ت ٢٥٦ هـ)؛الطبعة ودار النشر:المكتبة الشاملة

٧١- صحيح مسلم؛ المؤلف:الإمام مسلم بن الحجاج (ت ٢٦١ هـ) ؛ الطبعة ودار النشر:المكتبة الشاملة

٧٢- طبقات الحنابلة؛ المؤلف: الإمام عبد القادر[بن] عبد الوهاب القرشى: الطبعة ودار النشر :المكتبة الشاملة

٧٣- علم الأصول فيما يتعلق بأفعال الرسول؛ المؤلف: أبو شامة؛ الطبعة ودار النشر : دار الكتب العلمية- بيروت- لبنان

٧٤- فتاوى الألبانى؛ جمع وترتيب جار بركات؛ الطبعة ودار النشر : مكتبة الصفا.

٧٥- فتح الباري؛ المؤلف: الحافظ ابن حجر العسقلانى (ت ٨٥٢ هـ)؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

٧٦- فتح القدير فى علم التفسير (تفسير الشوكانى) ؛المؤلف:العلامة محمد بن على الشوكانى (١١٧٣-١٢٥٠هـ)؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

٧٧- فتح المعين بشرح قرة العين بمهمات الدين؛المؤلف: العلامة المليباري؛الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

٧٨- فتح المغيث شرح ألفية الحديث؛ المؤلف: العلامة الحافظ محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت ٩٠٢هـ)؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

٧٩- قاعدة جليلة فى التوسل والوسيلة؛ المؤلف: ابن تيمية؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

٨٠- كتاب التوحيد؛ المؤلف: الشيخ محمد بن عبد الوهاب؛ الطبعة ودار النشر:المكتبة الشاملة

٨١- كتاب يس؛ المؤلف: الدكتور محمود صبيح؛ الطبعة ودار النشر: دار الركن والمقام

٨٢- كشاف القناع؛ المؤلف: العلامة أبي النجا المقدّمي؛ الطبعة ودار النشر:المكتبة الشاملة

٨٣- كشف الستور عما أشكل من أحكام القبور؛ المؤلف: الدكتور محمود سعيد ممدوح؛ الطبعة ودار النشر: دار الفقيه، دبي، دولة الإمارات العربية – خلال المكتبة التخصّصية للرد على الوهّابية

٨٤- الأحكام؛ المؤلف: الإمام عبد الحق الإشبيلي؛الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

٨٥- الأربعين المتباينة السماع؛ المؤلف: الحافظ بن حجر العسقلاني؛ الطبعة ودار النشر:المكتبة الشاملة

٨٦- الإرشاد فى علماء البلاد؛ المؤلف: أبو يعلى الخليلي (ت ٤٤٦هـ)؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

٨٧- الإستعياب فى معرفة الأصحاب؛ المؤلف: الحافظ ابن عبد البرّ؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

٨٨- الأسماء والصفات؛ المؤلف: الإمام البيهقى؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة التوفيقية

٨٩- الإصابة فى تمييز الصحابة؛ المؤلف: الحافظ ابن حجر العسقلاني؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

٩٠- الإفحام والأفهام؛ المؤلف: الشيخ محمد زكي إبراهيم؛ الطبعة ودار النشر: مؤسسة إحياء التراث الصوفي – القاهرة

٩١- الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به؛ المؤلف: القاضى أبوبكر الباقلاني (ت ٤٠٣هـ)؛ الطبعة ودار النشر: دار الكتب العلمية

٩٢- الإنصاف فى معرفة الراجح من الخلاف؛المؤلف: العلامة المرداوي؛الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

٩٣- البحر الرائق؛المؤلف: العلامة ابن نجم المصري (ت٩٧٠ هـ) ؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

٩٤- البركة والتبرك؛المؤلف: السيدة خديجة الإدريسية؛ الطبعة ودار النشر: نسخة محمّلة من الشبكة العنكبوتية

٩٥- التذكرة فى أحوال الموتى وأمور الآخرة؛المؤلف: الإمام القرطبي (ت ٣٨٠هـ)؛ الطبعة ودار النشر:المكتبة الشاملة

٩٦- الترغيب والترهيب؛ المؤلف: الحافظ المنذري؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

٩٧- التعريف بأوهام من قسّم السنن إلى صحيح وضعيف؛ المؤلف:الدكتور محمود سعيد ممدوح؛ الطبعة ودار النشر: دار البحوث للدارسات الإسلامية وإحياء التراث–دولة الإمارات العربية

٩٨- التفسير والمفسرون؛ المؤلف: د- محمود حسين؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

٩٩- التقييد والإيضاح؛ المؤلف: الحافظعبد الرحيم العراقي (ت ٨٠٦هـ)؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١٠٠- التمهيد لما فى الموطأ من المعانى والأسانيد؛المؤلف: الحافظ ابن عبد البر؛الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١٠١- التوسل؛المؤلف: الشيخ محمد ناصر الدين الألباني؛الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١٠٢- الثقات؛المؤلف: الحافظ ابن حبان البستي (ت ٣٥٤هـ)؛ الطبعة ودار النشر:المكتبة الشاملة

١٠٣- الدر المختار؛ المؤلف: العلامة الحصكفي؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١٠٤- الدر المنثور؛ المؤلف: الجلال السيوطي (ت٩١١ هـ)؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١٠٥- الدين القيم فى الرد على ابن القيم؛ المؤلف: العلامة حبيب الكيرواني؛ الطبعة ودار النشر: إدارة القرآن والعلوم الإسلامية

١٠٦- الرد على البكري؛ المؤلف: ابن تيمية؛ الطبعة ودار النشر:المكتبة الشاملة

١٠٧- الروح؛ المؤلف:الإمام ابن القيم؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١٠٨- الروض المربع؛ المؤلف: العلامة البهوتى؛ الطبعة ودار النشر:المكتبة الشاملة

١٠٩- الزواجر عن اقتراف الكبائر ؛المؤلف:العلامة ابن حجر الهيتمى ؛ الزهد (ت ٩٧٤هـ)؛الطبعة ودار النشر:المكتبة الشاملة

١١٠- الزهد؛ المؤلف: الإمام أحمد بن حنبل (١٦٤-٢٤١ هـ)؛ الطبعة ودار النشر:المكتبة الشاملة

١١١- الشفا بتعريف حقوق المصطفى (صلى الله عليه وسلم) ؛المؤلف:القاضي عياض؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١١٢- الصواعق المرسلة؛ المؤلف: ابن القيم؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١١٣- الطبقات؛ المؤلف: الإمام محمد ابن سعد؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١١٤- العقود الدرية فى مناقب شيخ الإسلام أحمد بن تيمية؛المؤلف: الحافظ ابن عبد الهادى؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة- العصرية بيروت

١١٥- الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان؛المؤلف: ابن تيمية؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١١٦- الفروع؛المؤلف: الإمام ابن مفلح الحنبلي (ت ٧٦٣هـ)؛الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١١٧- القوانين الفقهية؛ المؤلف:العلامة ابن جُزَيّ؛ الطبعة ودار النشر: دار ابن الهيثم- القاهرة

١١٨- الكافية الشافية فى الإنتصار للفرقة الناجية (نونية ابن القيم)؛ المؤلف: ابن قيم الجوزية؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة العصرية- بيروت

١١٩- الكامل فى التاريخ؛ المؤلف: الإمام ابن الأثير؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١٢٠- لسان العرب؛ المؤلف: الإمام ابن منظور؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١٢١- لسان الميزان؛ المؤلف:الحافظ ابن حجر العسقلاني؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١٢٢- المبدع؛ المؤلف: العلامة موسى بن أحمد بن موسى الكناني الحنبلي؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١٢٣- المختارة؛ المؤلف: الحافظ ضياء المقدسى؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١٢٤- المستدرك على الصحيحين؛المؤلف: أبو عبد الله الحاكم؛الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١٢٥- المغازي؛ المؤلف: الإمام ابن إسحاق؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١٢٦- المغنى؛ المؤلف: الإمام ابن قدامة الحنبلي؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١٢٧- المقالات السنية فى كشف ضلالات أحمد بن تيمية؛ المؤلف: الشيخ عبد الله الهرري؛ الطبعة ودار النشر: دار المشاريع

١٢٨- المقنع؛ المؤلف: الإمام ابن مفلح الحنبلي؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١٢٩- المصباح المنير؛ المؤلف: العلامة الفيومي؛ الطبعة ودار النشر: دار الغدّ الجديد –القاهرة

١٣٠- المعجم الصغير؛ المؤلف: الإمام الطبراني؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١٣١- المعجم الوسيط؛المؤلف:د. إبراهيم انيس،د.عبد الحليم منتصر،عطية الصوالحى،محمد خلف الله أحمد؛الطبعة ودار النشر:دار المعارف

١٣٢- المجموع شرح المهذب؛ المؤلف: الإمام النووي؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١٣٣- المنار المنيف فى الصحيح والضعيف؛المؤلف: ابن القيم؛الطبعة ودار النشر:نسخة محمّلة من الشبكة العنكبوتية

١٣٤- المنهل اللطيف فى أصول الحديث الشريف؛المؤلف: السيد محمد بن علوي المالكي؛ الطبعة ودار النشر:المكتبة العصرية –بيروت.

١٣٥- المنتظم؛ المؤلف: الإمام ابن الجوزي؛ الطبعة ودار النشر:المكتبة الشاملة

١٣٦- الموطأ؛ المؤلف:الإمام مالك بن أنس؛ الطبعة ودار النشر: دار الفكر –بيروت.

١٣٧- النكت على ابن الصلاح؛ المؤلف: الحافظ ابن حجر العسقلاني ؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١٣٨- النكت والعيون (تفسير الماوردي)؛ المؤلف: الإمام علي بن محمد بن حبيب الماودري؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١٣٩- الوابل الصيب؛ المؤلف: ابن القيم؛ الطبعة ودار النشر:المكتبة الشاملة

١٤٠- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد؛المؤلف: الحافظ ابن حجر الهيثمى؛الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١٤١-مجموع الفتاوى؛المؤلف:ابن تيمية؛الطبعة ودار النشر:المكتبة الشاملة

١٤٢- مدارج السالكين؛ المؤلف: ابن القيم؛ الطبعة ودار النشر: دار الحديث – القاهرة

١٤٣- مراقي الفلاح؛المؤلف: العلامة الشرنبالي؛ الطبعة ودار النشر:المكتبة الشاملة

١٤٤- مسند الإمام أحمد؛المؤلف: الإمام أحمد بن حنبل؛ الطبعة ودار النشر:المكتبة الشاملة

١٤٥- مسند الشاميين؛ المؤلف: الإمام الطبراني؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١٤٦- مسند الشهاب؛ المؤلف:الإمام القضاعي؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١٤٧- مصنف عبد الرزاق؛ المؤلف:الإمام عبد الرزاق الصنعاني ؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١٤٨- مفاهيم يجب أن تصحح؛المؤلف: السيد محمد بن علوي المالكي؛الطبعة ودار النشر: دار الكتب العلمية- بيروت

١٤٩- منهاج السنة النبوية؛ المؤلف: ابن تيمية؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١٥٠- ميزان الإعتدال فى نقد الرجال؛المؤلف: الحافظ الذهبي؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١٥١- نقد المنقول؛ المؤلف: ابن القيم؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١٥٢- نور الإيضاح؛ المؤلف:العلامة الشرنبالي؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١٥٣- نهاية الزين؛المؤلف: العلامة ابن عمر التنازي؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

المصادر الإضافيّة:

١٥٤-إحياء السنة وإخماد البدعة؛ المؤلف:الشيخ عثمان بن فودي؛ الطبعة ودار النشر:دار الفكر

١٥٥-البداية والنهاية؛المؤلف:الإمام الحافظ ابن كثير؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١٥٦-الخلل الوهابي فى فهم التوحيد القرآنى؛المؤلف:الشيخ عبد الله دشتي؛الطبعة ودار النشر:مكتبة فدك

١٥٧-ألفية العراقى فى علم الحديث؛ المؤلف:الحافظ عبد الرحيم العراقي(٨٠٧ هـ)؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١٥٨-عمدة القاري؛ المؤلف:العلامة بدر الدين العيني؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١٥٩-الفوائد؛المؤلف:الإمام محمد بن تمام الرازي(٣٣٠-٤١٤ هـ)؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١٦٠-معجم الشيوخ؛ المؤلف:الإمام محمد بن أحمد بن جميع الصيداوي؛ الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة

١٦١-موقع الدكتور محمود صبيح: www.msobieh.com

١٦٢-منهج السلف فى فهم النصوص؛المؤلف:السيد محمد بن علوى؛الطبعبة ودار النشر:المكتبة العصرية

١٦٣- معالم السنن؛المؤلف: الإمام أبو سليمان الخطابى:الطبعبة ودار النشر:المكتبة الشاملة

١٦٤-شرح الزرقانى على الموطأ؛المؤلف:العلامة الزرقانى؛الطبعة ودار النشر:المكتبة الشاملة

١٦٥-الإعتصام؛المؤلف:الإمام أبو إسحاق الشاطبى؛الطبعة ودار النشر:المكتبة الشاملة
١٦٦-البدع والنهى عنها؛المؤلف:محمد ابن وضاح؛الطبعة ودار النشر:المكتبة الشاملة
١٦٧-الباعث على إنكار البدع والحوادث؛المؤلف:الإمام أبو شامة؛الطبعة ودار النشر: المكتبة الشاملة
١٦٨-كشف الخفاء؛المؤلف:العلامة إسماعيل بن محمد العجلونى؛الطبعة ودار النشر:المكتبة العصرية-بيروت
١٦٩-خلق أفعال العباد؛المؤلف:الإمام محمد بن إسماعيل البخارى؛الطبعة ودار النشر:مؤسسة الرسالة
١٧٠-الرد المحكم المتين على كتاب القول المبين؛المؤلف:الحافظ عبد الله الغمارى:الطبعة ودار النشر:غير مضبوطتين

حول المؤلف:

هو محمد البشير بن عثمان بن محمد البشير ولد فى حدود الثمانين وهو خرّيج جامعة بايروا بولاية كانو شمال نيجيريا من قسم اللغة الانجليزية سنة ٢٠١١ ميلاديا.وكان تلقّى الدراسات الإسلامية عن عدة شيوخ منهم:

١-الأستاذ محمد الخامس التجانى بولاية كدونا

٢-الأستاذ سليمان بن عبد الله هناك أيضا

٣-الشيخ المرحوم حمزة التجانى الفقيه اللغوى بمدينة كانوا

٤-الشيخ المحدث المرحوم إبراهيم بن شعيب المالكى المكى كان يحضر مجالسه الحديثية بمدينة كانو.

تنبيه:ما زال المؤلف فى عداد الطلاب المبتدئين فى العلوم الإسلامية إلى هذه اللحظة.

ومن مؤلفاته يسّر الله طبعها:

-الفوائد فيما كان عليه العلماء من العقائد (وهو هذا ،ولم يطبع)

-التحديث بما يحتاج إليه طالب الحديث(لم يطبع)
-تهافت المتمسلفة(فى الرد،ولم يطبع)
-التذكار فى تخريج "٢٢١" من أحاديث النبى المختار صلى الله عليه وسلم(لم يطبع)
-الإشارات إلى بعض الحقائق والعبارات(فيه بعض الردود والتوضيحات وهو المطبوع وحده)
-الشواهد على بطلان ما عليه السلفية والوهابية فى التوحيد والعقائد أو: "العمدة فى العقيدة"(لم يطبع أيضا)
-كتاب فى اللغة المحلّية –(لم يطبع،ويشتمل على الردود على بعض الشبهات وتوضيحها)
-